اَلْمَرْأَةُ
بَيْنَ حَضارَتَيْنِ

تأليف

الدكتور / إبراهيم أبو محمد

الطبعة الثانية

سنة ١٤٢٨هـ - سنة ٢٠٠٧م

مكتبة الأديب : كامل كيلاني

٢٨ ش البستان - باب اللوق

ت : ٠٢/٢٣٩٦١٤٥٩

مُقَدِّمَةُ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ

أَسْتَأْذِنُ الْقارِئَ - هُنا - أَنْ أُشِيرَ فِى تِلْكَ الْمُقَدِّمَةِ

إِلَى نُقْطَتَيْنِ مُتَّصِلَتَيْنِ بِالثَّقافَةِ والْفِكْرِ ،

ومِنْ ثَمَّ بِمَوْضُوعِ الْكِتابَةِ والْكُتُبِ .

*** النُّقْطَةُ الأُولَى :**

فى سَفْرَةٍ إِلَى قاهِرَةِ الْمُعِزِّ وفِى لِقاءٍ ثَقافِيٍّ نادِرٍ ،

قَدَّمَنِى صَدِيقٌ مُشْتَرَكٌ لِرَجُلٍ لَمْ تَكُنْ لِى بِهِ مِنْ قَبْلُ صِلَةٌ ،

قائِلًا لَهُ : هٰذا هُوَ الَّذِى تُحِبُّهُ ، ولٰكِنَّكَ لَمْ تَعْرِفْهُ مِنْ قَبْلُ ! . .

وبَعْدَ عِناقٍ دافِئٍ وَوُدٍّ حارٍّ ، قالَ الرَّجُلُ :

« لَقَدْ قَرَأْتُ كُلَّ كُتُبِكَ ، وقَرَّرْتُ إِعادَةَ طِباعَتِها بِسِعْرِ التَّكْلُفَةِ ؛

لِتَكُونَ فِى مُتَناوَلِ النَّاسِ ، فَما قَوْلُكَ ؟ »

قُلْتُ لَهُ - شاكِرًا ومُمْتَنًّا - :

« أَنْتَ قَرَّرْتَ ، ومِنْ ثَمَّ فَلَمْ تَتْرُكْ لِى خَيارًا . »

فَتَبَسَّمَ ضاحِكًا وقالَ :

« كِتاباتُكَ - يا أُسْتاذُ - ضَرُورَةٌ ثَقافِيَّةٌ كالْماءِ والْهَواءِ :

فَهَلْ رَأَيْتَ ظَمآنًا يَسْتَأْذِنُ لِيَرْتَوِىَ ؟

وهَلْ تَسْتَأْذِنُ أَنْتَ حِينَ تَسْتَنْشِقُ الأُكْسُوجِين ؟

ومَعَ ذٰلِكَ ، دَعْنِى أَسْأَلُكَ : ماذا تُرِيدُ ؟ »

فَأَجَبْتُهُ مُعْجَبًا بِوُضُوحِ حِوارِهِ وقُدْرَتِه عَلَى شَرْحِ فِكْرَتِهِ ، قائِلًا :

« سَيِّدِى أَنْتَ عِنْدِى مُؤْتَمَنٌ ، فَافْعَلْ ما تُرِيدُ. »

* * *

وعَلِمْتُ - فِيما بَعْدُ - مِنْ صَدِيقِنا الْمُشْتَرَكِ ،

بِأَنَّهُ طِرازٌ فَرِيدٌ مِنْ رِجالِ الصِّناعَةِ الثَّقافِيَّةِ الثَّقِيلَةِ ! . .

فَفِى الْوَقْتِ الَّذِى تَحَوَّلَتِ الثَّقافَةِ فِيهِ

إِلَى سُوقٍ وتاجِرٍ وسِمْسارٍ ، يَلْتَفِتُ هٰذا الرَّجُلُ

إِلَى الْفِكْرِ قَبْلَ الْمالِ ، وإِلَى الثَّقافَةِ قَبْلَ الرِّبْحِ ! . .

وفِى واحِدٍ مِنْ أَرْقَى وأَهَمِّ الْمَواقِعِ فِى الْقاهِرَةِ ،

يَعْرِضُ كُتُبًا . . وكانَ قَدْ تَلَقَّى عَرْضًا سَخِيًّا

لِيَتَحَوَّلَ الْمَوْقِعُ إِلَى مَحِلِّ صِرافَةٍ لِتَغْيِيرِ النُّقُودِ ،

يُدِرُّ عَلَيْهِ مِئاتِ الْآلافِ يَوْمِيًّا ،

مِنْ عائِلَةِ الْيِنِّ والْمارِكِ والدُّولارِ والْيُورُو ! . .

لٰكِنَّهُ فَضَّلَ أَنْ يَكُونَ هٰذا الْمَوْقِعُ لِتَغْيِيرِ الْعُقُولِ ،

لا لِتَغْيِيرِ الْعُمْلَةِ ! . .

ولِذٰلِكَ قَرَّرَ صاحِبُنا أَنْ يُخَصِّصَ رُكْنًا

لِكُلِّ عَلَمٍ مِنْ أَعْلامِ الْفِكْرِ ! . .

فَكانَ هُناكَ رُكْنٌ لِجَمالِ الدِّينِ الْأَفْغانِيِّ ، ومُحَمَّدِ عَبْدُه ،
والْمِراغِيِّ ، ودِراز ، والشَّعْراوِيِّ ، والْغَزالِيِّ ،
والْباقُورِيِّ ، ومُحَمَّدِ عِمارَة ، والْقَرَضاوِيِّ ! . .
وبِحُسْنِ ظَنٍّ مِنْهُ تَفَضَّلَ مَشْكُورًا بِتَخْصِيصِ رُكْنٍ
لِكاتِبِ هٰذِهِ السُّطُورِ فِى مَكْتَبَتِهِ ، ضِمْنَ هٰؤُلاءِ الْعَمالِقَةِ ! . .
وفِى جُرْأَةٍ وجَسارَةٍ - غَيْرِ مَسْبُوقَةٍ -
وُضِعَتْ الْكُتُبُ مَحَلَّ الْمَلايِينِ مِنَ الدُّولاراتِ ؛
لأَنَّ صاحِبَنا يُؤْمِنُ أَنَّ مَشاكِلَنا فِى الْعالَمِ الْإِسْلامِىِّ :
إِنَّما هِىَ انْعِكاسٌ لِلْفِكْرِ الْخاطِئِ ؛
فَكُلُّ مُمارَسَةٍ خاطِئَةٍ وكُلُّ سُلُوكٍ شاذٍّ :
إِنَّما يَنْبُعُ - أَصْلًا - مِنْ فِكْرَةٍ خاطِئَةٍ ؛
فَإِذا صُحِّحَتِ الْأَفْكارُ صُحِّحَتِ الْمُمارَساتُ ،
واسْتَقامَتِ السُّلُوكِيَّاتُ ؛ لِذٰلِكَ اخْتارَ الرَّجُلُ الْكَبِيرُ
الْمُهِمَّةَ الْأَصْعَبَ ، لأَنَّها الْأَكْثَرُ تَكْلُفَةً والْأَشَدُّ عَناءً ! . .

* * *

ولَمَّا سَأَلْتُ عَنِ الرَّجُلِ عَلِمْتُ أَنَّهُ
نَجْلُ الْكاتِبِ الْكَبِيرِ والْأَدِيبِ الْمَعْرُوفِ كامِل كِيلانى ؛
فَأَدْرَكْتُ أَنَّ الْوَلَدَ سِرُّ أَبِيهِ ، وأَنَّ جِيناتِ الْخَيْرِ
تُوَجِّهُ أَصْحابَها نَحْوَ الْكَمالِ الْمَوْرُوثِ .

* **النُّقْطَةُ الثَّانِيَةُ :**

حالَةُ التَّراجُعِ الْحَضارِىِّ الَّتِى تَعِيشُها أُمَّتُنا ،
انْعَكَسَتْ عَلَى كُلِّ شَىْءٍ ! . .
وطَبِيعِىٌّ أَنْ تَسْتَغِلَ دَوائِرُ الْمَكْرِ السَّيِّئِ هٰذا التَّراجُعَ
فِى مَزِيدٍ مِنْ تَكْرِيسِ الاسْتِلابِ ؛
فَخُطَّتُهُمْ أَنْ تَفْقِدَ الْأُمَّةُ ذاكِرَتَها ، وأَنْ تَعِيشَ مَفْصُولَةً
عَنْ تارِيخِها وحَضارَتِها ورَصِيدِ قِيَمِها ! . .
وسَبِيلُهُمْ إِلَى ذٰلِكَ تَدْوِيخُ الْعَقْلِ الْمُسْلِمِ ، أَوَّلًا بِالْعَمَلِ
عَلَى دَوَرانِهِ حَوْلَ قَضايا إِنْ لَمْ تَكُنْ تافِهَةً فَهِىَ هامِشِيَّةٌ ،
تُصْنَعُ حَوْلَها خِلافاتٌ شَتَّى ، وتَدُورُ فِى حَلقَةٍ مُفْرَغَةٍ
تَسْتَهْدِفُ تَراشُقَ الأَطْرافِ كُلِّها ، بِحَيْثُ يَتَفَرَّغُ كُلُّ طَرَفٍ
للدِّفاعِ عَنْ نَفْسِهِ وتَبْرِيرِ مَوْقِفِهِ ! . .
ومِنْ ثَمَّ تُحَدِّدُ لِلْعَقْلِ الْمُسْلِمِ - مُسْبَقًا - مِساحاتِ الْحَرَكَةِ ،
بَعْدَ تَدْوِيخِهِ ، فَلاَ يَكُونُ حُرًّا طَلِيقًا ! . .
ثُمَّ يَنْتَقِلُ مِنْ مَرْحَلَةِ التَّدْوِيخِ إِلَى مَرْحَلَةِ التَّأَزُّمِ ؛
فَيَظَلُّ مُسْتَفَزًّا ومَأْزُومًا ، الأَمْرُ الَّذِى يَجْعَلُهُ يُعالِجُ قَضاياهُ
الْمَطْرُوحَةَ مِنْ مَوْقِعِ الْمَأْزُومِ فِى فِكْرِهِ وثَقافَتِهِ ! . .
وتِلْكَ حالَةٌ خَطِرَةٌ تُعَبِّرُ عَنْ حالَةِ الْمُسْلِمِ ، ولٰكِنَّها لا تُعَبِّرُ
أَبَدًا عَنْ حالِ الْإِسْلامِ ، فَالْإِسْلامُ - دائِمًا - فِى مَوْقِفِ الاقْتِدارِ
ولا يَزالُ ، ولَمْ يَكُنْ ولَنْ يَكُونَ يَوْمًا فِى مَوْقِفِ الْمَأْزُومِ .

ومَوْضُوعُ هٰذا الْكِتابِ هُوَ :

« الْمَرْأَةُ بَيْنَ حَضارَتَيْنِ » . .

ومَعْرُوفٌ أَنَّ مَوْضُوعَ الْمَرْأَةِ مِنَ الْمَوْضُوعاتِ

الَّتِى تَناوَلَتْها كِتاباتٌ كَثِيرَةٌ ومُتَعَدِّدَةٌ ،

أَغْلَبُها كانَتْ تَنْطَلِقُ فِى تَحْلِيلِها مِنْ مَوْقِعِ رَدِّ الْفِعْلِ ،

الَّذِى رَتَّبَتْ لَهُ دَوائِرُ الْمَكْرِ السَّيِّئِ - تِلْكَ الَّتِى تَصْطَنِعُ الشُّبْهَةَ

وتَقْذِفُ بِها هُنا وهُناكَ ؛ لِيَتَلَقَّاها أَتْباعُهُمْ والْعامِلُونَ

لَهُمْ ، ويَنْشُرُوها فِى كِتاباتٍ صَحَفِيَّةٍ ولِقاءاتٍ ، عَبْرَ قَنَواتٍ

فَضائِيَّةٍ مُتَعَدِّدَةٍ ومُخْتَلِفَةٍ ، وقَدْ نَجَحُوا إِلَى حَدٍّ بَعِيدٍ ! . .

وانْطِلاقًا مِنَ الْوَعْىِ بِما تُدَبِّرُهُ دَوائِرُ الْمَكْرِ السَّيِّئِ ، حاوَلْتُ

فِى هٰذا الْكِتابِ مُعالَجَةَ الْقَضايا الْمَطْرُوحَةِ فِيهِ مِنَ الْجُذُورِ . .

ومَعَ إِيمانِى بِتَعَدُّدِ الرُّؤَى وتَعَدُّدِ الْحَضاراتِ ، إِلَّا أَنِّى فَضَّلْتُ

أَنْ يَكُونَ عُنْوانُ الْكِتابِ « الْمَرْأَةُ بَيْنَ حَضارَتَيْنِ » ؛

ذٰلِكَ لِأَنِّى قَدْ رَأَيْتُ - مِنْ خِلالِ الْمُتابَعَةِ الْبَحْثِيَّةِ لِمَوْقِعِ الْمَرْأَةِ

فِى الْحَضاراتِ السَّابِقَةِ والْحَضارَةِ الْغَرْبِيَّةِ الْمُعاصِرَةِ -

أَنَّ مَوْقِفَ الْحَضاراتِ - رَغْمَ تَعَدُّدِها وتَنَوُّعِها -

يَكادُ يَكُونُ واحِدًا ، وهُوَ مَوْقِفُ : الْمَهانَةِ ،

والِاحْتِقارِ ، والْإِذْلالِ ، والِاسْتِغْلالِ لِلْمَرْأَةِ ؛

وأَنَّ الِاخْتِلافَ فِى الْحَجْمِ لا فِى النَّوْعِ ! . .

ولِذٰلِكَ اعْتَبَرْتُ أَنَّ الْمَرْأَةَ عاشَتْ مَرْحَلَتَيْنِ فَقَط :
- مَرْحَلَةُ الْحَضاراتِ الْمُتَعَدِّدَةِ بِما فِيها الْحَضارَةُ الْمُعاصِرَةُ ،
ومَرْحَلَةُ الإِسْلام . . ومِنْ ثَمَّ جَعَلْتُ وِحْدَةَ الْمَوْقِفِ
فِى الْحَضاراتِ الْمُتَعَدِّدَةِ ، وِحْدَةً فِى الْعُنْوانِ ، مَعَ تَفْصِيلٍ
لِمَوْقِفٍ مُخْتَصَرٍ لِكُلِّ حَضارَةٍ عَلَى حِدَةٍ . . وانْطَلَقْتُ
فِى الْبَحْثِ مِنْ خِلالِ الْفِعْلِ ، وَلَيْسَ مِنْ مَوْقِعِ رَدِّ الْفِعْلِ .
ودُونَ انْتِظارٍ لِما يَطْرَحُونَهُ مِنْ أَسْئِلَةٍ ، بادَرْتُ الآخَرِينَ
بِسُؤالٍ عَنْ رَصِيدِهِمُ الْحَضارِىِّ فِى هٰذا الْمَجالِ : ماذا عِنْدَكُمْ
أَنْتُمْ عَنِ الْمَرْأَةِ ، قَبْلَ أَنْ تَتَحَدَّثُوا عَنِ الإِسْلامِ ومَوْقِفِهِ ؟! . .
ثُمَّ طَرَحْتُ - بَعْدَ ذٰلِكَ - رُؤْيَةَ الإِسْلام ،
مَعَ تَحْلِيلٍ لِفَلْسَفَتِهِ فِى الأَحْكامِ الْمُتَّصِلَةِ بِالْمَرْأَةِ .
ولِأَنِّى أُومِنُ بِرَغْبَتِها فِى الْكَمالِ والْجَمالِ ،
والأَعْلَى والأَغْلَى والأَخْلَدِ ، ولِأَنِّى عَلَى يَقِينٍ
مِنْ قُدْرَتِها عَلَى الْفَرْزِ والْغَرْبَلَةِ والاخْتِيارِ ،
فَقَدْ خَتَمْتُ الْبَحْثَ بِأَنْ تَرَكْتُ الأَمْرَ لِلْمَرْأَةِ نَفْسِها لِتَخْتارَ ،
لا لِأَنَّها مِحْوَرٌ فِى الْبَحْثِ فَقَطْ ، بَلْ لِأَنَّها هِىَ الْمُسْتَهْدَفَةُ
فِى الْقَضِيَّةِ بِرُمَّتِها ، ومِنْ ثَمَّ فَهِىَ صاحِبَةُ الشَّأْنِ كُلِّهِ .

واللَّهُ الْمُوَفِّقُ والْمُسْتَعانُ — المؤلف

٣ - ٧ - ٢٠٠٧م
مصر الجديدة القاهرة

مقدمة

حُقوق المرأةِ هِىَ جزءٌ لا ينفصِلُ من حُقوقِ الإنسانِ . .
غيْرَ أن مفهومَ الإنسانِ « معْنًى »
يتخَبَّطُ فيه الغربُ تخبُّطًا شديدًا ،
ويبْدو مُتناقِضًا فى رُؤْيتِه لهذا المُصطَلَحِ ؛
حيث إنسانُ القانونِ والدِّيمقراطيةِ ،
غير إنسانِ الفلسفةِ والأدبِ ومناهجِ التربيةِ ! . .
هو فى المعنى الأول مُكَرَّمٌ ومُصانٌ ،
وتتمركَز حَوْله كلُّ الحقوقِ ، تُهَدْهِد غرائزَهُ ،
وتستَجيبُ حتَّى لشطحاتِه وشُذوذِه ! . .
بينما هو فى الفلسفةِ ومناهجِ التربيةِ مُجَرَّدُ كائنٍ مادِّىٍّ
خرج من الأرضِ وإليْها يعود ،
ولا معنى عندهم لغائِيَّةِ الطبيعةِ ! . .
وما الدِّينُ والفلسفةُ والفنُّ والفكرُ والشعورُ :
إلا مجردُ إفرازاتٍ وتفاعُلاتٍ كيميائية ! . .
ويستطيع أىُّ راصدٍ أن يرْصُدَ التناقُضَ الواضِحَ الذى يرمى بالإنسانِ وَسَط خرائبِ الفلسفاتِ التى لا تعترف به ولا تُعْلِى له قدْرًا ، وغرائبِ الديمقراطيةِ التى تُشيد به وتُمركِزُ الحقوقَ كلَّها حوْله .

* * *

وقضيةُ تحريرِ المرأةِ - كَجُزءٍ من حُقوقِ الإنسان -
طُرِحت فى الغرب ضِمنَ هذا الإطارِ المُتناقضِ . .
ومِن ثَمَّ غاب عنها مُراعاةُ الفَرْقِ الواضِحِ بين العدالةِ
والمُساواةِ ، فليستِ المُساواةُ فى كل وقتٍ تَعْنى العدالةَ . .
وقد يَحْمِلُ الحديثُ عن المساواةِ نوْعًا مِنَ الظُّلم ،
إذا لم تُراعَ فيه الفُروقُ الفردِيَّةُ فى التَكْوينِ الطبيعىِّ
لكُلٍّ من الذَّكَرِ والأُنثى ، على حدٍّ سواء . .
ومن هُنا فإذا تَمَّتْ عمليةُ التحرُّرِ فى إطارٍ يُراعِى
قُدُراتِ المرأةِ ، ويُؤَكِّدُ إنسانيتَها ، ولا ينسى أُنوثتَها ،
تكون الحقوقُ هنا قد حقَّقَتِ المُرادَ من وُجودِها . .
وهذا مع الأسفِ الشديدِ هُو البُعدُ المفقودُ فى الرُّؤيةِ الغربيةِ ،
مُنذ طُرِحَتْ قضيةُ المرأةِ ، وحتَّى هذه اللحظةِ ،
حيث اخْتُزِل معنى الحريةِ عندهمْ فى مُجرَّد العُرْىِ ،
واستخدامِ الجسدِ كوسيلةٍ للإغراءِ والتَّسْويقِ ! . .
ومن ثَمَّ تحدَّدَتْ قيمةُ المرأةِ وإنسانيتُها فى حُدودِ
جغرافيةِ جسدِها فقط ، وما يُدِرُّه هٰذا الجسدُ
مِنْ وسائلِ الإغراءِ والفتنةِ : بيْعًا وشراءً ! . .

* * *

ولمّا كانت رُؤيةُ الغربِ - قديمِه وحديثِه - لقضيةِ
حقوقِ الإنسانِ ، هى الرُّؤيةُ التى أَحدثتْ دويًّا وضجيجًا ،
وتردَّدَ رجْعُ صداها فى مجتمعاتِنا العربيةِ والإسلاميةِ ،
وبخاصةٍ مع تطوُّرِ وسائلِ الاتصالِ وفُنون الدِّعايةِ
والإعْلام ، التى تَخَطَّتْ حدودَ الزمانِ والمكانِ ،
عبْرَ السَّماواتِ المفتوحةِ بِفَضائيَّاتٍ فاقتِ الْعَدَّ والحَصْرَ
فى الحِقْبةِ الأخيرةِ مِنَ القرْنِ العشرين ؛
فإن الباحِثَ يلْحظُ أنَّه - أمامَ هذا السَّيْلِ الجارفِ -
قد لا يجِدُ المُتَلقِّى للرِّسالةِ الإعلاميةِ
فُرصةً لالتقاطِ الأنفاس ، والتأمُّلِ فيما يُلْقَى إليه
من وسائلِ التسْويغِ والتسْويقِ : لا لِلسِّلَعِ فقط ،
وإنما حتى للمبادِئ والأفكارِ والقِيَم ! . .
ومعلومٌ أنَّ الصورةَ الجُزئيةَ قد تنْقُل
- من المنظورِ إليه - بعضَ الحقيقةِ . .
لٰكنها - باتِّفاقِ كلِّ العُقلاءِ وشهادةِ الواقعِ -
لا تنْقُل كلَّ الحقيقةِ . .
وأغلبُ قضايا الإسلامِ - حينَ تُطْرحُ من قِبَلِ الخُصوم -
تُطرح بتعمُّدٍ من منظورٍ واحدٍ ، فى عمليةِ اجْتزاءٍ
للحقيقةِ يُقْصدُ منها - بالطَبعِ - تَشْويهُ الصورةِ ،
والتّدْليسُ على المُتلقِّى ضِمْن مُخطَّطٍ يخْلِط الحقَّ بالباطلِ ،

فِى ثَوْبٍ يَدَّعِى العِلمِيَّةَ والتَّجَرُّدَ ، أو البحثَ
عن العدلِ الغائبِ والمُساواةِ المفقودةِ ؛
وذٰلك جوٌّ قد تغيبُ فيه الحقائقُ ! . .
ورُبّما تُطْمسُ معالِمُها ،
ما لم تداركْها رحمةُ اللَّهِ : تَعالَى . .
ثُمَّ جُهودُ العلماءِ الجامِعيِّين والمجْمَعِيِّين
والمُنْصِفِين من أَهْلِ الْفِكرِ ورُوَّادِ النهضَةِ ،
وتَتَكَرَّرُ اللِّقاءاتُ والنَّدواتُ وتُعْقَدُ الْمُؤْتمراتُ لتوضِيحِ
الحقيقةِ وتَجْلِيَةِ الغامضِ وشرْحِ المُبهَمِ مِنَ الأُمُورِ . .
لكنَّ الغَرِيبَ أَنَّك - بعدَ شَرْحِ الحقائقِ والرُّدودِ البليغةِ
على كلِّ ما أُثِيرَ ويُثارُ - تجِد نفْسَ التَّشْوِيهِ ونفْسَ التدْلِيسِ
ونفْسَ الخلْطِ يتكرّر أيضا فى أقربِ لقاءٍ.
أيْنَ الْعَدْلُ - إذَنْ - إنْ ظلَّ الفِكرُ الشَّاردُ
محْبوسًا فى سِجن تعصُّبه وظلامِ ضبابِهِ ؟
وهل سيظلُّ سوءُ الفهمِ وسوء النِّيَّةِ - معًا -
هُما المعيارَ الأوّلَ والأسبقَ - دائمًا - حين تُطرح
قَضايا المرأةِ على بِساطِ البحثِ ، ويُدلِى الإسلامُ فيها
بصوتِه الرَّنانِ وبيانِه العذْبِ النقىِّ ؟

وكيف يكونُ البحثُ عن الحقيقةِ ،
فى وسَطِ يعْلوه الإنكارُ المُسْبَقُ والاتِّهامُ الظالمُ
والعويلُ الدائم من غيرِ مصيبةٍ ؟!
وتُثار نفسُ الشُّبُهاتِ
وكأنَّها لُبانةٌ تَواصَى القوْمُ بِمَضْغِها ،
ينقُلُها اللَّاحِقُ عن السَّابِقِ ،
هِىَ هِىَ دون أىِّ تغْييرٍ ،
وحتى دونَ تنظيفٍ أو تعقيمٍ ،
ممّا أكسَب الباحثَ المُسلمَ خِبْرةً فى تحديدِ المرضَى
من هٰؤلاء : ذُكورًا كانوا أم إناثًا ،
حيثُ الرَّوائحُ الكريهةُ تخرجُ من أفواهِهِمْ ،
تُحاولُ جرْحَ الحقيقةِ وتعكيرَ الصَّفْوِ وتلويثَ البيئةِ ،
وصدَّ النَّاسِ عَنْ سبيلِ اللَّهِ !..
وصَدَقَ اللَّهُ العظيمُ إذْ يقولُ :

﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ
أَن لَّن يُخْرِجَ ٱللَّهُ أَضْغَٰنَهُمْ ﴿٢٩﴾
وَلَوْ نَشَآءُ لَأَرَيْنَٰكَهُمْ فَلَعَرَفْتَهُم بِسِيمَٰهُمْ ۚ
وَلَتَعْرِفَنَّهُمْ فِى لَحْنِ ٱلْقَوْلِ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ أَعْمَٰلَكُمْ ﴿٣٠﴾﴾ [سورة محمد]

ولَحْنُ القوْلِ هُنا يَعْمَلُ عملَهُ فى كشْف المَخْبوءِ ،
ويُعَرِّى أصْحابَهُ ويُحَدِّدُ - مِنَ البدايةِ - نِهايةَ جولةِ الحِوارِ ؛
لكنَّه - مَعَ الأسفِ الشديدِ - لا يضمنُ أبدًا تَكرارَ المَضْغِ ،
أو نَزْعَ (اللُّبانَةِ) من الأفْواهِ الكريهةِ ! . .

* * *

مِن هُنا تَكونُ مُهِمَّةُ الدِّفاعِ عن الحقائِقِ شاقَّةً وعسيرةً ،
لكِنَّ العملَ فيها مُمْتِعٌ ، والِانْشِغالَ بها
وتجْلِيتَها للنَّاسِ ، بإزالةِ الغُبارِ عنْها : طاعةٌ . .
ثُمَّ إنَّ هذا العملَ أداءٌ ووفاءٌ بعهدِ اللَّهِ الذى أخذهُ
على العُلماءِ أن يُبَيِّنُوه للناسِ ولا يكْتُمونهُ .

* * *

لذا فقد قرَّرْتُ أنْ أكتُبَ فى هٰذا الموضوع :
إنصافًا للحقيقةِ أوَّلًا ، وأداءً لواجبِ الإسْلامِ علىَّ ثانيًا ،
وحمايةً لحَقِّ القارئِ فى أن يَرَى الصُّورةَ واضِحَةً جَلِيَّةً ثالثًا .
ولعلَّنا - فى هٰذا البحثِ - نستطيعُ إدْراكَ الفَرْقِ
بيْنَ حَضارَتَيْن ، وَمَنْهَجَيْنِ وَتَصوُّرَيْنِ
لِذاتِيَّةِ المرأةِ ، ودَوْرِها ورِسالتِها .
والله المُستعان .

الباحث

أ.د. إبراهيم أبو محمد

تمهيد

إذا كانتِ الحريةُ معنًى لا يصلُح فى الحياةِ إلا مُقَيَّدًا ،
فإننى كباحثٍ عاشَ الثقافتينِ الإسلاميةَ والغربيةَ ،
أُسَجِّلُ هنا - وأنا الآن أعيشُ فى قلْبِ ثقافتِهم ،
وأشاهِدُ بِأُمِّ عَيْنَيَّ سخافاتِهِمْ :
أنَّهُ لابدَّ مِنْ تقييد الحريةِ بالحريةِ . .
وأنَّ الحُريَّةَ مَعْنًى لا يَصْلُحُ فِى الْحَياةِ إِلَّا مُحَدَّدًا ،
وَفَرْقٌ بَيْنَ أَنْ نَتَحَدَّثَ عَنِ الْقيُودِ أَوْ نَتَحَدَّثَ عَنِ الْحُدُودِ ،
فالقيودُ عَوائِقُ لِلْحَرَكَةِ أَمَّا الحدودُ فهى مساحةٌ للحَرَكَةِ ،
ولابُدَّ مِنْ ضبطِ حريةِ الإنسانِ بحريةِ المجتمعِ ،
ولابُدَّ مِنْ ضبطِ مصلحةِ الفردِ بالمصالحِ العليا للأُمَّةِ . . .
ولعلَّ هذا المعنَى هو ما الْتَفَتَ إليه الأُصوليُّونَ عنْدنا ،
حينَما تحدثُوا فى المُوازَنَاتِ والتَرْجيحِ بينَ المصالحِ .
والغربُ - فى خِضَمِّ الحديثِ عن حريةِ المرأةِ
ضِمْنَ حريةِ الإنسانِ - لم يلتفتْ لكونِها أُنثَى ! . .
ومِنْ هنا ، فقد استطاعَ الغربُ كما يقول (ويل ديورانت)
أنْ يفُكَّ عن يديْها وساقيْها بعضَ القيودِ ،
لكنَّهُ - فى نفسِ اللحظةِ - كبَّلها بقيودٍ أُخرى ،
وأغلالٍ أشدَّ وأقسى ! . .

وأحسبُ أنَّ قضيةَ المرأةِ - عندنا فى الرؤيةِ الإسلاميةِ -
أخذتْ جانِبَ الجِدِّيَّةِ فى الطَّرْحِ ، وطَرَأَ عليها الكثيرُ
من التعديلاتِ الفكريةِ المُعَمَّقةِ والتى لم تكُنْ مطْروحَةً مِنْ قبلُ ؛
غيرَ أنَّها - حتَّى هذه اللحظةِ - لم تأخذِ القدْرَ المطلوبَ
فى مساحاتِ العرْضِ ، خُصوصًا لدَى الأطْرافِ التى تتوجَّسُ
- خِيفةً - كُلَّما طُرِحتْ قضيةُ المرأةِ فى المجتمعاتِ العربيةِ ! .
وأذْكُرُ أنَّنى قد دُعِيتُ مِنْ قِبَلِ البرلمانِ الأُستراليِّ
لإلقاءِ مجموعةٍ مِنَ المحاضراتِ عَنِ الإسلامِ للأعضاءِ
فى قاعةِ البرلمان ، وكان ضِمْنُها مُحاضرةٌ بعنوانِ :
« الأُسرةُ المسلمةُ فى مجتمعٍ مُتعدِّدِ الثقافاتِ » . .
وكانَ ذَلِك مساءَ الثلاثاءِ ١٧ أكتوبر ٢٠٠٢ ،
وبعدَ عرْضٍ بسيطٍ لطبيعةِ تكوينِ الأُسرةِ مِنْ منظورٍ إسلاميٍّ ،
وحديثٍ عنْ بعضِ حقوقِ المرأةِ ، ومِنْها :
حقُّها السِّياسيُّ فى المُشاركةِ السياسيةِ والمعارَضةِ ،
وحَقُّها فِى مُمارسةِ النَّقْدِ كوسيلةٍ لتصحيحِ الخطأِ ،
وغَيْرُ ذلكَ مِنَ الأُمورِ المعروفةِ لديْنا نحنُ المسلمِينَ .
وما إن انتهيتُ مِنَ المحاضرةِ حتَّى انهالتِ الأسئلةُ
- فِى استغْرابٍ وتعجُّبٍ - مِنْ حجْمِ الاهتمامِ
والرِّعايةِ التى حَظِيَتْ بها المرأةُ فى الإسلامِ ؛
وكأنَّهمْ لَمْ يسمعُوا - مِنْ قبلُ - عَنْ نموذجٍ
للمرأةِ المسلمةِ إلا عندَ « طالبان » ،

ولمْ يعرفُوا عنْها إلا تلكَ المهانةَ التى صوَّرتْها قناةٌ تليفزيونيةٌ مُعينةٌ فى عمليةِ خِتانٍ بشعةٍ ، كانَتْ - فِى الأصلِ والأساسِ - مُعَدَّةً ومُلَفَّقةً لإحْداثِ هذا الأثَرِ المُقَزِّزِ ! . .

وانهالَتِ الأسئلةُ مِنَ الحاضرينَ . .

وكانَ بعضُها يَحْمِلُ - مِنْ غرابتِهِ - طابَعًا مُضحِكًا ، مِمَّا يُنبِئُ عن سُوءِ فَهْمٍ كبيرٍ لدَى الكثيرينَ مِنْ شرائحِ الغربِ لقيمَةِ المرأةِ فِى الرُّؤْيةِ الإسلاميةِ ، ووُقوعِهِمْ ضَحايا لِمصانعِ الكَذِبِ ،

تلكَ التى لمْ تَجِدْ غَيْرَ نموذجٍ واحدٍ مرْفوضٍ ومرْدودٍ ، تَطْرحُهُ وتُكرِّرُهُ - بينَ الحينِ والحينِ[1]- كنموذجٍ لمأساةِ المرأةِ فى الإسلامِ ، كما يزْعُمون ! . .

وكأنَّ هناكَ مواسِمَ لِلهجوم مُتَّفَقًا عليها بين أطرافٍ مُعَيَّنةٍ ولِصالحِ فِئاتٍ مُعيَّنةٍ ! . .

لذلك يَجِبُ أنْ يتَّجِهَ الطَّرْحُ الإسلامِيُّ الجديدُ بما يَحْمِلُهُ مِنْ رُؤيةٍ مُعمَّقةٍ وأصيلةٍ إلى مجتمعاتِ الغرْب ، ليأْخُذَ المِساحةَ اللَّائِقَةَ بِه فى عُقولِهِمْ وأفكارِهم . .

---

(١) موضوع خِتان الطفلة الذى صوَّرته إحدى قنوات التلفزيون الأجنبية باتفاق بين والد الفتاة وبين مخرج البرنامج وإدارة تلك القناة ، نظيرَ مبلغ من المال ! وتبيَّن من تحقيقاتِ النيابة أن الموضوع مُلَفَّقٌ ليكون دعاية قَذِرة تُشوِّه صورةَ المرأةِ المسلمةِ فى المجتمعاتِ الإسلامية..

شريطَةَ أَنْ نُحْسِنَ العَرْضَ . .
وحينئذٍ سَيُقارِنُ كلُّ العُقَلاءِ والشُّرَفاءِ
بينَ مَنْهجيْنِ وتصوُّرَيْنِ وثقافَتيْنِ :
بَيْنَ ثقافةِ الرِّبْحيَّةِ التى أخضعَتْها لعمليتى : التَّشْيِىءِ والتَّسْليع ،
أىْ : (نَظَرَتْ إليها كسِلعةٍ ، لا كإنسانٍ) ،
بل ، واسْتخدَمتْها كقاسَم مُشْتَرَكٍ
فى الإعلانِ عنْ كلِّ سِلْعةٍ يُرادُ تسْويقُها ،
بِدايةً مِنَ الزَّيْتِ والصابونِ وأدواتِ المكياجِ ،
وانتهاءً بإطاراتِ السياراتِ المستعملةِ ؛
حتى أَضْحَى مِنَ المألوفِ أنْ ترَى عينُكَ
- وأنْتَ تَمْشِى فى شوارعِ المُدُنِ الغربيةِ - صورةً بالحجم الكبيرِ ، لامرأةٍ عاريةٍ تنامُ بينَ رجُلَيْنِ عارِيَيْنِ ، فى إعلانٍ يقومُ بالتَّرويجِ عنْ بعضِ قِطَعِ الموبيليا كالأَسِرَّةِ مثلًا . .

* * *

وعِندَما نُحْسِنُ العَرْضَ فى تلك البيئةِ
الَّتى هبطتْ بِها إلى هذا المُستوَى . .
ساعَتَها ستكونُ النتيجةُ رائعةً ومُذهِلةً ،
حِينَ يُدْرِكُ الغربُ - كجماهيرَ لا كمؤسساتٍ للقرارِ -
مكانَةَ المرأةِ فى دينِ اللهِ الخاتَمِ ! . .

الأُنوثَةُ والإنسانِيَّةُ

لا يُمْكِنُ الحديثُ عنِ المرأةِ وحُقوقِها دونَ الحديثِ عن الإنسانِ وحُقوقِهِ ؛ لأنَّ الحديثَ عن المرأةِ هو حديثٌ عنِ الإنسانِ بكلِّ آمالِهِ وآلامِهِ ، بكلِّ سعادتِهِ أو تَعاستِهِ . .

ومِنْ ثَمَّ فَلا يُمْكنُ الفصلُ بين كلِّ ما هو إنسانى ، بصرْفِ النظرِ عنِ الذُّكورةِ أو الأُنوثةِ ، الرجلِ أو المرأةِ ، مِنْ حيثُ التَّشابُهُ والتقابُلُ والاتِّفاقُ والاخْتِلافُ .

ومِنَ المعروفِ لدَى عُلماءِ التربيةِ ، وعُلماءِ النَّفْس وعُلماءِ الاجتماعِ : أنَّ رُؤيَةَ الإنسانِ لِذاتِه ودوْرِهِ ورسالتِهِ ورؤيتَهُ لِلبيئةِ الْمُحِيطَةِ به ، وكذلك رُؤْيَتَهُ للكوْنِ والحياةِ تتشكلُ مِنْ خِلالِ مصدرَيْنِ اثنين هُما :

١ - العقيدةُ التى يعتقدُها ويَدِينُ بِها .

٢ - الثقافةُ السَّائدةُ فى البيئةِ التى يَنْشأُ فيها الإنسانُ ، ويتكوَّنُ عقْلُه ووِجْدانُه مِنْ خِلالِها .

تلكَ هى الْمُؤَثِّراتُ الأساسيةُ فى عقليةِ الإنسانِ وفِكْرِهِ وتصوُّرِهِ . . وبذلك يكونُ مِنَ الطبيعىِّ أنْ تخْتلِفَ الرُّؤَى والأفكارُ والتصوُّراتُ . .

وحُقوقُ المرأةِ جزءٌ مِنْ حقوقِ الإنسانِ :
تِلك الَّتى دارَ حَوْلَها جدَلٌ كبيرٌ بينَ رُؤْيتَيْن ومنهجَيْنِ ،
لا مِنْ حَيْثُ الِاتِّفاقُ على أصْلِ الحقوقِ ،
ولكنْ مِنْ حيثُ البواعِثُ والدَّوافِعُ والكَمُّ والكَيْفُ .

رُؤيةُ الغرْبِ لِحُقوقِ الإنْسانِ

فى هذا الفصل سنتحدث عن رُؤْيَتَيْنِ :

رُؤيةِ الغربِ : المُحَمَّلةِ بفلسفتهِ الماديةِ ، التى تتَخَبَّطُ

مُتناقضةً بين الاعْترافِ بإنْسانيةِ الإنسانِ مرةً ،

والتنكُّرِ لها مرَّاتٍ ومرَّاتٍ . .

ورُؤيةِ الشرْقِ : المُحَمَّلَةُ بِرُوحانِيَّةِ الأَدْيانِ ،

والمَمْزوجةِ بقِيَمِهِ ومبادِئِهِ .

والرُّؤْيةُ الأُولَى هِىَ رُؤْيةُ الغَربِ : قدِيمِه وحديثِهِ ،

وهى الرؤيةُ التى أحدثَتْ دَوِيًّا وضجيجًا

حَوْلَ الإنسانِ وحقوقِهِ . . وتردَّدَ رَجْعُ صَداها ،

وبخاصةٍ مَعَ تطوُّرِ وسائِلِ الاتِّصالِ

وفُنونِ الدِّعايةِ والإعلام . .

والَّتى تَخَطَّتْ حُدُودَ الزمانِ والمكانِ - فى العالم -

عَبْرَ السماواتِ المفتوحةِ بفضائياتٍ فاقتِ العَدَّ والحصْرَ

فى الحِقْبةِ الأخيرةِ مِنَ القرْنِ العشرين .

وأمامَ هذا السَّيْلِ الجارِفِ ، قَدْ لا يَجِدُ المُتلقِّى

للرسالةِ الإعلاميةِ فُرصةً لالتقاطِ الأنفاسِ ،

والتأمُّلِ فِيما يُلْقَى إليْه مِنْ وسائلِ التسويغِ والتسوِيقِ :

لا للسلع فقط ، وإنَّما حَتَّى للمبادئِ والأفكارِ والقِيَمِ ! . .

وذلك جَوٌّ قد تَغِيبُ فيهِ الحقائقُ ،

ورُبَّما تُطْمَسُ معالِمُها ،

ما لَمْ تَدارَكْها رَحمةُ اللهِ تعالى ! . .

ثُمَّ جُهُودُ العلماءِ الجامعيِّينَ والمَجْمَعِيِّين

والمُنْصِفِينَ من أهْلِ الفِكر ورُوَّادِ النهضةِ .

وتلك مُهِمَّةٌ شاقةٌ وعَسيرةٌ ؛

لٰكنَّ العملَ فيها مُمْتِعٌ ، والانشغالَ بها

وتجْلِيتَها للنَّاسِ بإزالةِ الغبارِ عَنْها :

طاعةٌ ووفاءٌ بعهدِ اللَّهِ الذى أخذَهُ على العلماءِ :

أنَ يُبَيِّنُوهُ للنَّاسِ ، ولا يكْتُمُوهُ .

ولَعلَّنا - مِنْ هذا المُنطَلَقِ - نستطيعُ إدْراكَ الفرْقِ

بَيْنَ رُؤيتَيْنِ وحضارتين ومَنْهَجَيْنِ وتصوُّرَيْنِ

لذاتِيَّةِ الإنسانِ ودَوْرِهِ ورسالَتِهِ . .

ومِنْ ثَمَّ لذاتِيَّةِ المرأةِ .

فلسفةُ الغرْبِ فى النَّظَرِ إلى الإنسانِ

فى قضيةِ قِيمَةِ الإنسانِ ومكانَتِهِ وشَرَفِهِ
- بالنسبةِ لباقى المخلوقاتِ -
يَبْرُزُ أمام الباحثِ تناقُضٌ واضِحٌ
بيْن ما يُقرِّرُهُ القانونُ والدِّيمقراطيةُ للإنسانِ
مِنْ حقوقٍ عِندهُمْ ، وبينَ قِيمةِ الإنسانِ
فى فلسفةِ الغرْبِ الَّتى تحْكُمُ فِكرَهُ وعقلَهُ ووِجْدانَهُ ؛
فَما كانَ يُذكرُ فى الشرْقِ - وهو مَهْبِطُ الأدْيانِ -
عَنِ الإنسانِ وقدْرِهِ ومكانتِهِ المُمتازةِ : لَمْ يَكُنْ إلَّا مَوْضِعَ سُخريةٍ
واحتقارٍ فى فلسفةِ الغرْبِ ومناهِجِهِ التربويةِ والتعليميةِ !!
وحين نَقِفُ - وَجْهًا لِوَجْهٍ - مَعَ الغربِ ،
نَجِدُ إنسانَ القانونِ والدِّيمقراطيةِ :
غَيرَ إنسانِ الفلسفَةِ والتربيةِ والتعليمِ ! . .
ويستطيعُ أىُّ راصِدٍ أَنْ يَرْصُدَ التناقُضَ الواضِحَ
الذى يَرْمِى بالإنسانِ وسْطَ خرائبِ الفلسفاتِ
الَّتى لا تَعْترفُ بِهِ ، ولا تُعلِى لَهُ قدرًا ،
وغرائِبِ الديمقراطيةِ التى تُشِيدُ بِهِ ،
وتُمَرْكِزُ الحقوقَ كُلَّها حولَهُ ، وتُهَدْهِدُ غرائِزَهُ ،
وتستجيبُ حتَّى لِشَطَحاتِهِ وشُذوذِهِ .

فَفِى الغربِ تقدَّمتِ الآلةُ جِدًّا ؛
لكنَّ الإنسانَ تَخَلَّفَ بقدْرِ تقدُّمِ الآلةِ ! . .
بَلْ قَدْ هَبَطَ إلى مُستواها ،
مِنْ حيثُ الحِسُّ والإدْراكُ والشُّعُورُ ! . .
وأضْحتِ الفُروقُ بيْنَهُ وبينَ الآلةِ والماكِينةِ
تكادُ تكونُ مُنْعدِمةً ، والاعتقادُ بالغائِيَّةِ والهدفِ
من وُجودِ الطبيعةِ يُعَدُّ اعتقادًا رجعيًّا ،
ورُوحُهُ وأصالَتهُ - فى هذا الكوْنِ - مَحَلُّ إنكارٍ هُناك ! . .
ومنْ ثَمَّ فلا يُمْكِنُ الحديثُ عنْ كَوْنِ الإنسانِ :
أشْرفَ المخلوقاتِ ؛ لأنَّ هذهِ الفِكرةَ
- فى الرُّؤيةِ الغربيةِ - لمْ تَكُنْ إلَّا ردَّ فعلٍ ،
ونتيجةً لإعجابِ الإنسانِ بنفسهِ فى الماضى . .
أمَّا الآنَ ، فَقدْ تواضَعَ الإنسانُ كثيرًا ،
وتخلَّصَ مِنْ هذا الغرورِ ،
وَلمْ تَعُدْ تحْكُمُهُ عُقْدةُ الإعجابِ بالذَّات . .
ومِنْ ثَمَّ فهوَ لا يَرَى نفْسَهُ إلَّا حِفْنةً مِنْ تُرابِ الأرضِ :
يبدأُ مِنْها ، وإليها يعودُ ، وانْتَهَى الأمْرُ ! . .

* * *

أمَّا قضيةُ الرُّوحِ وَما كانَ يَشْغلُ بالَ الإنسانِ
حَوْلَها فى الماضِى ، فَلمْ يكنْ إلَّا بَحْثًا - فِى الوهْمِ -
عَنْ مَلاذٍ آمِنٍ ، يُحاولُ به الإنسانُ أنْ يُشْبعَ تطلُّعاتِ خيالِهِ ،
ويُعوِّضَ بِها عَمَّا كانَ يُعانيه مِنْ مظالِمَ ، يلْقاها
على يدِ أصْحابِ الفَعالياتِ الاقتصاديةِ والرأسماليينَ ! . .
وبما أنَّ الحقوقَ قد تقرَّرتْ ، وانْتَهى - إلى غَيْرِ رجعةٍ - عصْرُ
المَظالم ، وتولَّتِ النِّقاباتُ مسئوليةَ الدِّفاعِ عَنْ حُقوقِ العُمَّالِ ،
فَلمْ تَعُدْ هناك لهذا التبريرِ حاجةٌ
فى البحْثِ عن ذلك الملاذِ الآمِنِ
الذى اختلقهُ الإنسانُ تحتَ وطْأةِ المَظالم ! . . .
أمَّا كِيانُ الإنسانِ فليسَ إلَّا مادةً ،
ولا فرْقَ بينَ الإنسانِ والنَّباتِ والحيوانِ ! . .
وآثارُ المادةِ وتفاعلاتُها فى الإنسانِ :
هى نَفْسُ آثارِ المادةِ وتفاعُلاتِها فى الحيوانِ والنَّباتِ ؛
ولذلك فَلا فَرْقَ فى الغرْبِ - مِنْ ناحيةِ الماهِيَّةِ والجوْهَرِ -
بينَ الفِكْرِ والنشاطِ الرُّوحىِّ مِنْ جهةٍ ،
وبينَ حرارةِ الفَحْمِ الحجرىِّ مِنْ جهةٍ أُخرَى ؛
فكلُّها - فى نظرهِ - مَظاهِرُ للمادةِ والطَّاقةِ وتفاعُلاتِها ! . .

أمّا الحياةُ فليستْ إلا مَيْدانًا دامِيًا يقومُ على الصِّراعِ ،
وَيضُمُّ جميعَ الأَحْياءِ ، ومنْها الإنْسانُ ؛
حيْثُ تَجْرِى بمعارِكُ
لا تَنْتَهِى ، يحْكُم الوُجودَ - خِلالَها -
تنازُعُ البقاءِ بين الأحياءِ ، ومِنْ جملَتِها الإنسانُ ! . .
وعلى الإنسانِ أنْ يَجِدَّ ويُكافِحَ من أجلِ استمرارِ بقائِهِ ! .
والمفاهيمُ الأخلاقيةُ والإنسانيةُ : كالعدالةِ والتعاوُنِ ،
والعملِ الصالحِ ، وحُبِّ الخيرِ ، والفلسفةِ ،
والعلم ، والأدبِ ، والفنِّ ، وسائرِ القِيَم :
ليسَتْ إلَّا صَدَى إفْرازاتٍ لمبدأِ الصِّراعِ ،
ابتكرَها الإنسانُ لِحِفْظِ وُجودِهِ وبقائِهِ ،
واتخَذَ منْها واجِهاتٍ ليَبْنِىَ بِها ،
ويُشَيِّدَ - مِنْ خِلالِها - وسائِلَ الإنتاجِ ،
وتوْزيعَ الثرْوةِ ، وكلَّ مظاهِرِ الجانبِ الاقتصادِىِّ ،
فى ماكينةٍ لا تُحرِّكُها إلَّا المصالحُ الاقتصاديةُ تُسَمَّى بالإنسان ! .
ويَرَى آخرونَ هذهِ القيمةَ التى جَحَدها البعضُ للإنسانِ
أكثرَ مِنْ قَدْرِهِ ، ففى نظرِ البعضِ الآخرِ من الفلاسفةِ :
أنَّ المُحرِّكَ الأساسىَّ والدَّافعَ الحقيقىَّ لنشاطِ الإنسانِ
- فى نظرِهِمُ - هَو العامِلُ الْجِنْسِىُّ ! . .

وما الأخلاقُ والفلسفةُ والعلمُ والدِّينُ والفنُّ :
إلَّا مظاهرَ لطيفةً للعاملِ الجنسيِّ فى وُجودِ الإنسانِ ! . .
وتُنْسَبُ تِلْكَ الرؤيةُ لعالِم التحليلِ النفسيِّ
المعروفِ : « سيجموند فرويد » ! . .
ومِنْ هُنا فقدْ حُجِّمَ وُجودُ الإنسانِ
بِعالِمِ الحِسِّ والمادَّةِ ؛ فاحتقرَ ذاتَهُ ؛ وَفَقَدَ رُوحَهُ
ونسِيَ رَبَّهُ ، فَلَمْ يَعُدْ يَرَى مِن غايةٍ لوجودِهِ ! . .
وهذا اللَّوْنُ مِنَ التفكيرِ أدَّى إلَى أنَّ المدنيةَ
كُلَّما اتَّسعتْ وتعمَّقتْ ازدادَ إحْساسُ المتمدِّنِ بالاحتقارِ ؛
حتى استطاعَتْ عَجَلَةُ الحضارةِ العظيمةِ :
أنْ تصنَعَ كُلَّ عظيمٍ مِنَ الآلاتِ ، إلَّا الإنْسان ! . .
فإنَّها لا تَقْدر على صُنْعِهِ وصياغَتِهِ . . ولهٰذا السبَب نَجِدُ
أنَّ أوَّلَ مَن ينقضُ حقوقَ الإنسانِ هُوَ الغرْبُ نفسُهُ ! . .

* * *

تلكَ هى رؤيةُ الغرْبِ - بما تَحْمِلُهُ
مِنْ تناقُضاتٍ حوْلَ الإنسانِ بعموم : ذَكَرًا كانَ أوْ أُنثَى ،
وبِرَغْمِ هٰذا التناقُضِ الحادِّ فى رُؤْيةِ الغرْبِ للإنسانِ ،
إلَّا أنَّ رُوَّادَ النهضَةِ هُناكَ قَدِ اعتبَرُوا أىَّ حديثٍ عَنْ حقوقِ
الإنسانِ يُعَدُّ لَغْوًا لا معْنَى له ، ما لم يَتِمَّ تحريرُ المرأةِ ،

ومُساواتُها بالرَّجُلِ فى الحقوقِ ؛
فتحرُّرُ المرأةِ - فى نظرِهم - مُتَمِّمٌ لنهضةِ حقُوقِ الإنسانِ
التى بدأتْ فى القرْنِ السابعَ عَشَرَ ،
وظنُّوا أنهُ بتأمِينِ حُريةِ المرأةِ ومُساواتِها فى الحقوقِ
مَعَ الرجلِ : تنتهى كُلُّ مُشكِلات الأُسْرَةِ ؛
إذْ إنَّ جميعَ مُشكِلاتِ الأُسرةِ :
ناشئةٌ عَنْ عدمِ تحرُّرِ المرأةِ ،
وعدمِ مُساواتِها بالرجلِ ! . .
ودارَ الحِوارُ كُلُّه على أنَّ المرأةَ :
شريكةُ الرجلِ فى الإنسانيةِ ، وهى إنسانٌ كاملٌ ؛
ولذا يجبُ أنْ تتمتعَ - كالرجلِ -
بالحقوقِ الفِطْريةِ للإنسانِ ، غَيْر قابلةٍ للسَّلْبِ .

نقدُ الرُّؤيةِ الغربيةِ

رغْمَ معرفةِ الدوافعِ والبواعِثِ وراءَ تلكَ الدعوةِ
لتحريرِ المرأةِ ومساواتِها بالرجلِ ،
وأنَّها لمْ تكن أبدًا مِنْ أجْلِ (سَوادِ عيُون المرأةِ)
ولا حُبًّا فِيها أوْ تحيزًا لَها ،
كما لمْ تكُنْ بحْثًا عن عدلٍ مفقودٍ ،
غابَ عَنْ جناحِ الأُمَّةِ كما يُقال ! . .
إلَّا أنَّنا - عند التأملِ فيما طُرِحَ
فى الغربِ عنْ هذهِ القضيةِ -
نجدُ أنَّهُ ليْسَ مرفوضًا كُلَّه ، ولا مقبولًا كله ؛
فالقولُ مثلًا بأنَّ تحريرَ المرأةِ مُتَمِّمٌ لحقوقِ الإنسانِ :
صحِيحٌ ومطلوبٌ ، إذا رُوعِىَ فِيهِ شرطُ تحقيقِ العدالةِ ،
ذلك الشَّرطُ الذى يتبدَّى مِنْ خلاله الفرقُ بينَ العدالةِ
والمساواةِ ؛ فليستِ المساواةُ فى كلِّ وقتٍ تَعْنِى العدالةَ ! . .
وقد يحملُ الحديثُ عن المساواةِ نوعًا من الظُّلمِ ،
إذا لم تراعَ فيهِ الفُروقُ الفرديةُ فى التكوينِ الطبيعىِّ
لكلٍّ من الذَّكَرِ والأُنْثَى على حدٍّ سواء . .
ومِنْ هنا فإذا تَمَّتْ عمليةُ التحرُرِ فى إطارٍ
يُراعِى قُدُرَاتِ المرأةِ ويُؤَكِّدُ إنسانِيَّتَها ،

ولا يَنْسَى أُنوثَتَها : تكونُ الحقوقُ - هُنا -
قَدْ حققتِ المُرادَ مِنْ وُجودِها .
غيرَ أنَّ رؤيَتَهمْ لحقوقِ المرأةِ
لم تُفَرِّقْ بين العدالةِ وبينَ المُساواةِ ؛
كما أنها لم تَلْتَفِت لعمليةِ الفُروقِ الفرديةِ
بين الذَّكَرِ والأُنثَى ، ولمْ تهتمَّ بهذا الجانبِ ،
ولمْ تَضَعْهُ أبدًا فى الاعتبارِ ! . .
وإنَّما ركَّزتْ على مُطلَقِ الحقوقِ ، ومُطلَقِ المُساواةِ ! . .
كما أنهمْ فى هذه النهضةِ لمْ يلتفِتُوا إلى أنَّ هناك
عوامِلَ أخرَى مؤثرة غيرَ الحريةِ والمُساواةِ ! . .
فالحريةُ والمُساواةُ : شرْطانِ « لازِمانِ ، لا كافِيانِ » ؛
فتساوِى الحقوقِ شيءٌ ، وتشابهُها شيءٌ آخَرُ ،
وتساوِى حقوق المرأةِ والرجلِ
- مِنْ حيثُ القيمةُ الماديةُ والمعنويةُ - شيءٌ ،
والتشابُهُ والتماثلُ شيءٌ آخَرُ ! . .
وهذهِ الجوانِبُ كلُّها قدْ أُهْمِلَتْ
فى الطَّرْحِ الغربِيِّ لقضيةِ تحريرِ المرأةِ . .
ولمْ يكنْ هٰذا الإهْمالُ - فى الحقيقةِ -
ناشئًا عَنْ غفلةٍ فلسفيةٍ سَبَّبَتْها العجَلةُ ،

وإنَّما كانَ إهْمالًا لعواملَ أُخرَى أيضًا مؤثرةٍ ، تتعلَّقُ بالرغْبةِ فى استغلالِ شِعارِ الحريةِ والمُساواةِ للمرأةِ .

من هذه العواملِ مطامِعُ الرأسماليينَ ! . .

فأصْحابُ المصانِعِ - من أجْلِ اجتذابِ المرأةِ

مِنَ البيتِ إلى المصنَع ، واستِغْلالِ طاقاتِها اقتصادِيًّا -

رَفَعُوا شِعاراتِ : « حُقوقِ المرأةِ » ،

« الاستقلالِ الاقتصادِىِّ للمرأةِ » ، « حريَّةِ المرأةِ » ،

« مُساواةِ المرأةِ بالرجلِ فى الحقوقِ » ! . .

وكان الرأسماليونَ - حِينَئذٍ -

يملِكُونَ الصفةَ الرسميةَ القانونيةَ فى مراكِزِ القرارِ ،

مِمَّا كان سببًا فى تحقيقِ مُرادِهِمْ ،

وتمْريرِ الموضوعِ كلِّه بِغَثِّهِ وسمِينِه ! . .

وكانتِ الضحيةُ فى الحقيقةِ هى المرأةُ ذاتُها ،

حيثُ تَمَّ - تحتَ هذه الشعاراتِ -

تحقيقُ مُرادِ أصحابِ المصانعِ ؛

فاستبدلُوا للمسْكينةِ - تحتَ شِعارِ التحريرِ -

قيدًا بقيدٍ ، وَوَثاقًا بِوثاقٍ ؛

حيثُ حَلَّ (التَّساوى) - فى هذه النَّهضَةِ - مَحلَّ (التشابهِ) ،

(والمُساواةُ) محلَّ (التماثُلِ) ! . .

واختفَتِ الكيفيةُ فى ظِلِّ الكميةِ :

(كوْنُ المرأةِ إنسانًا : أدَّى إلى نسيانِ كوْنِها امرأةً) .

ولم يكْتَفِ الطَّرْحُ الغربىُّ فى جَرِّها

- ليْلًا ونهارًا - إلى المصانِعِ ؛

لتَفْقِدَ أُنوثَتَها تحْتَ الأحْمالِ الثقِيلَةِ بأجرٍ زهيدٍ ! . .

وإنَّما استخدَمَها أيضًا فِى فتحِ شهيةِ المُستهلِك ،

واستِنْزافِهِ بألفِ حُجةٍ ! . .

والعقليةُ الرِّبحيةُ تفهمُ - بالطبْع - أنَّ زِيادةَ الإنتاجِ :

لابُدَّ أَنْ يُقابِلَها ويزيدَ علَيْها زيادةٌ فى الاستهلاكِ ؛

وإلَّا توقفَتِ المصانِعُ ، وسكتَتِ الآلاتُ ؛

فالزيادةُ فى الإنتاج مُستمرةٌ ،

وهِىَ فوْقَ ما يحتاجُهُ واقِعُ الإنسانِ ! . .

والرغبةُ فى الرِّبحِ الكثيرِ بأجرٍ زهيدٍ فَتَّقَتْ أَذْهانَ العباقرةِ

- هُناك - لِدَوْرٍ جيِّدٍ وجديدٍ للمرأةِ ، لا يقِلُّ أهميةً

عَنْ دورِها أمامَ الآلةِ فى زيادةِ الإنتاجِ . .

وهذا الدَّوْرُ يستعمِل - هٰذه المرَّةَ -

كلَّ وسائلِ الإغْراءِ فيها . .

قُدْرتَها السِّحْريةَ على تسخِيرِ الفكرِ والإرادةِ :

جمالَها ، جسدَها ، حركتَها ، جاذِبيتَها ،

وتخلّيَها عنْ شرفِها وكرامَتِها !..
واستغلالَ ذٰلِكَ كلِّهُ فِي فرْضِ السِّلَعِ
على المُستهلكِ وسلْبِ إرادتِهِ !..
عبْرَ كلِّ وسائِلِ الإعلانِ والتسويقِ : السَّمعيَّةِ ،
والبصريةِ ، والفكريةِ ، والشُّعوريةِ ،
والذَّوْقِيَّةِ ، والفنيةِ ، والشهوانيةِ !..
وبديهيٌّ أنْ يكونَ عُنوانُ ذٰلك كلِّه - أيْضًا -
« الحريةُ والمُساواةُ »[1] !..
والسِّياسةُ - بِدَوْرِها - لم تَكُنْ غافِلَةً
عنِ استعمالِ هذا العامِلِ ؛
حتَّى غَدتِ المرأة :
أداةً لتنفيذِ مآرِب الرَّجُلِ
تحْتَ ذاك الشعارِ .
ويُشيرُ (ول ديورانت) فى الفصْلِ التاسعِ مِنْ كتابِ
« مباهج الفلسفة » إلى الآراءَ الَّتى تحتقرُ المرأةَ ..
وينسب ذلك إلى أرِسْطو ونيتشه وشوبنهور ،
وبعضِ الكتبِ اليهودِية المُقَدَّسةِ ،
وَأنَّ الثَّوْرَةَ الفرنسيةَ بالرغم من حديثِها

(١) نظام حقوق المرأة فى الإسلام . ص١١ بتصرُّف للعلامة مُرتضى المطهرى ، مُنظمة الإعلام الإسلامى ط/١ إيران ١٩٨٧ .

عن تحرُّرِ المرأةِ ، فإنَّ تغييرًا عمليًّا لمْ يحدُثْ -
ثُمَّ يقولُ : « حتَّى حُدود عام ١٩٠٠ لم يَكُنِ القانونُ
لِيَجْبُرَ الرجلَ على احترامِ المرأةِ ! . .
وتحرُّرُ المرأةِ كان أثرًا من آثارِ الثورةِ الصناعيةِ . »
كانت العاملاتُ أقل أجرًا مِنَ العُمَّالِ ،
وكانَ أصحابُ المعاملِ يُفَضِّلونَهنَّ
على الرجالِ لكثرة تمرُّدِهِمْ ! . .
وقَبْلَ قرْنٍ من الزمانِ كانَ الحصولُ على عملٍ
- فى إنكلترا - أمرًا عسيرًا على الرِّجال ؛
لكِنِ الإعلاناتُ كانتْ تدعُو الرِّجالَ
إلى إرْسالِ نسائهِمْ وأطفالِهِمْ إلى المصانِعِ . .
وكانتْ أولُ خطوةٍ على طريقِ تحريرِ جَدَّاتِنا
تتمثلُ فى قانونِ عام ١٨٨٢م ؛
إذْ بموجِبِ هٰذا القانونِ أصبحتْ
نساءُ بريطانْيا العُظْمَى يتمتَّعْن بميزةٍ
لم يسبِقْ لها مثيلُ : هِيَ أنَّ مِنْ حَقِّهِنَّ
الِاحتفاظَ لأنفسهنَّ بالمالِ الذى يَكْسِبْنَهُ . .
هٰذا القانونُ المسيحِيُّ الأخلاقيُّ ،
وَضَعَهُ أصْحابُ المعاملِ فى مجلسِ العُمُومِ ،
مِنْ أجْلِ أنْ يجْتَذِبُوا نِساءَ إنكلترا إلى المعامِلِ ! . .

ومنْذُ ذلكَ الحِين - وحتَّى الآنَ -
أدَّى البحثُ عَنِ الرِّبْحِ الَّذى لا يُقاوَمُ :
إلى أنْ تتحرَّرَ النِّساءُ مِنَ العذابِ والاستعبادِ فى البيْتِ ،
لِتُصْبِحَ رَهْنَ العذابِ فى المَتْجَرِ والمَعْمَلِ »[1].

* * *

ثُم كانَتِ الطامَّةُ الكبرَى حينَ دخَلَ شابُّ القرنِ العشرينَ إلى الحَلْبَةِ هو الآخَر ؛ لِيُساهِمَ فى تدْعيمِ الحريةِ والمساواةِ لنِصْفِ المجتمع ، ولِيَتباكَى على الحقوقِ الضائِعةِ ! . .
ومِنْ أجلِ المُشاركةِ - بصورةٍ أفضلَ -
فى هذا الجهادِ المُقدَّسِ ؛
فقدْ فاقَ الجميعَ فى ذَرْفِ دُموعِ التماسيحِ
حُزْنًا وأسفًا على تعاسةِ المَرأةِ ،
وتمييزها الظالم عنِ الرجلِ ! . .
ولمْ يتوانَ - طبعًا - عَنِ اغتنامِ الفرصةِ الذهبيةِ ،
ليتخلَّصَ مِنَ الالتزاماتِ التقليدية
تُجَاهَ المرأةِ عند الزوج ،
ويصْطادَها رخيصةً ، أو بالمجَّانِ . .
إلى حدِّ أنَّه أخَّرَ سِنَّ الزَّواج إلى الأربعين ! . .
وأحيانًا بَقِىَ أعْزَبَ طَوالَ حياتِهِ ! . .

---

(١) مباهج الفلسفة، ويل ديورانت ص١٥٥ - ١٥٩ بتصرف .

المرأة بين تعاستَيْن :

وهكذا حُوصِرَتِ المرأةُ بين أمرَيْنِ ، أحْلاهُما : مُرٌّ ! . .

وإنْ شِئْتَ قُلتَ : بين تعاستَيْنِ ! . .

فمِمَّا لا شكَّ فيه أنَّ القَرْنَ العِشرينَ

قد خلَّص المرأةَ من مجموعةِ تعاساتٍ ؛

ولكنَّه قد جاءَها بتعاساتٍ أكثرَ . .

وكأنها محكومةٌ بإحدى التعاستَيْنِ ،

ولا بُدَّ لها - قسرًا - أنْ تخْتارَ إحْداهما ! . .

فالمَصائبُ القديمةُ كانت - غالبًا -

نتيجةَ نِسيانِ إنسانيةِ المرأةِ . .

أما التَّعاسةُ الجديدةُ فناتجةٌ عن أنهم أغْفلوا

- عمدًا أو سهوًا - كَوْنَها امرأةً ! . .

كما أَغْفلوا موقِعَها الطبيعيَّ ، والفِطْرِيَّ ، ورِسالتَها

ومَدارَها ، وحاجاتِها الغريزِيَّةَ ، واسْتِعداداتِها الخاصَّةَ ! . .

نظرةٌ مِنْ نافذةِ التاريخِ

قِصَّةُ حياةِ المرأةِ فى المناهِجِ والحضاراتِ الأخرَى
مليئةٌ بالمآسِى منذُ بدْءِ الحياةِ !..
وإذا قُلنا تجاوزًا (حَياة المرأةِ) فهذا لا يَعنى
أنه كانتْ لها قبل الإسلام حياةٌ !..
فقدْ كانتْ تعيشُ ؛ ولكن كما يعيش أىُّ حيوانٍ
على وجهِ الأرضِ !.. كانت تعيشُ وسطَ الآلامِ والعذابِ ،
وسط الظلامِ والضبابِ ، وسط المعاناةِ والغِوايةِ !..
وحين نقول ذلك فإننا نَسْتند فيما نقول لحقائقِ التاريخ
التى مُلِئتْ سجلاتُها بمعاناةٍ يطولُ شرحُها ،
ويَخْجلُ الضميرُ البشرىُّ من ذِكْرِها حين تُذْكَر ؛
فلقد عانَتِ المرأةُ عبْرَ تاريخِها الطويلِ من كلِّ مظاهر
التفْرقةِ والعنصريةِ ، وكان يُنظَرُ إليها على أنها سِلعةٌ تُباعُ
وتُشترى وتُورَثُ ، كأنَّها قطعةٌ من الأثاثِ دون إرادةٍ منها !..
وكانتْ بعضُ الحضارات ترمُقُها بنظراتِ الإزْدِراءِ والتحقيرِ ،
وتعتبرها أُحْبُولَةَ الشيطانِ ، وتُسْنِدُ إليها كلَّ شُرورِ الدنيا ،
بدءًا من الخطيئة الأولى ، وحتَّى نهايةِ العالم !..
ومِنْ ثَمَّ فليست تملك نَفْسًا مُعتَبَرةً تُؤَهِّلها لدخول الملكوت
الأعلى ، ولا يجوز لها أن تقرأ الكتابَ المقدَّسَ !..

وقد كان كُبَراءُ الرومانِ يعتقدون أنَّ المرأةَ كانتْ
مصدرَ الإغواء ، ووسيلةَ الخداعِ وإفسادِ قلُوبِ الرجالِ ،
يستخدمها الشيطانُ لأغراضِهِ الشيطانيةِ ؛
ولهذا كانوا ينظرون إليها نظرةَ الِاسْتِذْلالِ والاحتقارِ ،
ويَفرضُون عليها عقوباتٍ مُتنوعةً يأباها الضميرُ الإنسانيُّ
ويُحرِّمها العقلُ البشريُّ ! . .
وقدِ انْعقدَ فى روما مؤتمرٌ حول المرأةِ ،
دارتْ أبحاثُهُ حوْلَ سُؤالٍ جرىءٍ يبحث :
« هَلِ المرأةُ إنسانٌ. . . ؟ »

لكنَّ إجابةَ الباحثين فى هذا المؤتمر كانتْ أكثرَ جُرْأَةً وأشدَّ غرابة . . . . فقدِ انتهى هذا المؤتمرُ إلى قراراتٍ تُؤكِّد :

١- أنَّ المرأةَ موجودٌ، ليس لها نَفْسٌ (رُوحٌ ، شخصيةٌ إنسانيةٌ) . . ولهذا فإنَّها لا تستطيع أن تنالَ الحياةَ فى الآخِرةِ .

٢- يجبُ على المرأةِ ألَّا تأكلَ اللَّحمَ ، وألَّا تضحَكَ ! . . وحتَّى يجبُ عليها ألَّا تتكلمَ.

٣- المرأةُ رِجْسٌ من عمل الشيطانِ ، ولهذا فإنَّها تستحقُّ الذُّلَّ والهوانَ فى المجتمعِ.

٤- على المرأةِ أن تقضىَ حياتَها فى طاعةِ الأصنامِ ، وخدمةِ

زوْجها . . وقدِ اهتمَّ الرُّومانُ فى تنفيذ كلِّ هذه القراراتِ حتَّى إنهم كانوا يَضَعون قُفْلا على فَمِ المرأة لمَنْعِها حتميًّا عنِ التكلُّم ؛ فكانتِ المرأةُ تعيش فى بيتها وفى فمها قُفْلٌ من حديدٍ ، وتمشى فى الشوارع وفى فمها قفلٌ من حديدٍ أيْضًا ! . . وكانوا يُسَمُّونَ هذا القُفْلَ « موزلِير »[1] .

ولم تَكُنِ المرأةُ فى بقيةِ بلاد الغرْبِ أقلَّ سُوءًا عمَّا كانت تُعانيه فى روما عاصمةِ الحضارةِ فى ذلك الوقتِ ؛ ففى عام ١٥٦٧م صدَرَ قرارٌ مِنَ البرلمان الأسكوتلاندى يقضى « بأنَّ المرأةَ لا يجُوزُ لها أنْ تُمنحَ أيَّةَ سلطةٍ على أىِّ شىءٍ مِنَ الأشياءِ » ! . . وفى عصْرِ هنرى الثامن مَلك إنجلترا أصْدَرَ البرلمانُ الإنجليزىُّ قرارًا يحظرُ على المرأة أنْ تقرأَ الإنجيلَ ؛ لأنهم كانُوا يعتبرونَها نَجَسًا فلا يصحُّ أن تَقْرأَ الإنجيلَ .

بل إنَّ أحْدَثَ القوانينِ فى هذا الشأنِ هو قانونٌ صدرَ فى فرنسا سنة ١٩٤١ يَعْتبرُ الزوجةَ ناقصةَ الأهليةِ ؛ إذْ لا يصحُّ لها

---

(١) انظر كتاب المرأة وحقوقها للعلامة مبشر الطرازى الحسينى ص١٠ - ١١ ، دار عمر بن الخطاب للنشر والتوزيع ، الإسكندرية .

أن تتصرفَ فى خاصَّةِ مِلْكها إلا بموافقة زوجها[١].

وصوَّرَتْها ثقافةُ الغرْبِ فى العصرِ الحديث على أنَّها :

مُجَرَّدُ كُتلةِ غرائِز ، ومجموعةُ مهيّجاتٍ جنسيةٍ ،

دُون النظرِ لاعتباراتِ الإنسانيةِ ، أو التكوين الفِطْرىِّ

فى شخصيتها ، فَخَلطتْ بذلِك خلْطًا مُضْحِكًا

بين أُنوثَةِ المرأةِ ، وبين إنسانيةِ المرأةِ .

ولمَّا كانَ المُكَوِّنُ الثقافىُ فى الغربِ يقومُ على مبْدأِ الرِّبْحيَّةِ المُطْلَقةِ ، وغايتُهُ تحقيقُ أكبرِ قدرٍ مِنَ الربحِ بأقلِّ قَدْرٍ مِنَ التكاليف ؛ فإنَّ المرأةَ هُنا - وفى ظلِّ تلك الثقافة المادية البحتة - كان لها دَوْرٌ حيوىٌّ فى إنتاجِ السلعةِ بأقلِّ تكلفةٍ ممكنةٍ مِنْ ناحيةٍ ، وفى الترويجِ لِبَيْعِها من ناحيةٍ أخرى ! . .

ومن هنا كان التركيزُ على وجودها فى مَيْدانَيْنِ اثْنَيْنِ ،

حتَّى لو تمَّ ذلك على حسابِ أُنوثَتِها وأُمومتِها وفِطْرتِها ! . .

---

(١) مكانة المرأة فى الإسلام، للمستشار حسن الحفناوى ، ص١٥، دار البشير للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة.

ميادِينُ وُجودِ المرأةِ عِنْدَ الغَرْبِ

الأولُ - مَيْدانُ الإنتاجِ:

حيث أجْرُ المرأةِ أقلُّ مِنْ أجْر الرجلِ . .
ومِنْ هُنا تقِلُّ كُلْفةُ المُنتَجِ ، وبالتالى تَزِيدُ نسبةُ الأرباحِ . .
وهذا يَعنى تشغيلَ أكبرِ قدْرٍ ممكنٍ من النساء، والزَّجُّ بهنَّ فى كلِّ المجالاتِ ؛ ولو لم تتناسبْ مع طبيعة المرأةِ أو تكوينِها ! . .

ولقد كان هذا هو الباعثَ الحقيقىَّ وراءَ الدعوةِ إلى الخروج والمُشاركةِ ؛ لكنْ هذه الدعوةَ المريبةَ لابُدَّ أن ترتدىَ ثوْبًا برَّاقًا يُزِيلُ الشَّكَّ عنها ، ويَدْفعُ ظنَّ المُسْتَرِيبِ ! . .

لذلك كانت المناداةُ بتحريرها واستقلالِها اقتصاديًّا . ومشارَكتِها فى المجتمع . . غَيْرَ أنَّ دعْوَى الاستقلالِ لم تَكُنْ - فى الحقيقةِ - سِوَى خُدعةٍ تمكِّنُهُمْ مِن استغلالها فى كلِّ الميادين ، وتحْويلِها إلى أدْنَى مستوياتِ السِّلع لِتَخْدِمَ سِلَعًا هى - فى نظَرِهِمْ - أهَمُّ وأغْلَى وأعْلَى مِنَ المرأةِ نفْسِها .

الميدانُ الثانى - هو مَيْدانُ التَّسْويق:

فلقدْ أخضعتْها ثقافَةُ الربحيةِ لعمَلِيَّتَيِ التشيىءِ والتَّسْليعِ ،
واستخدمَتْها كقاسَمٍ مُشْتَرَكٍ فى الإعلانِ
عن كلِّ سلعةٍ يُرادُ تسْويقُها ، بدايةً مِنَ الزيتِ والصابون ، وأدوات المكياج ، وانتهاءً بإطارات السيارات المستعملة ؛
حتَّى أضْحَى مِنَ المألوفِ أن ترى عيْنُك . .

وأنت تَمْشِى فى شوارعِ العواصمِ الغربيةِ - صورةً بالحجمِ الكبيرِ لامرأةٍ عاريةٍ تنامُ بين رَجُلَيْنِ عاريَيْنِ فى إعلانٍ ، يقوم بالترويجِ عَنْ بعض قِطَعِ الموبيلْيا كالأَسِرَّةِ مثلًا ! . .

دوْرُ الْمُكَوِّنِ الثقافِىِّ فى تحْديدِ الرؤْيةِ

المُكَوِّنُ الثقافىُّ - هنا - يعمل عمله فى النظر إلى المرأة وفى عملية تقْييمها . . ومن هنا يُخْتَزَلُ مَعْنَى الحرِّيةِ عندهم فى مجرَّدِ العُرْيِ ، واستخدام الجسد كوسيلةٍ للإغراءِ والتسويقِ ! . .

وتُخْتَزَلُ إنسانيةُ المرأةِ فى حُدودِ جغرافيةِ جَسدِها فقط ، وما يُدِرُّهُ هذا الجسدُ من وسائلِ الإغراءِ والفتنةِ : بيعًا وشراءً ! . .

مِنْ هنا فَقَد تَحَوَّلَتِ المرأةُ فى بَعْضِ المجتمعاتِ إلى مجرَّدِ ورقةٍ فى بُورصةِ الحياةِ ، أو صكٍّ مِنَ الصُّكوكِ الرَّاكدةِ يُطْرَح فى الأسواق ليباعَ لِمَنْ يشترى بأىِّ ثمنٍ وفى أىِّ وقتٍ ! . .

بَقِىَ أنْ نُؤكدَ هنا على حقيقةٍ تاريخيةٍ ، وهى :

« أنَّ القانونَ البريطانىَّ كان إلى ما قَبْل مائةِ عامٍ فقط ، يُجيزُ للرَّجل أنْ يبيعَ زوجتَه عِنْدما يتبرَّمُ منها ، على ألا تُباعَ بأقلَّ من سِتَّة بنساتٍ ! . . وفى لندن ساحةٌ معروفةٌ اليوم تَحْمِل إلى ذاكرةِ الناسِ بقايا صورٍ كثيرةٍ لنساءٍ ثُبِّتَتْ فى أعناقهنَّ أطواقٌ خاصةٌ ، تَعنى أنهنَّ زوجاتٌ معروضاتٌ للبيعِ »[1] .

---

(١) المرأة بين طغيان النظام الغربى ولطائف التشريع الربانى ، ص٥٩ ، دار الفكر ط/١ دمشق سورية ١٩٩٦ .

تكريمُ الإسلامِ للمرأةِ

الرؤيةُ والوسائلُ:

وبعدَ هذا العَرْضِ المُوجَزِ لِمُعاناةِ المرأةِ ، وقبلَ الدُّخولِ فى شَرْحِ هذا العنوانِ يَجبُ أنْ نُقرِّرَ بدايةً أنَّ الإسلامَ ليس فى مَوْضِعِ الاتهامِ حتَّى نُدافِعَ عنه ، وإنَّما العكسُ هو الصحيحُ ، وسيتَّضِحُ لنا بعْدَ قليلٍ أنَّ المرأةَ لم تَبْزُغْ شمسُ إنسانيتِها ولم تتقرَّرْ حقوقُها الطبيعيةُ إلَّا ببُزوغِ شمسِ الإسلامِ . .

ومع فَجْرِ رسالتِهِ الذى بدَّدَ ظلامَ الجاهليةِ بدأتِ المرأةُ تستشعرُ نَسِيمَ الرحمةِ ، وتعيش عصرَ سَعادَتِها حيث رسولُ الإنسانيَّةِ الذى بُعِثَ رحمةً للعالمين يُقرِّرُ لها فى دُنْيا النَّاس دَوْرًا ورسالةً ، ويدْفع بمكانِها ومكانتِها لِتعيشَ أُمًّا ، وزوجةً ، وأُخْتًا ، وابْنةً فى مملكةٍ بعضُها : القلب ، وبعضُها : السماءُ ! . .

ولم تَجِدِ المرأةُ نصيرًا ومُعِينًا وحاميًا لإنسانيتها وكمالِ رُشْدِها ، كما لم تَحْظَ بمساواةٍ عادلةٍ إلا فى ظلِّ رسالةِ الإسلامِ الذى جاء ليُعْلِيَ من قيمةِ الإنسانِ وقدْرِهِ فى هذا الوجودِ .

ولِتَحْقِيقِ ذلك ، فقدِ اعتمدَ الإسلامُ ضِمْنَ خُطَّتِهِ ومَنْهجِهِ السماوىِّ مجموعةً مِنَ الإجراءاتِ ، رَبَطَها بمفهومِ الفَرْضِ والواجبِ ؛ حتَّى لا تكون خِيارًا إنسانيًّا يتفضَّل بفعله مَن يشاء ويتركُهُ من يشاءُ ، وقد بدأتْ تلك الإجراءاتُ على النَّحْوِ التالى :

أوَّلًا- رفْعُ الظُّلمِ :

فى الوَقتِ الذى كانَتْ فِيهِ بَعْضُ الحضاراتِ تنظرُ إلى المرأةِ على أنَّها حيوانٌ نَجِسٌ ، وبعضُها تُشَكِّكُ فِى كَوْنِها تحمِلُ رُوحًا إنسانِيةً تصْلُحُ لدخولِ الجَنَّةِ ، لَمْ يكنْ نصيبُ

المرأةِ فِى التقاليدِ العربيةِ بأفضلَ مِنْه فى الحضاراتِ
الأُخْرَى ، حيْثُ كانَتِ الذُّكُورةُ تَحْتَلُّ الأهميةَ الكُبْرى
فى العاداتِ العربيةِ ، وكان المولودُ الذَّكَرُ لَهُ
مِنَ الشأنِ ما ليْسَ للأنثى فِى نظرِهِمْ .
فهو يُساعِدُ أهْلَه فِى السعْيِ عَلَى الرزقِ ،
وليستِ الأنثى كذلك . .
وَهو يُدافِعُ عن القبيلةِ ويَحْمِلُ هُمُومَها ،
وليستِ الأُنْثى كذلكَ . .
وهو امتدادٌ لأبيهِ وأهلِهِ وعشيرتِهِ فى الزمانِ والمكانِ ،
بينما لم تَكُنِ الأُنثى لِتَحْظى بشىءٍ من ذلك
فِى تقاليدِ القبائلِ . . وقَدْ قال قائِلُهُمْ:

بَنُونا : بَنُو أبْنائِنا ، وبناتُنا
بَنُوهُنَّ : أبْناءُ الرِّجالِ الأباعِدِ

بَلْ كانَتْ بَعْضُ القبائِلِ تشمئزُّ مِنْ مِيلادِ الأُنْثَى، وتَعْتَبِرُ ذلكَ مِنْ مصادِرِ الخِزْيِ والعارِ ! . . وكان مَنْ يُرْزَقُ بمولودةٍ أُنْثَى

يكونُ بَيْن خِيارَيْنِ اثْنَيْنِ : إمَّا أنْ يَقْبلها على هُونٍ ، أو يَدُسُّها فى التُّرابِ ؛ ليتخلَّصَ مِنْها نهائيًّا ! . . ولقَد كان هذا الفهمُ سائدًا فِى معاييرِ التقييمِ بالنسبةِ للمرأةِ فِى ذلك الوقْتِ ! . . ومَعَ نُزولِ القرآنِ بَدَأَ عَصْرٌ جديدٌ يَحْمِلُ فِى طياتِهِ إرْهاصًا بتغييرٍ جَذْرِىٍّ لِمَا يسودُ مِنْ تقاليدَ تَمْتَهِنُ المرأةَ وتَحْتَقِرُ إنسانيَّتَها ، وتُهِينُ كرامتَها .

ثانيًا- تهيئةُ البيئةِ لاستقبالِها :

وجاءتْ توجيهاتُ القرآنِ الكريمِ تَرْصُدُ الواقِعَ ، وتُسلِّطُ الضَّوْءَ عَلى ما فِيهِ مِنْ أخطاء وخطايا ؛ فَتَذْكُرُ الأحداثَ والمواقفَ ، وَتُعَقِّبُ التعقيبَ الَّذى يحتاجُهُ المَشْهدُ ، وتدْفَعُ العقلَ دفْعًا للتفكيرِ فيهِ ، وإعادةِ النظرِ فِيما يكتنِفُ هذا الحدثَ مِنْ أخطاءٍ ، وتُوَجِّهُ التَّوْجِيهَ الَّذى يُصَحِّحُ الخطأَ ويُرَشِّدُ السُّلوكَ . .

وقَدْ كانَ القرآنُ رائِعًا وواقعيًّا ومَنطِقيًّا عِنْدما سَلكَ فِى سبِيلِ ذلِكَ أحدثَ الأساليبِ التربوية وأَجْداها ؛ فَهو لَمْ يَكْتَفِ بذِكْرِ هذه المواقفِ كأحْداثٍ ووقائعَ مُجرَّدةٍ مرَّتْ ، وتمُرُّ - فِى الزمانِ والمكانِ - وانْتَهى الأمْرُ ؛ وإنَّما صوَّرَها كخَلَلٍ اجتماعىٍّ فِى التفكيرِ والسُّلوكِ معًا ، تَنْعكِسُ آثارُهُ سلْبًا على الفردِ والمجتمعِ والأُمَّةِ ؛ بلْ واعتَبر آثارَهُ تمتدُّ وتتضخَّمُ لتَكُونَ مَظْهرًا مِنْ مظاهرِ الخَلَلِ الكَوْنِىِّ ، الذى يُصيبُ الإنسانَ والحياةَ ، واعتبرَ هذا الخَلَلَ - فِى العُدْوانِ عَلَى الأُنْثى ، والإفتِئاتِ على حقِّها فى

الحياةِ – مظهرًا مِنْ مظاهِرِ الفسادِ الَّذى يُؤْذِنُ بدمارِ الكَوْنِ وانتهاءِ الوجُودِ بكامِلِهِ عِنْدَ قيامِ الساعةِ ، قال تَعالى :

﴿إِذَا ٱلشَّمْسُ كُوِّرَتْ ① وَإِذَا ٱلنُّجُومُ ٱنكَدَرَتْ ② وَإِذَا ٱلْجِبَالُ سُيِّرَتْ ③ وَإِذَا ٱلْعِشَارُ عُطِّلَتْ ④ وَإِذَا ٱلْوُحُوشُ حُشِرَتْ ⑤ وَإِذَا ٱلْبِحَارُ سُجِّرَتْ ⑥ وَإِذَا ٱلنُّفُوسُ زُوِّجَتْ ⑦ وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ ⑧ بِأَيِّ ذَنۢبٍ قُتِلَتْ ⑨ وَإِذَا ٱلصُّحُفُ نُشِرَتْ ⑩ وَإِذَا ٱلسَّمَآءُ كُشِطَتْ ⑪ وَإِذَا ٱلْجَحِيمُ سُعِّرَتْ ⑫ وَإِذَا ٱلْجَنَّةُ أُزْلِفَتْ ⑬ عَلِمَتْ نَفْسٌ مَّآ أَحْضَرَتْ ⑭﴾.

[سورة التكوير]

ثالثًا– تأهيلُ المجتمعِ لرعايتِها والعِنايَةِ بها :

لَقدْ كانتِ التوجيهاتُ القرآنيةُ تُشَكِّلُ قفزةً نوْعيةً جريئةً فى كَمِّها وكَيْفِها ، مِنْ حيثُ العددُ والكثافةُ وقُوَّةُ الدَّفْعِ وشدَّةُ التَرْكِيزِ فى تصحيحِ الأخطاءِ الفكريةِ . . ومِنْ ثَمَّ المُمارساتُ السُّلوكيةُ التى كانَتْ معروفةً لدَى عَرَبِ الجزيرةِ – فِى ذلك الوقتِ – تُجاهَ الذُّكُورةِ والأُنوثةِ . . وكانَتْ تِلك القفزةُ نَقْلَةً حضاريَّةً مُتفرِّدَةً تُقْلِعُ بالمرأةِ إلى عالَمٍ مِنَ العنايةِ والرِّعايةِ لم تعرفْها المجتمعاتُ الإنسانيةُ المُتحضِّرةُ مِنْ قبلُ ! . .

ولقدْ أخَذَ هذا التأهيلُ صُوَرًا مُتعددةً بدأَتْ بالمُعالجةِ الفِكريةِ لأساسِ المشكلةِ عَلى النحوِ التالى:

*** قَبلَ الميلادِ:**

فِفى الوقتِ الذى يَدْفَعُ فيهِ القرآنُ شُعورَ الإنسانِ وعقْلَهَ ليتحَرَّكَ نَحْوَ تصحِيحِ السُّلوكِ الخاطِئِ تُجاهَ الخطأ الاجتماعِيِّ السَّائِدِ ، بهضْمِ حُقوقِ الأُنثى والعُدوانِ علَيْها : يُذَكِّرُهُ بأنَّ الأُنثى والذَّكَرَ - كِلَيْهِما - هِبَةٌ مِنَ اللَّهِ للأبوَيْنِ . . ويبدأُ بِذِكْرِ الأُنْثَى أوَّلًا ؛ ليكُونَ لها الْحَظُّ الوافِرُ مِنَ العنايةِ بِها ، والفَرحِ بِقُدومِها باعتبارِها هديةَ اللَّهِ الأُولَى ؛ وهِبَتَهُ الَّتِى سبقَ ذِكْرُها والحديثُ عنْها فى نُصوصِ الوَحْيِ المعْصومِ : قُرآنًا وسُنَّةً .

والعربُ يفهمونَ - بسليقَتِهِمُ اللُّغويةِ - أنَّ المُتَقَدِّمَ فى الذِّكْرِ : هو الأهَمُّ ، وأنَّ اللَّهَ يَبْدأُ - دائمًا - بالأهمِّ ، ثم المُهِمِّ . .

وقَدْ كانَ ذلك سببًا فى قَوْلِ بعضِ المفسرِينَ
بَأنَّ الأنثَى أَهَمُّ مِنَ الذكرِ ؛ لأنَّها هِبةُ اللَّهِ الأُولَى ؛
ولِذلك فإنَّ القرآنَ الكريمَ قَدْ بَدأَ بِها ، فقالَ تعالَى :

﴿لِّلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ يَهَبُ لِمَن يَشَآءُ إِنَٰثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَآءُ ٱلذُّكُورَ ﴿٤٩﴾ أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَٰثًا ۖ وَيَجْعَلُ مَن يَشَآءُ عَقِيمًا ۚ إِنَّهُۥ عَلِيمٌ قَدِيرٌ ﴿٥٠﴾﴾. [سورة الشورى]

* طَوْرُ الطُّفولةِ :

لم يكْتَفِ الإسْلامُ - فى عمليةِ تأْهِيلِ المجتَمعِ لرعايتِها والعنايةِ بها - بمجَردِ الحديثِ عَنْها كهِبَةٍ وهَدِيَّةٍ مِنَ اللهِ فقط ؛ وإنَّما وجَّهَ الفِكْرَ والسُّلوكَ لِضرورةِ تربِيَتِها تربيةً صحيحةً وتنشِئَتِها عَلى الفضيلةِ والشَّرفِ ، وجَعَلَ ذلك مِنْ أسبابِ دُخولِ الجنةِ والفوْزِ بالرِّضوانِ الأعْلَى . .

فعَنْ أبِى هريرةَ ﷺ عن النبى ﷺ قال :

« مَنْ كانَ لَهُ ثَلاثُ بناتٍ ، فَصَبَرَ عَلَى لأْوائِهِنَّ وَضَرَّائِهِنَّ وسَرَّائِهِنَّ : أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُنَّ . »

فقال رجُلٌ : (أوْ ثِنْتانِ يا رسولَ اللَّهِ ؟) قالَ : « أوْ ثِنْتانِ . »

فقالَ رجُلٌ : (أَوْ واحِدَةٌ ، يا رسولَ اللَّهِ ؟)

قال : « أَوْ واحِدَةٌ . »[1]

وعنْهُ ﷺ قال : « مَنْ كانَ لَهُ ثَلاثُ بناتٍ ، فصَبَرَ عَلَيْهِنَّ وَأَطْعَمَهُنَّ وَسَقاهُنَّ وَكَساهُنَّ مِنْ جِدَّتِهِ : كُنَّ لهُ حجابًا مِنَ النّارِ يوْمَ القيامةِ . »[2]

---

(١) مسند الإمام أحمد ، مسند المكثرين .

(٢) سنن ابن ماجة باب الأدب ، وكذلك روى فى مسند الإمام أحمد (الشاميين) بدون لفظ يوم القيامة .

وعَنْ أنسٍ بن مالكٍ ﷺ قال :

قال رسولُ اللَّهِ ﷺ «مَنْ عالَ جارِيَتَيْنِ حتَّى تَبْلُغَا جاءَ يَوْمَ الْقِيامَةِ : أنا وَهُوَ .» وَضَمَّ أَصابِعَهُ[1] ،

ومَعْنَى جارِيتَيْنِ أى : قامَ على مئونَةِ صغيرَتَيْنِ وتربِيَتِهما .

*** مرحلةُ البلوغِ والرُّشْدِ :**

وحِين تتفتَّحُ أُنوثَتُها ، وتبلُغُ رُشْدَها يَمْنَحُها اللَّهُ - بِحُكْمِ التكوينِ والفِطْرَةِ - دَوْرًا جديدًا ، تنتقِلُ فِيهِ مِنْ بيْتِ أبيها ورعايتِه ، لتكُونَ سيدةً راعيةً فى بيتٍ جديدٍ ، طُوالَ عُمْرٍ مديدٍ . . وقدِ اقتضَتْ تدابيرُ الإسْلامِ العظيم فى الكتابَيْنِ : التكوينىّ "كتابِ الفِطْرةِ والخِلْقَةِ" ، والتَدْوينِىّ "القرآنِ الكريم" وكلاهُما تصديقٌ للآخَرِ ، وترجمةٌ له ؛ لأنَّهما صادِرانِ عَنْ إرادةٍ واحدةٍ هىَ إرادةُ اللَّهِ . . فالأولُ : فِعْله ، والثَّانِى قَوْلُه ، اقتضَتْ تدابيرُ الإسلام العظيم فى الكتابَيْنِ معًا أنْ تَكُونَ - رَغْمَ ضَعْفِها - هِىَ المطلوبة وليسَتِ الطالِبَةَ ، والمرغُوبة وليسَتِ الراغِبةَ ! . . وأدركَتِ المرأةُ بإلهامٍ فِطْرِىٍّ :

أنَّ عِزَّتَها واحترامَها يقضِيانِ بأنْ لا تُسَلِّمَ نَفْسَها للرَّجُلِ مجَّانًا . . وقَدْ أدَّى ذلكَ إلى أنْ تستطيعَ المرأةُ

(١) مختصر صحيح مسلم ، باب فى الإحسان إلى البنات ، ص ٤٧٠ ، حديث رقم ١٧٦١ ، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى ، ط/٢ ، المكتب الإسلامى ، بيروت ، ١٩٧٣ .

- بدَلالِها - وتَمَنُّعِها أنْ تَدْفَعَ الرِّجالَ إلي التنافُسِ مِنْ أجلها
- رَغْم ضَعْفِ جِسْمِها - وأنْ تصنَعَ الحُبَّ الرومانسيَّ
لِيَجْرِىَ كلُّ مجنونٍ خَلْفَ ليْلاهُ !.. ثُمَّ تدْفَعُ بالرجُلِ مُسْرِعَةً
إلى ساحَتِها خاطِبًا ؛ لكنْ هَيْهاتَ قبلَ أنْ تَرْضَى ، ولَنْ تَرْضَى
إلّا بإلّا ، وما أَدْراكَ ما الْمُسْتَثْنَى بِإلّا وما بعْدَ إلّا !

المَهْرُ - وقانُونُ الفِطْرَةِ :

وحينَ تُوافِقُ فى البدءِ على الارتباطِ بالرجُلِ ، لا تَرْضَى بالزواجِ مِنْهُ إلّا بعدَ أنْ يَغْمُرَها بالهدايا والعطايا فى كلِّ مناسبةٍ وبغيرِ مناسبةٍ ، ثم يكونُ المَهْرُ دليلًا على الصِّدْقِ فى الرغبةِ مِنْها ، والصَّداقةِ الجديدةِ التى تتولَّدُ مِنْ رباطِ الزوجيةِ .. وذلك قانونٌ تحْمِلُهُ فِى مكنُونِ فِطْرَتِها ، يحْميها من الترخُّصِ ، ويَجْعلها مطلوبةً غاليةً ، فَلوْ كانَتِ المرأةُ هى المسئولةَ عنِ المهْرِ تسعَى لجمْعِهِ ، وتكدّ لطلبِهِ تقدمهُ إلى الرجلِ وتمنحُهُ إيَّاه ، أوْ تَسْعَى إليهِ بجُزْءٍ مِنْه ؛ لاسْتَلْزمَ ذلك أنْ تكونَ هِى الطالبةَ وليستِ المطلوبَةَ ، وهِىَ الخاطِبةَ وليستِ المخطُوبةَ !.. وفى ذلك - مِنَ المَهانةِ - ما يحمِلُ الرجُلَ علَى الشُّعُورِ بِتحْقيرِ شأْنِها ، والتقْليلِ مِنَ الحاجةِ إليها ، وُربَّما العدوانُ على كرامَتِها !..

وتلاشيًا لكلِّ ذلك ، فقَدْ كرمَها الإسلامُ
وجعلَ الْمَهْرَ حقًّا خالِصًا لها ، وصاغَهُ كتابُ الوجودِ والخلودِ كمادَّةٍ فى قانونٍ عامٍ صُبَّتْ موادُّهُ وبنُودُهُ فى أساسِ الخِلقةِ وهيئت بيدِ الفطرةِ ، وجعلَ لِهذا المهْرِ جزءًا مُشترَكًا مع حياءِ وعفّةِ المرأةِ ، فالمهرُ حِينَ أقرهُ القرآنُ ،
فإنَّما أقرَّ إبداعَ الخِلْقةِ وقانونَ الفطرةِ يقولُ ربُّنا :

﴿وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةٗۚ فَإِن طِبۡنَ لَكُمۡ عَن شَيۡءٖ مِّنۡهُ نَفۡسٗا فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا ﴿٤﴾﴾ . [سورة النساء]

سُلّمُ الترقّى بإنسانيّتِها مِنْ طَوْرٍ إلى طوْرٍ :

والنصُّ الكرِيمُ هنا يُقرِّرُ مجموعةً مِنَ الحقائِقِ ، فى مُقدِّمتها :

١- أنَّ المَهْرَ هُوَ حقُّ المرأةِ وَحْدَها ، ولَيْسَ حَقَّ أبيها أوْ وليِّها ؛ ولذلك جاءتْ إضافةُ الضمِيرِ للمرأةِ دُونَ سواها « صَدُقاتِهنَّ » :

٢- أنَّ مادةَ المَهْرِ مُشْتقةٌ مِنَ الصِّدْقِ ، ومِنْ ثَمَّ فَهِىَ علامةٌ على صِدْقِ الإيمانِ الذى هوَ الأساسُ فى الجَمْعِ بينهُما مِنْ ناحيةٍ ، وعلامةٌ أيضًا علَى جِدِّيَّةِ الرغبةِ مِنَ الرجُلِ فِى الارتباطِ بالمرأةِ مِنْ ناحيةٍ أُخرَى .

٣- أنَّ حرْفَ الدَّالِ فى كلمةِ صَدُقَةٍ ، وهو حرفُ الوسَطِ فى الكلمةِ جاءَ بِضَمِّ الدالِ لا بِفَتْحِها ؛ لأنَّ الضَّمَّ قرَّبَ بينَ

طرفَيْنِ ؛ ليكونَ ذلك علامةً وإشارةً علَى امتزاجِ رُوحَيْنِ وقلبَيْنِ وعقلَيْنِ ، وليسَ جَسَدَيْنِ فقَطْ .

٤- أنَّ نُطْقَ الكلمةِ بالضَّمِّ "صَدُقَةٌ" أصْعَبُ من نُطْقِها بالفتحِ ؛ ليكونَ ذلك أيْضًا علامةً على كَدِّ الرجُلِ وكِفاحِهِ وجَهْدِهِ المبذولِ فى تحصيلِ المَهْرِ ؛ ليفوزَ ويَحْظَى بحبيبتِهِ .

٥- ثُمَّ أُتْبِعَتْ كلمةُ «صَدُقَةٍ» بكلمةِ «نِحْلَةٍ» فى النصِّ الكريم .. ومَعْنَى نِحْلةٍ ، أىْ : خالصَةٍ لها .

٦- وبَيْنَ النِّحْلَةِ بكَسْر النون ، والنَّحْلَةِ بفتحها حركةٌ تدورُ بينَ الكسرِ والفتحِ تُنْبِئُ عنْ حيويةٍ ونشاطٍ فىْ تحصيلِ المَهْرِ أوَّلًا .

٧- وأنَّهُ يَجِبُ أنْ يكونَ مِنْ خُلاصَةِ الحَلالِ فى جَهْدِ الرجُلِ ، وكَأنَّه رحِيقُ الحياةِ ، يُجْمَعُ مِنْ جِبالِها وسُهُولِها وحدائقِها وثمارِها ، كما تَفْعلُ النَّحْلَةُ، ليعطيَهُ هديةً خالصةً لشريكةِ العُمُرِ ، ورفيقةِ الدَّرْبِ ، وصديقةِ المبدأِ والقضيةِ ، والمُعِينَةِ على طاعةِ اللهِ ،وحَسَنةِ الدنيا التى تَجَمَّلَ بها الوُجودُ ، وازدانَتْ بها الحياةُ !..

٨- ثُمَّ تُنْبِئُ حَرَكَةُ الفَتْحِ بالارتِفاعِ "نَحْلَة" وحَرَكَةُ الْكَسْرِ بالانْخِفاضِ فِى كَلِمَةِ "نِحلة" بِأَنَّ الزواجَ سيكونُ مليئًا بالحياةِ والحركةِ ، وأنَّ الدنيا دوَّارةٌ بينَ ارتفاعٍ وانخفاضٍ ، وعلَى كُلِّ

مِنْهما أَنْ يستعدَّ لأداءِ دوْرِهِ ورسالتِه ؛ ليكمِّلَ بَها دَوْرَ الآخَرِ ورسالتَهِ ، وليتكامَلَا معًا لضبطِ حركةِ تلكَ الحياةِ ؛ حتَّى لا يَذْهَبَ دَوَرانُها بِكِلَا الزوجَيْنِ بعيدًا عنْ مركَزِ الدائرةِ والذى هو الإيمان الذى جمع بينهما وأحل كلاهما للآخر .

تلكَ هىَ فلَسفةُ الإسلامِ فى المَهْرِ ، لا يُدْفَعُ أُجْرَةً كما يَحْسَبُ البعضُ ، وإنَّما هو تقريرٌ لحاجةِ الرجلِ إلى المرأةِ، وَدليلٌ على صِدْقِ وِجْهَتِهِ فى الرغبةِ منْها والارتباطِ بها ضِمْنَ عَقْدٍ صاغَتْهُ عنايةُ الشَّرْعِ الشريفِ ، وفى مملكةٍ بعْضُها القلبُ هُنا ، وبعضُها الجنةُ هناك ؛ فهلْ تعْرِفُ الدُّنيا - منذُ خُلِقتِ - ووُجِدَ فيها الذَّكَرُ والأُنْثَى - مِثْلَ تلكَ الحفاوةِ بالمرأةِ ؟! . .

*** دُورُ الزوجيةِ :**

وإذا تركْنا قضيةَ المَهْرِ وما تحوِيهِ من معانٍ لا ترقَى إلى مثلها كُلُّ حضاراتِ العالَم فى شرْقِ الدنيا وغرْبها، فإنَّنا نلحظُ حَجْمَ العنايةِ النبويةِ ورِعايتَها لتلك السيدةِ ، بعدَما انتقلتْ إلى عُشِّ السعادةِ فى بيْتِ الزوجيةِ ؛ فيُوَجِّهُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - وهو يمنَحُ وِسامَ الخيريَّةِ - إلى أَنَّ الطريقَ لِنَيْلِ هذا الشرفِ العظيمِ ، إنَّما يبدأُ باهتمامِ الزوْجِ بزوجتِه ورعايتِهِ لها ، وحُنُوِّهِ علَيْها ، فيقولُ صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ :

« خَيْرُكُمْ : خَيْرُكُمْ لِأَهْلِهِ . . وَأَنا : خَيْرُكُمْ لِأَهْلِى . .
ما أَكْرَمَ النِّساءَ : إِلَّا كَرِيمٌ . . ولا أَهانَهُنَّ : إِلَّا لَئِيمٌ . »(١)

ويتوالَى الكرمُ النبوىُّ فِى الحفاوةِ بالمرأةِ ،
فيجعلُ قِمَّةَ الكمالِ فى المؤمنِ لا تتحقَّقُ إِلَّا بِحُسْنِ الخُلُقِ ،
والتلطُّفِ مَعَ الزوجةِ ، فيقولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ :
« أَكْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ إِيمانًا : أَحْسَنُهُمْ خُلُقًا ، أَلْطَفُهُمْ بِأَهْلِهِ . »(٢)

بيْتُ الزوجيَّةِ إِذَنْ ليْسَ مُعسكرَ اعتقالٍ ، وإِنَّما هُوَ رَوْضَةٌ
مِنْ رياضِ جنَّةِ الإِسلامِ العظيمِ ، والذُّكُورةُ والأُنُوثةُ فيهِ مُصانةٌ
بحمايةِ المنْهجِ وسِياجِ الأَخْلاقِ . . والرِّباطُ الذى يَجْمعُ
بينَ الطرفَيْنِ : عَقْدُ ولاءٍ للحقِّ ، ورعايةٌ للعقيدةِ ،
وتطبيقٌ للمنهجِ ، يقومُ أساسًا على الفَضْلِ لا علَى العَدْلِ ؛
فَكُلُّ طَرَفٍ لا ينظُرُ إلى حقوقهِ بِدايةً ، وإِنَّما يَسْعَى لأداءِ
واجباتِ الزوجيةِ ، ورعايةِ مُتطَلَّباتِها طاعةً وعبادةً للَّهِ أوَّلًا ،
ويتحوَّلُ هذا الشعورُ عطاءً مُتبادلًا بَيْنَ الطَّرَفَيْنِ ، حيثُ يتفانَى
كُلُّ طَرَفٍ فيه لخدمةِ وإِسْعادِ الطرفِ الآخَرِ .

---

(١) أخرجه ابن عساكر عن علِىٍّ فى الجامع الصغير . حديث رقم ٤١٠٢ - لجلال الدين السيوطى .

(٢) رواه الترمذى والنسائى واللفظ له ، والحاكم وقال: رُواتُه ثِقاتٌ على شرط الشيخين .

يقولُ العلامةُ الشيخ الإمام محمد الغزالى : (إنَّ الذى يتدبَّرُ القرآنَ الكريم ، يُحِسُّ المُساواةَ العامَّةَ فى الإنسانيةِ بين الذُّكُورِ والإناثِ ، وأنَّه إذا أُعْطِىَ الرَّجُلُ حقًّا أكثرَ ، فلِقاءَ واجِبٍ أثْقَلَ ، لا لِتَفْضِيلٍ طائِشٍ ! . . وقِوامةُ الرجلِ فى البيتِ لا تَعْنِى ضَياعَ المُساواةِ الأصليةِ ، كما أنَّ طاعةَ الشعْبِ للحكومَةِ لا تَعْنِى الطُّغيانَ والإذلالَ ؛ فإنَّ التنظيمَ الاجتماعِىَّ له مُقْتَضياتُهُ الطبيعيةُ ، ولا مكانَ للشَّطَطِ فِى تفسيرِهِ ، قال تعالى :

﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ . [الأعراف]

هذه رابطةُ وِلايةٍ ووِفاقٍ بين الجِنْسَيْنِ على مُناصرةِ الحَقِّ ومُخاصَمةِ الباطِلِ، وإقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ ، وطاعةِ اللَّهِ . وِلايةٌ يتحوَّلُ بها المجتمعُ كلُّهُ إلى خلِيَّةٍ نشِطَةٍ لها منهجٌ وغايةٌ ، فإذا نشأ عَقْدُ زواجٍ بَيْنَ مؤمِنٍ ومؤمنةٍ ، فإنَّ هذا المعنى يَتأكَّدُ ، وتُصبحُ العلاقةُ الجديدةُ إخاءَ عقيدةٍ ، وشَرِكَةَ أعباءٍ ، وصُحْبةَ حياةٍ ، ووَحْدَةَ هدفٍ ، وتجاوُبَ ثقافةٍ . والمجتمعُ الوضيعُ هو الَّذى يفهمُ عَقْدَ الزَّواجِ على أنَّه عقدُ انتفاعٍ بجسدٍ ، أوْ يُعَرِّفهُ على أنَّهُ امتلاكُ بُضْعٍ بثمنٍ ، أوْ يراهُ شَرِكَةً بينَ رجلٍ تحَوَّلَ إلى ضابطٍ برتبةِ مُشيرٍ ، لَدَيْهِ امرأةٌ

برُتْبَةِ خفيرٍ ، أينَ الوُدُّ والتراحُمُ والشرفُ والوفاءُ ؟!)[1].

*** بينَ الحُورِ العِينِ :**

ثم نختمُ هذا المبْحَثَ بأنَّ فَضْلَ الإسلامِ عليْها
وتكريمَهُ لها لَمْ يتوقفْ فقط عِنْد حُدودِ تلكَ الحياةِ ،
ولا يقتصِرُ الأمرُ عندَ الحفاوةِ بها هُنا فى دارِ الدنْيا فقط ،
وإنَّما يمتدُّ عبْرَ الزمانِ ؛ لِيَجْعَلَ منْها مُفضَّلةً
لا مفضولةً ؛ حتَّى بينَ الحُورِ العينِ فى الجنَّةِ.

ترْوِى أُمُّ سَلَمَةَ فتقولُ :

قلتُ : (يا رسولَ اللَّهِ ، أنِساءُ الدُّنيا أفْضَلُ أمِ الحُورُ الْعِينُ ؟
قالَ: «نِساءُ الدُّنْيا أَفْضَلُ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ :
كَفَضْلِ الظِّهارةِ عَلَى الْبِطانَةِ .»
قلتُ : (يا رسولَ اللَّهِ ، وبِمَ ذاكَ ؟ ،
قال : «بِصَلاتِهِنَّ وَصِيامِهِنَّ وَعِبادَتِهِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ،
أَلْبَسَ اللَّهُ وُجُوهَهُنَّ النُّورَ ، وأَجْسادَهُنَّ الْحَرِيرَ . .
بِيضُ الْأَلْوانِ ، خُضْرُ الثِّيابِ ، صُفْرُ الْحُلِيِّ . .
مَجامِرُهُنَّ الدُّرُّ ، وأَمْشاطُهُنَّ الذَّهَبُ . .

---

(١) قضايا المرأة بين التقاليد الرَّاكدة والوافدة ، للعلامة الإمام الشيخ محمد الغزالى ، ص ٣٦ - ٣٧، دار الشروق ط/ ٥ ، ١٩٩٤ القاهرة.

يَقُلْنَ : (أَلَا نَحْنُ الْخالِداتُ ، فَلا نَمُوتُ أَبَدًا . .
أَلَا وَنَحْنُ النَّاعِماتُ ، فَلا نَبْأَسُ أَبَدًا . .
أَلَا وَنَحْنُ الْمُقِيماتُ ، فَلا نَظْعَنُ أَبَدًا . .
أَلَا وَنَحْنُ الرَّاضِياتُ ، فَلا نَسْخَطُ أَبَدًا . .
طُوبَىٰ لِمَنْ كُنَّا لَهُ ، وكانَ لَنا) . »

قُلْتُ : (يا رَسُولَ اللَّهِ ، الْمَرْأَةُ مِنَّا تَتَزَوَّجُ الزَّوْجَيْنِ ، وَالثَّلاثَةَ ، وَالْأَرْبَعَةَ فِى الدُّنْيا . . ثُمَّ تَمُوتُ فَتَدْخُلُ الْجَنَّةَ وَيَدْخُلُونَ مَعَها ، مَنْ يَكُونُ زَوْجُها مِنْهُمْ ؟)

قالَ : « يا أُمَّ سَلَمَةَ ، إِنَّها تُخَيَّرُ فَتَخْتارُ أَحْسَنَهُمْ خُلُقًا ، فَتَقُولُ : (أَىْ رَبِّ ، إِنَّ هٰذا كانَ أَحْسَنَهُمْ مَعِى خُلُقًا فى دارِ الدُّنْيا ، فَزَوِّجْنِيهِ)

يا أُمَّ سَلَمَةَ ، ذَهَبَ حُسْنُ الخُلُقِ بِخَيْرَىِ الدُّنْيا والآخِرَةِ . »[1]

فهلْ عرفَتِ الدُّنْيا -منذُ وُجِدَتِ الدنْيا ووُجِدتْ فيها المرأةُ- تكريمًا سَما بالمرأةِ ، وتجاوزَ بِسُمُوِّهِ كُلَّ الزَّمانِ وكُلَّ الحضاراتِ ووصَلَ إلى هٰذا المَدَى؟!

---

(١) أخرجه الهيثمى فى مجمع الزوائد ٧/ ١١٩ ، ١٠/ ٤١٨ ، والطبرانى فى الأوسط ٣/ ٢٧٩ (٣١٤١) ، والطبرانى فى المعجم الكبير ٢٣/ ٣٦٨ (٨٧٠) ، والمنذرى فى الترغيب ٤/ ٣٠٠ (٥٧٢٠) واللفظ له ، جميعهم عن أم سلمة رضى الله عنها .

* **دَوْرُ الأمومةِ**

وعندما تدورُ عقارِبُ الزمنِ دوْرتَها الطبيعيةَ ، وتُلَبِّى المرأةُ نِداءَ الأُمومةِ - فى طبيعتِها وتكوينِها - بِما يحْمِلُ هذا النداءُ من أعباءٍ وتكاليفَ ، فإنَّ عطاءَ الإسلامِ لها يَنْمُو ويَرْبُو ، كَما تَرْبُو الشجرةُ الخضراءُ فى التُّربةِ الصالِحةِ ، فَتُؤْتِى ثِمارَها الطيبةَ ؛ تحقيقًا لِسُنَّةِ اللَّهِ الَّتى اقتضتْ أنَّ البَلَدَ الطيِّبَ يَخْرُجُ نباتُهُ بإذْنِ ربِّهِ . . حينئذٍ يزدادُ حجمُ الرِّعايةِ ويسمُو بأُمومتِها ؛ ليَجْعَلَ لها الأَوْلَوِيَّةَ المُطْلَقةَ فِى البِرِّ وحُسْنِ الصُّحْبَةِ ، والفَوْزِ بِبِرِّ أبنائِها .

جاءَ رجلٌ إلى رسولِ اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ ،

فقالَ : (يا رَسُولَ اللَّهِ ، مَنْ أَحَقُّ النَّاسِ بِحُسْنِ صَحابَتِى ؟)

قالَ : « أُمُّكَ » . قال : (ثُمَّ مَنْ ؟) قال : « أُمُّك » .

قال : (ثُمَّ مَنْ ؟) قالَ : « أُمُّكَ » .

قال : (ثُمَّ مَنْ ؟) قال : « أَبُوكَ »[1] .

قال الشارِحُ : مَعْنَى (صَحابَتِى)

أىْ : أَوْلَى الناسِ بمَعْرُوفِى وبِرِّى ، ومُصاحَبَتِى المقرُونةِ بِلِينِ الجانِبِ، وطِيبِ الخُلُقِ وحُسْنِ المُعاشَرَةِ .

---

(١) أخرجه مسلم فى البِرّ والصلة والآداب ، باب : برّ الوالدين وأنهما أحق به، رقم ٢٥٤٨ .

بَل إنَّ الإسلامَ فضَّلَ العِنايَةَ بالوالِدَيْنِ ،
وبخاصَّةِ الأُمُّ ، على الجهادِ فِى سبيلِ اللهِ الَّذى
هو ذُرْوَةُ سَنامِ الأمْرِ كلِّهِ لا ينالُهُ إلَّا أفْضلهُمْ .

فعنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بن العاصِ - رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُما -
قالَ: أقْبلَ رجلٌ إلى النبىِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - فقالَ :
(أُبايعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ والْجِهادِ ، أبْتَغِى الْأجْرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ)
قالَ: « فَهَلْ مِنْ والِدَيْكَ أَحَدٌ حَىٌّ ؟ »
قالَ : (نَعَمْ ، بَلْ كِلاهُما) .
قالَ: « فَتَبْتَغِى الْأَجْرَ مِنَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ » قالَ: (نَعَمْ) .
قالَ: « فارْجِعْ إلَى والِدَيْكَ ، فَأَحْسِنْ صُحْبَتَهُمْا »[1].

وعنِ المُغيرةِ بن شُعْبَةِ - رَضِىَ اللَّهُ عَنْهُ -
عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - قال :
« إنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأُمَّهاتِ ،
وَوَأْدَ الْبَناتِ ، ومَنْعَ وهاتِ ،
وكَرِهَ لَكُمْ ثلاثًا : قِيلَ وقالَ ،

---

(١) مختصر صحيح مسلم ، باب : ترك الجهاد لبِرِّ الوالدين وصُحبتهما ، ص ٤٦٩ ، حديث رقم ١٧٥٦ ، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى.

وَكَثْرَةَ السُّؤالِ ، وإِضاعَةَ الْمالِ "[١].

وعَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ ﷺ قالَ :

قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« رَغِمَ أَنْفُهُ ، ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ،

ثُمَّ رَغِمَ أَنْفُهُ ».

قِيلَ : (مَنْ ، يا رسولَ اللهِ؟)

قالَ : « مَنْ أَدْرَكَ والِداهُ عِنْدَهُ الْكِبَرَ :

أَحَدُهُما - أَوْ كِلاهُما -

وَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ »[٢].

إِلَىٰ هٰذا الْأُفُقِ الْأَوْسَعِ والْأَرْحَبِ والْأَعْظَمِ :

كانَ تقديرُ الإسلامِ للمرأةِ عُمومًا ، وللأُمومةِ خاصَّةً ،

فَهَلْ تَعِى ذٰلِكَ امْرَأَةُ الْقَرْنِ الحادِى والْعِشْرِينَ ؟!

---

(١) نفس المرجع ص ٤٩٦ .

(٢) نفس المرجع ص ٤٩٦ .

رابِعًا : الْمُساواةُ

وَحْدَةٌ فى الأصْلِ :

مِن البديهيَّاتِ المعروفةِ لكلِّ باحثٍ أنَّ الإسلامَ يَعْتَبِرُ المرأةَ شريكةً للرجلِ فِى كلِّ المعانِى الإنسانيةِ العامةِ ، فهى تتساوَى معهُ فِى أصْلِ الْخِلْقَةِ والتكْوينِ الإنسانىِّ، قالَ تعالَى :

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ . [سورة النساء]

وقال تعالى : ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾﴾ . . [سورة الأنعام]

وقالَ تعالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ۖ . . . ﴿١٨٩﴾﴾ . [سورة الأعراف]

فالمصدرُ واحدٌ، وهى تتساوَى معهُ فى الجِنْسِ الإنسانىِّ وإنِ اخْتَلَفَتْ عَنْهُ فِى النَّوْعِ.

قال تعالى: ﴿وَأَنَّهُۥ خَلَقَ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰ ﴿٤٥﴾﴾ [سورة النجم] ، وقالَ تعالَى : ﴿فَجَعَلَ مِنْهُ ٱلزَّوْجَيْنِ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ﴿٣٩﴾﴾ . [سورة القيامة]

وَهِىَ تتساوَى معهُ فى أصْلِ التكاليفِ الشرعيةِ ، وإنِ اختلفتْ نِسْبِيَّةُ الأداءِ بينهُما . . ومعَ ذلِكَ

فهى تتساوَى معهُ فى الأجْرِ والمَثُوبَةِ ، قال تعالى :

﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾ .

[سورة آل عمران]

وقالَ جَلَّ شأْنُه : ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ .

[سورة النساء]

وقوله : ﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَمَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾﴾. [سورة غافر]

وهى تتساوَى معهُ فى سائرِ القُدُراتِ الذِّهْنِيَّةِ والجسمِيَّةِ ، وفى سائرِ مُقَوِّماتِ الأنشِطةِ الاجتماعيةِ والفِكريةِ المُتنوِّعةِ ، قال صَلَّى اللّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ : « إِنَّما النِّساءُ شَقائِقُ الرِّجالِ »[1] ، فهٰذا هو القاسَمُ المُشْتَرَكُ بينهما .

(١) أخرجه أبو داود ، كتاب : الطهارة ، ص ٢٣٦ .

فُرُوقٌ فى النوْع :

إنَّ مشاعِرَ كُلٍّ مِنَ الرجُلِ والمرأةِ تُجاهَ الآخَرِ ليْسَتْ مُتشابهةً ، فقانونُ الخِلْقَةِ قدْ مَنَحَ المرأةَ الجمالَ والغُرُورَ والاِسْتغناءَ ، بينما مَنَحَ الرجُلَ الاحْتِياجَ والطَلبَ والعِشْقَ والتغزُّلَ . . فَعادَلَ ضَعْفَ المرأةِ فى مُقابِلِ قُوَّةِ الرجُلِ بهذهِ الطريقةِ . . وهكذا نَجِدُ الرجُلَ هُوَ الَّذى يذهَبُ لخِطْبَةِ المرأةِ ، فجِنْسُ الذَّكَرِ اقْترنَ بِدَوْرِ الطالِبِ، وجِنْسُ الأُنْثَى يُظْهِرُ نَوْعًا مِنَ الاستغناءِ وعدَمِ الحاجَةِ ، ولِكُلٍّ مِنَ المرأةِ والرجُلِ تأثيرٌ كبيرٌ عَلَى الطَّرَفِ الآخَرِ . . لكنَّ تأْثِيرَ المرأةِ على الرَجُلِ أكبرُ وأشدُّ ، فالرجُلُ فِى كثيرٍ من نبوغِهِ وفُنونِهِ وشجاعتِهِ وإقْدامِهِ وشخصيتِهِ : مَدِينٌ للمرأةِ . . والتَّمَنُّعُ الظريفُ فِى المرأةِ : مَدِينٌ لحيائِها . . وعفافُها : مدينٌ « للعِرْضِ الغالِى » فى المرأةِ . . وهذا هُوَ الذى جَعَلَها شخصيةً محْفوفةً بالأسرارِ ، مُلْهِمَةً للرِّجالِ ، خلَّاقةً للعِشْقِ ومَنْبعًا لفنونِ الرجُلِ وشجاعتِهِ ونُبوغِهِ ،وجَعَلَتْهُ يذهبُ إليها ويخطُبُ وُدَّها ، ويُقَدِّمُ لها هدِيةً بِاسْمِ المَهْرِ ! . .

وهى دائمًا تصْنعُ الرجُلَ ، والرجُلُ يصنعُ المجتمعَ ،
فإذا تَخَلَّتْ عَنْ حَيائِها وعفافِها وتمنُّعِها ، وبادرتْ
إلى مُمارسةِ دَوْرِ الرجُلِ : ينْتفى حينئذٍ دَوْرُها ،
وينسى الرَّجُلُ رُجولَتَهُ ؛ فينهدِمُ المُجتمعُ
حِينَ تَذُوبُ الخصائِصُ بَيْنَ الذُّكُورةِ والأُنُوثَةِ ! . .

خامِسًا : الاستقلالُ الاقتصادِيُّ

مِنَ الأُمورِ المعروفةِ أنَّ الإنسانَ لا يعرِفُ قِيمةَ الصِّحَّةِ إلَّا إذا اعْتَرَتْهُ العِلَلُ ، ولا يعرفُ قِيمةَ النُّورِ إلَّا إذا جرَّبَ الظلامَ ، ولا يعرِفُ طَعْمَ الحُلْوِ مِنَ الأشياءِ إلَّا إذا ذاقَ مَرارةَ العلْقَمِ ، وكما يقولُونَ "بِضِدِّها تَتَمَيَّزُ الأشياءُ" .

لذلك فمِنَ الجَدِيرِ بنا قبلَ الحديثِ فِي موضوعِ الشُّبُهاتِ الَّتى يُحاوِلُ البعضُ فِيها أنْ يَنالُوا مِنَ الإسْلامِ - وهيهاتَ - أقولُ : جديرٌ بنا أَنْ نَعِيَ وَضْعَ المرأةِ الماليَّ كجُزءٍ مِنْ أهلِيَّتِها فِي الحضاراتِ السابقةِ ؛ تفْصِيلًا للآياتِ ولِتَسْتَبِينَ سبيلُ المُجرمِينَ ، الَّذينَ يُجادِلُونَ فِي اللهِ بغيرِ سُلْطانٍ أتاهُمْ ، ويتقوَّلُونَ عَلَى دِينِ اللَّهِ بغيرِ عِلْمٍ ، ولِتَعْرِفَ الدُّنيا ماذا أعْطاها الإسلامُ ؟ وكيفَ تميَّزتِ المرأةُ فى هذا الدِّينِ ؟!

فلقدْ جَعَلَ لَها الإسلامُ ذِمَّةً ماليةً مُستقلةً ، فلها حقُّ التملُّكِ، وهى تَبيعُ وتَشْترِى ، وتُبرِمُ العُقودَ وتَعْقِدُ الصَّفقاتِ دُونَما وِصايةٍ مِنْ أبٍ أوْ أخٍ أوْ زَوْجٍ أوْ وَلَدٍ .

فَهلْ كانَتْ تمْلِكُ ذٰلك ولَها نفْسُ الحُقوقِ
فى المُجْتَمعاتِ والحضاراتِ الأُخْرَى ؟!
وبماذا يُحدِّثنا التارِيخُ فى هٰذا الشَّأْنِ ؟

أَهْلِيَّتُها فِى الحضاراتِ السابقةِ

إطلالَةٌ على نافذةِ التاريخِ مرَّةً أُخرى :

حِينَ نعودُ إِلى نافذةِ التاريخِ مرَّةً أُخرى - نُطِلُّ مِنْها فِى عُجالةٍ على أَهْلِيَّةِ الْمَرْأَةِ - نَجِدُ أَنَّها قَدْ عانتْ فِى كلِّ الحضاراتِ مُعاناةً لا حَدَّ لها ، وتعرَّضَتْ لمظالِمَ لا حَصْرَ لَها ؛ ففى شرائِعِ الهُنْدوسِ : (لَيْسَ الصَّبْرُ الْمُقَدَّرُ والرِّيحُ والْمَوْتُ والْجَحِيمُ والسُّمُّ والأَفاعِى والنَّارُ أَسْوَأَ مِنَ الْمَرْأَةِ) .

وكانَتِ المرأةُ فِى الحضارةِ الهِنديةِ إِذا ماتَ زوجُها :

يُحْكَمُ عليْها بالموتِ حَرْقًا ! . .

أَمَّا إِذا كانتْ عاقِرًا وليسَ لديْها قُدرةٌ على الإنجابِ : فالويْلُ لَها ! . .

إِنَّها حينئذٍ تتحَوَّلُ إِلى امرأةٍ (قطاع عام) ؛

فيحِقُّ للرِّجالِ أَنْ يُعاشِرُوها ، وإِنْ كانتْ مُتزوِّجةً . .

وكانَتِ النساءُ تُحْسَبُ جُزْءًا مِنْ غنائمِ الحَرْبِ ،

وبعدَ النصرِ تُقسَّمُ هٰذهِ الغنيمةُ بينَ القادةِ العسكريِّينَ ! . .

ولَمْ تَكُنْ عنْدَ الصينيينَ بأوفرَ حَظًّا مِنها عندَ الهُنُودِ ،

فقَدْ كانَ مِنْ حقِّ الزَّوْجِ أَنْ يَسْلُبَ كُلَّ حُقوقِ زوجتِهِ ويبيعَها

كجاريةٍ ، كَما كانَ يَحْرُمُ عَلَى الأرملةِ الزواجُ بعدَ وفاةِ زوْجِها ! . .

وكان الصينيونَ ينظرونَ إلى المرأةِ على أنَّها معتوهةٌ، لا يُمْكِنُها قضاءُ أيِّ شأنٍ من شئُونِها إلَّا بتَوْجِيهٍ مِنَ الرجُلِ ! . .

أمَّا عِنْدَ الفُرْسِ فَقَدْ نالَتْ بَعْضَ الحُظُوظِ ، إذْ عدَّلَ "زرادشت" مِنْ نَظْرَةِ المجتمعِ إليها ، وقرَّرَ لَها بعضَ الحُقُوقِ ؛ لكنَّ فرحَتَها لَمْ تدُمْ طويلًا ! . . فبعدَ موتِ الحكيمِ عادَتْ "رِيمَةُ لِعادَتِها الْقَدِيمَةِ" وَوَصَلَ الأمْرُ فِى مَهانتِها واحتِقارِها إلى حَدِّ احْتِجابِها حتَّى عَنْ محارِمِها ، كالأبِ والأخِ والعمِّ والخالِ ؛ فلا يحقُّ لَها أنْ تَرى أحدًا من الرجالِ إطلاقًا . ذلك كانَ وضعُها فى منطقةِ آسيا بينَ الحضاراتِ الثلاثِ : الهنديةِ ، والصينيةِ ، والفارسيةِ ؛ فهلْ كانَ حظُّها فى الغرْبِ أسْعَدَ حالًا ؟

الأُنوثةُ عِنْدَ فُقهاءِ الرُّومانِ القُدامَى كانَتْ مانِعًا مِنْ مَوانعِ الإرْثِ ، بلْ مانعًا مِنْ مَوانعِ الأهليَّةِ ، وسببًا مِنْ أسبابِ الحَجْرِ ، فأسبابُ الحَجْرِ عندهمْ هِيَ : صِغَرُ السنِّ، والحالةُ العقليةُ ، والجِنْسُ ، أيِ : الأُنوثَةُ ، وكانُوا يُعَلِّلونَ حِرمانَ النساءِ - مِنَ الإرْثِ والأهليةِ - بِطَيْشِ عُقولِهِنَّ ! . .

فى اليهودية :

ولمْ تكُنْ فى اليهوديةِ أحْسَنَ حالًا ، فكانَتْ إذا أنْجبَتْ فتاةً تظلُّ نَجِسةً لمدةِ ٨٠ يومًا ! . . أمَّا إذا أنجبَتْ ولدًا فتكونُ نجسةً فقط لمدة "٤٠ يومًا" . . أمَّا خِلالَ دَوْرَتِها الشهريةِ فتُعْزَلُ هذهِ المُدَّةَ ! . . وتُخْرَجُ مِنَ البيتِ ، وَلا يَخْتَلِطُ بِها أحدٌ ، لا فِى طعامٍ أوْ شرابٍ ، وَلا حتَّى فِى مُجالَسَةٍ ! . .

ويصِفُها فلاسِفتُهُمْ بأنَّها مسْئُولةٌ عنْ كلِّ خَطَايَا الوُجُودِ ! . .

وهِىَ السببُ فِى كُلِّ مصائبِ الدنْيا ! . .

وهِىَ - وحْدَها - خَلْفَ كلِّ ما يقعُ فِيهِ الرِّجالُ مِنْ أفعالٍ شِرِّيرةٍ ! . .

وهى المُحَرِّضُ الأوَّلُ لجرائِمِ المُلُوكِ والقادةِ ! . .

بلْ هِىَ صديقةٌ للشيطانِ فِى حوادثِ القتْلِ ، ومِنْ ثَمَّ فَهِىَ لعنةٌ ! . .

ويَحِقُّ للأبِ أنْ يَبِيعَها إذا كانَتْ قاصِرًا ! . .

وجاءَ فِى التوراةِ: (إنَّ الْمَرْأَةَ : أَمَرُّ مِنَ المَوْتِ ! . .

وَإنَّ الصَّالِحَ أمامَ اللَّهِ يَنْجُو مِنْها) .

وما كانَتْ تَرِثُ إلَّا إذا لَمْ يكُنْ لأبِيها ذُرِّيَّةٌ مِنَ البَنِينَ . .

وحِين تُحْرَمُ البِنْتُ مِنَ المِيراثِ لِوُجُودِ أخٍ ذَكَرٍ لَها

يكونُ علَى أخِيها النَّفَقةُ والمَهْرُ عِنْدَ الزَّواجِ إذا تَرَكَ أبُوها عقارًا . .
أمَّا إذا تَرَكَ الأَبُ مالًا مَنْقولًا ، فَلا شَيْءَ لَها مِنَ النَّفَقَةِ والمَهْرِ ! . .
وكُلُّ ما دَخَلَتْ بِهِ مِنَ المالِ عَلَى ذِمَّةِ الزَّوْجِيَّةِ ، وكُلُّ ما تَلْتَقِطُهُ ،
وكُلُّ ما تَكْسِبُ مِنْ سَعْيٍ وعَمَلٍ ، وكُلُّ ما يُهْدَى إلَيْها فِى عُرْسِها
مِلْكٌ حَلالٌ لِزَوْجِها يَتَصَرَّفُ فِيهِ كَما يَشاءُ بِدُونِ مُعارِضٍ ! . .

وكُتُبُ الْيَهُودِ الْمُقَدَّسَةُ تَعْتَبِرُ الْمَرْأَةَ مُجَرَّدَ مُتْعَةٍ جَسَدِيَّةٍ ،
والْمَرْأَةُ فِى التَّلْمُودِ – وهُوَ الْكِتابُ الثَّانِى بَعْدَ التَّوْراةِ عِنْدَهُمْ –
مُجَرَّدُ حَيوانٍ ، خاصَّةً إذا كانَتْ مِنْ غَيْرِ بَنِى إسْرائِيلَ ،
فهِىَ لَيْسَتْ إلَّا بَهِيمَةً لِذلِكَ ؛ فالزِّنا بِها لا يُعْتَبرُ جَرِيمَةً ؛
لِأَنَّها مِنْ نَسْلِ الحيواناتِ . . والأَغْرَبُ مِنْ ذلِكَ أنَّ شَهادَةَ
مِائةِ امْرأةٍ تُعادِلُ شَهادَةَ رَجُلٍ واحِدٍ عِنْدَهُمْ ! . .

فِى الْمَسِيحِيَّةِ :

أمَّا الْمَرْأَةُ فِى المسِيحيَّةِ فَقَدْ مُنِحَتْ بَعْضَ الحُقُوقِ ،
بِناءً عَلَى تَوْجِيهاتِ السَّيِّدِ الْمَسِيحِ . .
لكِنَّ بُولُسَ كان يَعْتَبِرُ النِّساءَ :
أَقَلَّ مَنْزِلَةً مِنَ الرِّجالِ ، فَهُوَ القائِلُ :

(لا أَسْمَحُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَعْلَمَ ولا أَنْ تَغْتَصِبَ السُّلْطَةَ - مِنَ الرَّجُلِ - ولا تَتَسلَّط ، وعليْها أَنْ تبْقَى صامِتَةً ؛ لأَنَّ آدَمَ كُوِّنَ أَوَّلًا ، ثُمَّ حَوَّاءُ ، وَلَمْ يَكُنْ آدَمُ هُوَ الَّذِى انْخَدَعَ ، بَلِ المرْأَةُ انْخَدَعَتْ ، فَوَقَعَتْ فِى المعْصِيَةِ) . .

وجاء فى إنجيل مَتَّى : (مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ، فَلْيُعْطِها كِتابَ طلاقٍ . وأَمَّا أنا فأقولُ لكمْ : إِنَّ مَنْ طلَّقَ امرأَتَهُ إِلَّا لِعِلَّةِ الزِّنا يَجْعَلُها تَزْنِى . . ومَنْ تَزَوَّجَ مُطَلَّقَةً ، فإِنَّهُ يَزْنِى) .

وفى إنجلترا : صدرَ أمرٌ ملكىٌّ مِنْ هِنْرِى الثامِن يَحْظُرُ على المرأةِ قراءةَ الكتابِ المُقَدَّسِ - كما سَبَقَ - ولمْ يَكُنْ لِلمرأةِ حتَّى عام ١٨٨٢م الْحَقُّ فِى التملُّكِ ، كما أنَّ شخصيةَ المرأةِ فِى إنجلترا محجوبةٌ بشخصيةِ زَوْجِها ، ولمْ يُرْفَعْ عنْها هذا الحَجْرُ إِلَّا بحُلُولِ عام ١٨٧٠م ، ثُم صَدَرَ قانونُ عام ١٨٨٣م باسْمِ مِلْكِيَّةِ المُتزوِّجةِ، وبمُقتضاهُ رُفِع عنْها هذا الحَجْرُ .

وفى إيطاليا : أَخْرَجَ قانونٌ صَدَرَ عامَ ١٩١٩م المَرْأَةَ مِنْ عِدادِ الْمَحْجُورِ عليهِمْ ، وفى **ألمانيا وسويسرا** : عُدِّلَتِ القوانينُ الصادرةُ فِى أوائلِ القَرْنِ الْعِشْرِينَ مِنْ قواعدِ الحَجْرِ

على المرأةِ ، وأصْبَحَ للزوجةِ مِثْلُ ما لِزَوْجِها مِنْ حُقُوقٍ .

وفى القَرْنِ الخامِسِ أَجْمَعَتِ المسيحيَّةُ :

أَنَّ المرأةَ خُلُوٌّ مِنَ الرُّوحِ الناجِيَةِ مِنْ عذابِ جهنَّمَ ،

ما عَدا أُمَّ المسيحِ ، وتَساءَلُوا :

هلْ تُعَدُّ المرأةُ إنْسانًا ، أمْ غَيْرَ إنْسانٍ ؟!

أكاذيبُ تكْشِفُها حقائِقُ

تحتَ (هذا العنوانِ) سَنَعْرِضُ لِمَجْموعَةٍ مِنَ الأَكاذِيبِ
يَسْتَخْدِمُها مُخترِفُو الكَذِبِ فِى التَّدْلِيسِ على العامَّةِ ،
وإيهامِهِمْ بأنَّ المرأَةَ قَدْ ظُلِمتْ فِى ظلِّ الإسلامِ ،
وأنَّ حُقوقَها هُضِمَتْ ، وغالِبًا ما تَنْحَصِرُ
هذهِ الأكاذيبُ فِى الموضوعاتِ التاليةِ :

١ - أنَّ الإسلامَ قَدْ جَعَلَ القِوامَةَ فِى بيْتِ الزَّوجيَّةِ للرَّجُلِ ، بينما لَمْ يمنَحِ المرأَةَ هٰذا الحقَّ ، ومِنْ ثَمَّ فعُنْصُرُ المُساواةِ مفقودٌ .

٢ - أنَّ المرأَةَ تأخُذُ نِصْفَ نَصِيبِ الرَّجُلِ فِى المِيراثِ ، وبالتالِى فعُنْصُرُ المُساواةِ مفقودٌ .

٣ - أنَّ الإسلامَ يَعْتَبِرُها ناقِصَةَ عَقْلٍ ودِينٍ ، ومِنْ ثَمَّ فعُنْصُرُ المُساواةِ مفقودٌ .

٤ - أنَّ شهادةَ الرَّجُلِ تَعْدِلُ شهادةَ امرأَتَيْنِ، ومِنْ ثَمَّ فعُنْصُرُ المُساواةِ مفقودٌ .

٥ - أنَّ الإسلامَ قَدْ أعاقَ حركتَها ، وكبَّلَ حُرِّيَّتَها الجسدِيَّةَ حِينَ فَرضَ عليْها الحِجابَ ، ولَمْ يَفْعَلْ ذلك معَ الرَّجُلِ ، ومِنْ ثَمَّ فعنصرُ المُساواةِ مفقودٌ .

تِلكَ هِىَ أَشْهَرُ النِّقاطِ التى يُرَكِّزُ عليها دُعاةُ الالْتِحاقِ والِانْسِحاقِ فى حضارةِ الغرْبِ فِى مَوْضوعِ المرأةِ . .

وسيتبيَّنُ لنا - بَعْدَ عَرْضِ الحقائِقِ - أنَّها كلَّها أكاذيبُ تذُوبُ وتتلاشَى تَحْتَ شَمْسِ الحقيقةِ ، وأنَّ ما يطْرحُونَهُ ويحاوِلُونَ إغْراءَ المرأةِ بِهِ لَيْسَ إلَّا سَرابًا خادِعًا ، يَحْسَبُهُ الظَّمْآنُ ماءً ، حتَّى إذا جاءَهُ لَمْ يَجِدْهُ شيئًا ! . . كما أنهمْ لَمْ يأْتُوا بجَدِيدٍ فِى الموضوعِ ، وما يقولونَهُ ما هو إلَّا تَرْدِيدٌ وترجيعٌ لِما يقولُهُ أبناءُ العمِّ سام فِى مجتمعاتِ الغرْبِ ليسَ إلَّا ، وأنَّ المرأةَ الغربيةَ نَفْسَها قد ضاقتْ به وملَّتْ مِنْهُ ، وتحاوِلُ البحْثَ عنْ بديلٍ يَحْفظُ لَها أُنوثَتَها وإنسانِيَّتَها معًا ! . .

لٰكِنَّ وُكلاءَ العمِّ سام وأتباعَهُ والمُعْجَبِينَ بديمقراطيتِهِ وحريتِهِ ، والهائمِينَ فى حُبِّهِ ، يُصِرُّونَ - تقرُّبًا وزُلْفَى لِسَيِّدِهِمْ - أنْ ينالُوا مِنْ دِينِ اللّٰهِ ، وأنْ يَسرِقُوا المرأةَ من دينِها وقِيَمِها وفِطْرَتِها ، وهيْهاتَ ! . .

ولْنبدَأ الآنَ بكَشْفِ الحقائقِ وسَحْقِ الشُّبُهاتِ :

الشُّبْهةُ الأُولَى - القِوامَةُ : بينَ سُوءِ الفَهْمِ والنَّوايا المَدْخُولَةِ :

اِلْتَزَمَ الإسلامُ - بِشَكْلٍ لا سابِقَ لهُ - جانِبَ المرأةِ فِى الأُمورِ الماليةِ والاقتصاديةِ ؛ فهوَ مِنْ جِهَةٍ قَدْ مَنَحَ المرأةَ الاستقلالَ والحريةَ الاقتصاديةَ الكاملةَ ، وكفَّ يَدَ الرجُلِ عَنْ مالِها وعَمَلِها . . وقدْ كانَ هُوَ المُتَصَرِّفَ فِى مِلْكِها فِى العالَمِ القديم ، وفى أوروبا حتَّى أوائِلِ القرنِ العشرينَ ! . .

والحقيقةُ أنَّ الإسلامَ حِينَ قرَّرَ تشريعاتِه لمْ يَكُنْ يُريدُ
أنْ يَضَعَ قانُونًا لمصلحةِ المرأةِ ضِدَّ الرجُلِ ،
ولا لمصلحةِ الرجلِ ضِدَّ المرأةِ ؛
فهوَ لا يَتَحَيَّزُ لِطَرَفٍ عَلَى حِسابِ الطَّرَفِ الآخَرِ . .
إنما يأْخُذُ بِعَيْنِ الاعتبارِ سعادةَ الرجُلِ والمرأةِ معًا ،
وما يتولَّدُ عَنْ تلكَ السعادةِ مِنْ بَنِينَ وحَفَدَةٍ .

والطريقُ لِتَحْقِيقِ ذلكَ لا يُمكنُ أنْ يَتِمَّ بتجاهُلِ الفِطْرَةِ والقوانينِ الطبيعيةِ ، التى وَضَعَتْها يَدُ الخالقِ الأعْلَى فِى الذَّكَرِ والأُنثى معًا . . وبما أنَّ اللَّهَ - تَعالَى - هُوَ خالِقُ الاثنَيْنِ معًا ، وهُوَ ربُّ الاثنَيْنِ معًا ، فَلا يُمْكِنُ أنْ يَظْلِمَ طَرَفًا لحسابِ الطَّرَفِ الآخَرِ . . تَعالى اللَّهُ عَنْ ذلِك عُلُوًّا كبيرًا .

أَوَّلًا- المَسْئُولِيَّةُ الماليةُ للأُسْرَةِ :

والمُتأمِّلُ فِيما شَرَعَهُ اللَّهُ فِى هذا الشأنِ مِنَ الضماناتِ يَجِدُ أنَّها هِى الَّتى تَحْفظُ للمرأةِ أُنوثَتَها الرَّبَّانِيَّةَ ، وتَرْعَى لها كرامتَها ، وقَدْ لَبَّتْ هذِه التشريعاتُ حاجةَ المرأةِ الفِطْرِيَّةَ والطبِيعيةَ ؛ فالمرأةُ تظلُّ هِىَ المرأةَ مُنذُ نُعومَةِ أظفارِها وحتَّى نِهايَةِ العمرِ ، قال تعالى :

﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُا۟ فِى ٱلْحِلْيَةِ وَهُوَ فِى ٱلْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ۝١٨﴾ .

[سورة الزخرف]

فدَوامُ جمالِ المرأةِ ونشاطِها وكِبريائها يتطلَّبُ رَفاهةً أكثرَ وجهدًا أقلَّ وراحةً نفسيةً أكبرَ ، فلوِ اضطُرَّتِ المرأةُ لأنْ تكونَ مِثْلَ الرجلِ فِى الكَدِّ والسعْيِ والرّكْضِ وراءَ المالِ فَسَيُجْرَحُ كِبرياؤُها ، وتعلُو وجْهَها الأخادِيدُ والتجاعِيدُ التى تعْلُو وجْهَ الرجلِ فى العادَةِ.

وراحةُ المرأةِ وسلامَتُها ونشاطُها وصفاءُ ذِهْنِها لَها قِيمَةٌ كُبرَى فى اعْتِدالِ المِزاجِ وراحةِ الأسْرَةِ ، وإضْفاءِ جوِّ السعادةِ فى البيئةِ المُحيطةِ بِها . ولعلَّ هذا هُو السِّرُّ الَّذى يَكْمُنُ وَراءَ استعدادِ الرجلِ للعمل المُضْنِى، ثُمَّ تقدِيمِ الأجْرِ طواعِيةً واختيارًا بكِلتا يديْهِ إلى زوجَتِهِ ، لِتُنْفِقَ عَنْ سَعَةٍ هُنا وهُناكَ .

والرَّجُلُ هُنا يُدرِكُ بالفِطرةِ حاجتَهُ الرُّوحِيَّةَ لِتَفرُّغِ زوجَتُهُ لتكونَ مصدَرَ الرَّاحةِ وسُكُونَ الرُّوحِ . قال - تعالى - :

﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا . . . ﴿١٨٩﴾﴾ . [سورة الأعراف]

لقد أدركَ الرجلُ أنهُ كُلَّما هيَّأَ لَها وسائِلَ الراحةِ ، وأسْبابَ الطُّمأنينةِ ، هيَّأَ لنفسِهِ أسْبابَ السعادةِ .

وعرفَ أيْضًا - مِنْ خِلالِ المعيشةِ اليوميةِ - أنَّ أحَدَ الزوجيْنِ عَلَى الأقلِّ يَجِبُ ألَّا يكونَ مُتْعَبًا ومُرْهَقًا ؛ كَىْ يتيسَّرَ لَهُ أنْ يُوَفِّرَ الهُدوءَ لِرُوحِ الآخَرِ .

وعلَى هذا التقسِيمِ فليسَ هُناك أفضلُ مِنْ أنْ يكونَ الرجلُ هو الَّذى يدخُلُ معركةَ الحياةِ التى تتوافَقُ مَعَ طبيعتِهِ وتكْوينِهِ ، ولَيْسَ أفضلُ للمرأةِ مِنْ أنْ تَكُونَ هِىَ مصدَرَ الهدوءِ وباعِثَ الراحةِ ومنبَعَ الحُبِّ ، والمرفأَ الحُلْوَ الحنونَ الذى يمْتَصُّ مَتاعِبَ الدنيا ، ويُحوِّلُ عَناءَها إلى هناءٍ وتوتُّرَها إلى طمأنينَةٍ ، وضجيجَها إلَى سُكونٍ !

ومِنْ هٰذا المدخَلِ نَفْهمُ لِماذا أزالَ الإسلامُ عَنِ المرأةِ مسئوليةَ تأمِينِ الأسرةِ ، وأراحَها مِنَ السعْيِ وراءَ المالِ اللازمِ لتأمينِ ميزانيةِ الأسرةِ ، مَعَ الاحتفاظِ بحقِّها فِى التصرُّفِ فى أموالِها الخاصَّةِ ، وحرِّيتِها الاقتصاديةِ فى استثمارِها

بالشكلِ الذى يرُوقُ لَها دونَ وصايةٍ مِنْ أحَدٍ.

وعندما مَنَحَ الإسلامُ المرأةَ حريتَها الاقتصاديةَ

لمْ يَكُن الدافِعُ إلى ذٰلك إلَّا رغبةَ الإسلامِ

فى تحقيقِ إنسانِيَّتِها عَنْ طَريقِ تحقيقِ العدالةِ الإلٰهيةِ ،

ولَيْسَ العملَ فِى المصانِع بأجْرٍ أقلَّ مِنَ الرَّجُلِ ،

كما حَدَثَ ذلِكَ عِنْدَ الآخَرِينَ .

يقولُ الشيخُ الغزاليُّ:

"عندما نقرأُ أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ - صلَّى اللَّهُ عليْه وسلَّمَ - طحنَتْ بالرَّحى حتَّى وَرِمَتْ يَداها ، أوْ حملتِ الماءَ فِى القِرْبةِ حتَّى كَلَّ كتِفُها ، أشْعرُ بأنَّ السيدة الفُضْلَى لمْ تكنْ أُنثَى تخدِمُ ذكرًا ، بلْ كانَتْ أُمًّا مؤمِنَةً تُقِيمُ بيْتًا يرْبُو فِيهِ اليقينُ والحبُّ ، فَهِىَ تُقَدِّمُ لِرَجُلِها وولدِها نَفْسَها وما تمْلِكُ!.. ولمْ يَكُنْ هناكَ ربُّ بيْتٍ يُصْدِرُ أوامِرَ، وامرأةٌ ذليلةٌ تُنَفِّذُ ؛ بلْ كانَ هناكَ شريكانِ يتقاسمانِ السَّرَّاءَ والضَّرَّاءَ نجاحًا لأمرينِ متساويينِ: حياةِ الدِّينِ الَّذى آمَنَا به ، وحياتِهما الخاصَّةِ .. وعلَى ضَوْءِ هذا أفهمُ كلامَ أسماءَ بنتِ أبِى بكرٍ زوجةِ الزبيرِ بنِ العوَّامِ :

" كُنْتُ أخْدِمُ الزبيرَ خدمةَ البيتِ كلِّه ، وكنتُ أسوسُ فرَسَهُ وأعْلِفُهُ ، وأَحْتش لَهُ ، وأخرزُ الدَّلوَ ، وأسْقِى الماءَ ، وأنقلُ النوَى عَلَى رأْسِى مِنْ أرضٍ لَهُ عَلَى ثلثَى فَرْسَخٍ " .

إنَّ جمهورَ الفقهاءِ يَرَى أَنَّ المرأةَ لا تُكَلَّفُ بخدمةِ الرجلِ ، ولكِنَّ الأمْرَ ليْسَ ما يَقْضِى بِهِ القانُون ، الأمْرُ هنا ما تَقْضِى بِهِ مصلحةُ الشركةِ القائمةِ بينَ مؤمنٍ ومؤمنةٍ ، الأمْرُ هنا محكومٌ بعاطِفةِ الإيثارِ لا بِشُعورِ الأثَرةِ .

والرجلُ قيِّمٌ عَلَى بيتِهِ يقِينًا ، وهذِهِ القِوامةُ تكليفٌ قبلَ أنْ تكونَ تشرِيفًا ، وتضحِيةٌ قَبْلَ أنْ تكونَ وجاهَةً ، والمُشكلةُ فى الأُمَّةِ الإسلاميةِ أنَّ الجهلَ عَمَّ الزَّوْجَيْنِ : الذكرَ والأُنثَى ، وأَنَّ العلاقَةَ بينَهُما تَمَّ النظر إلَيْها مِنْ ناحيةِ الشَّهْوَةِ وحدَها !.. أمّا رِسالةُ الأُمَّةِ الكُبْرى فِى العالم ، فَما يدْرِيها الآباءُ وَلا الأُمَّهاتُ ، والزواجُ فِى نظرِ البعْضِ عقْدُ نكاحٍ وحسْبُ ، يحكمهُ منطقُ البَدنِ الأقوى"[1].

ثانيا - القِوامةُ :

وأساسُها قولُ اللَّهِ - عزَّ وجلَّ - :

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ... ﴿٣٤﴾﴾ . [سورة النساء]

الرجلُ فِى شريعةِ الإسلام هو المُكَلَّفُ بالإنفاقِ عَلَى الأُسْرةِ بِما فِيها الزوجةُ والأولادُ ، والقِوامَةُ هِىَ الإدارةُ والرِّعايةُ ، وليْسَتْ قِوامةَ تملُّكٍ وتحكُّمٍ ، ومصدرُ استحقاقِ الرجلِ لها

---

(١) قضايا المرأة بين التقاليد الرَّاكدة والوافدة ، للعلامة الإمام الشيخ محمد الغزالى ص ٣٥ - ٣٧ بتصرُّف ، دار الشروق ، ط / ٥ ، ١٩٩٤ ، القاهرة .

استنادًا لقَوْلِ اللهِ - تعالَى - :

﴿ . . . وَبِمَآ أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ . . . ﴿٣٤﴾ ﴾ . [سورة النساء]

والقانونُ الدوليُّ يقولُ: مَنْ يُنْفِقْ يُشْرِفْ . فَهَلْ يكونُ الإسلامُ مُجْحِفًا بحقِّ المرأةِ حِينَ يُقرِّرُ: أنَّ القِوامَةَ التى أخبرَ اللهُ - تعالى - عَنْها هِىَ قِوامَةُ إدارَةٍ ورِعايةٍ ؟

إنَّ اللَّهَ - عَزَّ وجلَّ - نَفَى أنْ يكونَ سلطانُ القوةِ هُوَ الذى يَحْكمُ بيْتَ الزوجيةِ ، وشرَع - عَزَّ وجلَّ - نظامًا للأُسْرَةِ لم يعرفْهُ أىُّ قانونٍ وضعىٍّ إلى اليَوْمِ ؛ وهو ما نُعبِّرُ عَنْهُ فى الشريعةِ الإسلاميةِ بالولايةِ المُتبادَلةِ ؛ فقالَ :

﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ . . . ﴿٧١﴾ ﴾ .

[سورة التوبة]

فإذا أسقطَ البيانُ الإلهىُّ وِلايةَ الرجلِ عَلَى المرأةِ بِهذا القرارِ الواضحِ الجلىِّ ، فأىُّ معنًى بَقِىَ - إذَنْ - للقِوامةِ التى أَخْبَرَ اللَّهُ فِى هذهِ الآيةِ عنْها ؟

المعنَى الباقِى لَها هُو الإدارةُ والرِّعايةُ ، وليسَتْ قِوامةَ هيمنةٍ وتسلُّطٍ ، ثُمَّ إنَّها ليستْ عُنوانًا على أفضليَّةٍ ذاتِيَّةٍ عِنْدَ اللَّه - عزَّ وجلَّ - يُشِيرُ بِها الأميرُ أو المديرُ ، وإنَّما ينبغِى أَنْ تكُونَ عُنوانًا على كفاءَةٍ

يتمتَّعُ بِها القائِمُ بأعباءِ هذهِ المسئُوليةِ .

وقَدِ اقتضتْ حكمةُ اللهِ الفاطِرِ الحكيمِ

أنْ تكونَ سعادةُ كلٍّ مِنَ الرجلِ والمرأةِ فى أنْ تكونَ المرأةُ فى كَنَفِ الرجلِ ، لا أنْ يكونَ الرجلُ فِى كَنَفِ المرأةِ . وإنَّ واقِعَ الدنيا كلِّها أفْصَحُ بيانٍ ينطِقُ بذلك(١) .

ثالثًا – تعادُل الِاعْتباراتِ:

فى ظروفٍ معينةٍ قَدْ يَدِلُّ الرجلُ بِما يُنفقُ مِنْ مالٍ فى بيتِ الزوجيةِ ، وقَدْ يُشعرُهُ هٰذا الإنفاقُ بشيْءٍ من التميُّزِ يفخرُ بِهِ وتعلُو قامَتُه . وقَدْ يزدادُ هذا الشعورُ تضخُّمًا وتورُّمًا فيصوِّرُ لصاحبِهِ أنَّهُ يجِبُ أنْ يكونَ هو السيدَ المُطاعَ بيْنَ الأتباعِ والخدَمِ ، ألَيْسَ هُوَ ربَّ البيتِ ؟ أليْسَ هو صاحِبَ كُلِّ ما فِيهِ ؟ والمموِّلَ لكلِّ مَنْ فِيهِ ؟ ثُمَّ إنَّ اللَّهَ – سبحانَهُ – منحَهُ هٰذا الحقَّ حِينَ قال :

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ... ﴿٣٤﴾﴾ . [سورة النساء]

والقرآنُ الكريمُ – لأنَّهُ كلامُ اللَّهِ المُعْجِزُ والمُتحدَّى بِهِ إلى قِيامِ الساعةِ – قَدْ عالجَ هذا الشعورَ الطارِئَ على نفسيةِ الرجلِ فى النَّصِّ ذاتِهِ ،

---

(١) المرأة بين طغيان النظام الغربى ولطائف التشريع الإسلامى ، د. محمد سعيد رمضان البوطى ص ١٠١ بتصرف ط/١ دار الفكر دمشق ١٩٩٦ .

فحِينَ ذَكرَ للرجُلِ مزيَّةَ الإنفاقِ المادىِّ ، تلك التى يَدِلُّ بها وتعلُو هامتُهُ ، لَمْ ينْسَ أنْ يذْكرَ فى مقابلِ ذلك ما للمرأةِ مِنْ مزايا ، لَوْ أنَّها فرَّطتْ فى واحدةٍ مِنْها : لانْهدمَ البيتُ ،

وانْهدمَ المجتمعُ ، وعَلتْ وُجوهَ الرجالِ

حُمْرةُ الخجلِ وصُفْرَةُ العارِ ! . .

فلئِنْ كانَ لِلرَّجل أنْ يَدِلَّ بمالٍ هُو قيمةٌ ماديةٌ وَعَرَضٌ زائِلٌ ، فلَها أن تَدِلَّ بِما حباها اللَّهُ منْ قِيَمٍ معنويةٍ ، وَعِرْضٍ غالٍ ، وشَرَفٍ يموتُ دونَهُ الرِّجالُ ، وتُقْطعُ دونَهُ الرِّقابُ . .

وتَأمَّل فى البيانِ الإلٰهِىِّ وهو يُعادِلُ فى اعتباراتِ المزايا فيقولُ فى مُقابِلِ ما يَزْهُو بِهِ الرجلُ ويشْمخُ بِهِ أنْفُهُ : ﴿ . . . فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ . . . ﴿٣٤﴾ ﴾ [سورة النساء]

أىُّ روْعةٍ تَسْمُو إلَى هذا المسْتَوى ؟!

حتَّى فِى مُعالجةِ الخواطِرِ التى قَدْ تُعكِّرُ

صفْوَ العلاقةِ وتُشْعِرُ أحَدَ الطرفين بشىءٍ مِنَ الغَبْنِ

فى مُواجهةِ اسْتِعلاءِ الطرفِ الآخَرِ - لا قدَّر اللهُ - .

فهلْ يكُونُ الإسلامُ مُجحفًا بحقِّ المرأةِ

حِين يُقرِّرُ أنَّ القِوامةَ الَّتى أخبر اللهُ عَنْها

هِى قِوامة إدارةٍ ورعايةٍ ؟ !

ثُمَّ علينا أنْ نتذكرَ جيدًا وألَّا ننْسَى أنَّ الإسلامَ قدْ راعَى حقَّ الأُسرةِ ورعايةَ الجيلِ الجديدِ، ونظَرَ إلَى تِلْكَ الوظِيفةِ علَى أنَّها مِنْ أخْطَرِ الوظائفِ فِى المجتَمعِ وأكثَرِها تأثِيرًا فِى توْجِيهِ حاضِرِهِ وتحديدِ ملامحِ مُستقبلِهِ ، ورَسْمِ قَسَماتِهِ العامَّةِ.

والمرأةُ كزوجةٍ وأمٍّ هِىَ الأكثرُ التصاقًا بالجيلِ الجديدِ ،
وهِىَ الأكثرُ تأثيرًا فِى تربيةِ عقْلِهِ وَوِجْدانهِ . . .
وبخاصةٍ فى مرحلةِ الطفولَةِ حيثُ تُرضعُهُ بجانِبِ لَبَنِها
أوَّلِيَّاتِ القِيَمِ ، وَلا يُنْكِرُ باحثٌ ما لهذِه المرحلةِ
مِنْ تأثيرٍ فى حياةِ الطفلِ المُستقبليةِ ؛ لذلك كان
مِنَ العدْلِ ومِنَ المصْلحةِ أنْ يكونَ لدَيْها شىءٌ مِنَ التفرُّغِ
لهذِهِ المسئُوليةِ ، وألَّا نُكَبِّلَها بأعباءٍ جَديدةٍ . .
وبهذِهِ الرُّؤيةِ الشاملةِ ذاتِ النظرِ البعيدِ فِى الجمْعِ
بينَ تحقيقِ مصلحةِ الحاضِرِ والمستقْبلِ . .
حافظَ الإسلامُ على كِيانِ الأسرة، ولمْ يهدِمِ البيوتَ ،
ولمْ يعرِّضِ الجيلَ الجديدَ لأعاصيرِ التشرُّدِ والضَّياعِ ،
كما فعلتْ مُجتمعاتُ أُخرَى ! . .
مِنْ أجْلِ هذا حرَّرَ الإسلامُ المرأةَ مِنْ مسئُوليةِ
العملِ كواجِبٍ ؛ حتَّى لا تَقَعَ تحتَ ضغْطِ الضرورةِ . .
فِى الوَقْتِ الَّذى لمْ يمنعْها مِنْ مُمارستِهِ إذا تطلَّعتْ

إلَى معيشةٍ أرْفَه ؛ شريطةَ أنْ تملِكَ اختيارَ الأنسبِ والألْيَقِ ، ومعَ قُدرتِها عَلَى التكيُّفِ والتَّوازُنِ والانضِباطِ بِما يتطلبُه دِينُها مِن الالتزامِ بالْحِشْمَةِ ، وبِما يقتضِيه سُلَّمُ الأوْلويّاتِ فِي حياتِها .

ومِنْ هُنا نَفْهمُ أنَّ قوْلَ اللَّهِ تعالَى :

﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ . . . ﴿٣٤﴾﴾ [سورة النساء] .

إخبارٌ عَنْ واقعٍ يَفْرِضُ نَفْسَهُ أكثرَ مِنْ أنْ يكونَ تقريرًا لحكمٍ مفروضٍ . . ونُدرِكُ أيْضًا مِنْ خِلالِ الرؤيةِ الإسلاميةِ ، ومِنْ نُصوصِ الوحْيِ المعصومِ أنَّ وِلايةَ المؤمنينَ والمؤمناتِ مُتبادَلةٌ عَبْرَ دائرةٍ واسعةٍ جدًّا فى فِعْلِ الخيْراتِ وإقامةِ الصلواتِ، والأمْرِ بالمعروفِ والنهْيِ عَنِ المُنكرِ . فإذا انحسرَتْ هذهِ الدائرةُ وتقاربَتْ أقْطارُها لتجمَعَ بينَ مؤمنٍ ومؤمنةٍ فى بيْتِ الزوجيةِ ، وهُوَ بيْتٌ رُوعِيَتْ فِيهِ كلُّ خصائصِ الذُّكورةِ والأنوثَةِ ، ووُزِّعتْ فِيهِ الأعباءُ والمسئولياتُ ضِمْنَ هذهِ الرِّعايةِ ؛ فكانَ لِكُلِّ طرَفٍ مِنَ الأعباءِ ما يتناسَبُ مَعَ قُدُراتِهِ النفسيةِ وملكاتِهِ الجسدِيَّةِ والطبيعيَّةِ ، فإنَّ ذلك دَلِيلٌ يُضافُ إلَى رَوْعَةِ المنهَجِ وعُمْقِ رُؤيتِهِ . ولعلَّ الواقِعَ المُرَّ الَّذى تَعِيشُهُ بعضُ المجتمعات ونُشاهِدُهُ اليوْمَ ، خيْرُ شاهدٍ على عُمقِ الرؤيةِ الإسلاميةِ وشُمُولِها ! . .

ولعلَّهُ مِنَ المُفيدِ أيْضًا - زِيادةً فى بَسْطِ الدَّليلِ والحُجّةِ - أنْ نَسُوقَ بعضَ الإحصاءاتِ الّتى تُوَضِّحُ ما آلتْ إليْهِ أوْضاعُ المرأةِ فِى الغرْبِ مِن امْتِهانٍ لإنسانيتِها وأُنوثتِها معًا بِاسْمِ الحريةِ . .

ولنتأمَّلْ فِى هذا الخَبرِ العجيبِ الذى نشرَتْهُ صحيفةُ "نيوزيلاند هيرالد" يوم الثلاثاء ١٥ فبراير ٢٠٠٥م ومُلخّصُهُ" : (امرأةٌ حاملٌ باعَتْ "انتفاخَ بَطْنِها" كمساحَةٍ للإعلانِ مُقابِلَ ١٦١ مليون دولار أمريكى) ! .

فقَدْ عَرضَتْ سيدةٌ أمريكيةٌ استغلالَ هذهِ المساحةِ الكبيرةِ مِنْ بطنِها تُؤْوِى جَنِينًا عمْرُه ٧ أشهرٍ بالمزادِ عبْرَ شبكة الإنترنتْ ، وكانَ صاحِبُ أعْلَى عطاءٍ وكيلًا جمركيًا ، تَستخْدِمُ أعمالَهُ شِعارَ "مُوَزِّعُ البريدِ دائمًا يُوَصِّل" .

وقَدْ ردّتِ السيدةُ عَلَى مُنتقدِيها بأنَّها تستَغِلُّ حَمْلها بالقوْلِ : "إنَّ هذهِ الأموالَ ستذهبُ لتدليلِهِ عندما يُولَد" !

وقَدْ علَّقَ الكاتبُ "شعبان عبد الرحمن" على هذا الخبرِ فقالَ :

"لا أدرِى فى أىِّ خانَةٍ مِنْ خاناتِ حقوقِ المرأةِ يُمكِنُ وَضْعُ هذا الخبرِ ، وامتهانُ المرأةِ نَفْسِها تحْتَ سَقْفِ الحريةِ المُطلقَةِ أحْيانًا ، وأحيانًا ثانيةً تحْتَ بندِ التكسُّبِ ، وأحْيانًا أُخرَى تحتَ شِعارِ "إثْبات الذّات" ! . . هِىَ مسألةٌ فِى الحقيقةِ خارجُ سِياقِ الحريةِ والتكسُّبِ وإثباتِ الذَّاتِ ، والذِى نُعايِنُه

فى مسألةِ حُقوقِ المرأةِ وحُريتِها هُوَ لوْنٌ مِنَ الابتزازِ البشِعِ ،
والاستغلالِ السيِّئِ للمرأةِ ، جسدًا وإنسانًا :
وَفْقَ منظومَةٍ من القوالبِ والعاداتِ الاجتماعيةِ ،
والأجْواءِ السياسيةِ ، اجتمعتْ لتصنَعَ بيئةً مُواتِيَةً لهذا
الاستغلالِ ، والابتزازِ للمرأةِ . . وللأسَفِ برضا المرأةِ !!
إنَّ الأطْرافَ المُمتهِنَةَ للمرأةِ والمُجْحِفَةَ بحقوقِها
تتعدَّدُ مِنْ حكوماتٍ أوْ منظماتٍ أوْ أفرادٍ . . ولْنتوقَّفْ قليلًا
أمامَ مشهدِ المرأةِ فى الغَرْبِ ، حيثُ الحريةُ المطلقةُ لَها ،
وحيثُ مَنْبعُ الحركاتِ والدَّعواتِ الصَّارِخَةِ بحقوقِ
المرأةِ وحرِّيَّتِها المُطلَقةِ ! . . ولْنتأمَّلْ هذِه البياناتِ
والإحصاءاتِ الصادرةِ ، إمّا عَنْ مؤسساتٍ علميةٍ أوْ جِهاتٍ
رسميةٍ ، "ولَيْسَ عَنْ أعداءِ حقوقِ المرْأةِ "!! .
ففِى الولايات المتحدة ٧٠٪ من العاملات
فى الخدمة المدنيةِ تعرَّضْنَ إمَّا لِمُضايقاتٍ أوِ اعتداءاتٍ
جنسيةٍ "استطلاعٌ لجامعة كورفيل الأمريكية" .
يقولُ الثلاثيُّ الأمريكيُّ الأكثرُ شُهرةً فِى دراساتِ
السُّلوكِ الجِنْسِيِّ ، وهُمْ : كنزى، وجونسون، وماستر :
(إنَّ ٥٠٪ من الذُّكورِ الذين تمَّتْ دراسةُ حالتِهِمْ
قد مارَسُوا "الجنسية المِثْلِيَّةَ") .

وتُؤكدُ دراساتٌ أُخرى أنَّ ١,٥ مليون امرأة وفتاة تُمارِسْنَ السِّحاقَ ، و٢١ -٢٣٪ من نساء المُدُنِ تعرَّضْنَ للاغْتِصابِ ، إضافةً إلى وجودِ ٣,٣ ملْيون حالة زواجٍ غيرِ شرعيّ ! . .
وقَدْ ردَّ ٨٠٪ من عَيِّنَةِ الدِّراساتِ انحدارَ القِيَم فى الولاياتِ المتحدة خلال الثلاثين عامًا الماضيةِ إلى "الحريةِ المفتوحة" .

وفى دراسَةٍ تلقَّتْها وزيرةُ الشئُون النِّسائيةِ الكَنَدِيةِ قبلَ عامَيْنِ تبيَّنَ أنَّ ٤٠٪ من النساءِ العاملاتِ تَعَرَّضْنَ : إمَّا للضَربِ أو الاغتصاب ! . .

وفى ألمانيا أثبتَت الدراساتُ أنَّ الحياةَ الإباحيةَ تُنْتِجُ كُلَّ عامٍ سبعةَ آلافِ طفلٍ ، ينتسبونَ لغَيْرِ آبائهم "غير شرعىّ" ! . .

إننى لا أسُوقُ هذه الأرْقامَ والإحصاءاتِ لِأسُوقَ مَعَها "المرأةَ" إلى غياهِبِ المجهولِ ، وليْسَ الهدفُ دَفْعَها خلْفَ سِياجٍ حديدىٍّ مِنَ الكَبْتِ والظلمِ والعَنَتِ ، ولكنِ المطلوبُ هو إعادةُ النظرِ فِى آلِيَّاتِ ومفاهيمِ حريةِ المرأةِ .

المطلوبُ إعادَةُ النظرِ فِى الشِّعاراتِ المرفوعَةِ ، وهى شِعاراتٌ كلُّها مُفْعَمَةٌ بالإنسانيةِ . . ويُبَيِّنُ الواقِعُ المريرُ الَّذى أُلقِيتْ فيهِ المرأةُ أنَّ الآلِيَّاتِ والمفاهِيمَ والمجالاتِ المطروحةَ عَنْ حريةِ المرأةِ منذُ الثورةِ الصناعيةِ حتّى الآن ،

ليسَتْ مِنَ المُقَدَّساتِ، ولا تستحقُّ هذا الجُمودَ ، خاصَّةً أنَّ الصَّدأَ قدْ علاها، والواقِعَ يُكَذِّبُها ! . . فإذا كانَ الوَاقِعُ يقولُ - مِنْ خلالِ الأرقامِ - : إنَّ المرأةَ صارت تعِيشُ فى أتُونٍ مِنَ الشقاءِ والدَّمارِ بَعْدَ أكثرَ مِنْ قرْنَيْنِ مِنَ اعْتِناقِ مفاهِيمِ الحريةِ والحقوقِ . . لِذا ، ألَيْسَ مِنَ العقلِ البَحْثُ عَنْ وسيلَةٍ أُخْرى

أكثرَ راحةً وعِفَّةً لتحقيقِ حريةِ المرأةِ وإقرارِ حقوقِها ؟

هَلْ هُو قَدَرٌ لازِمٌ على المرأةِ أنْ تكونَ حريتُها

مُقْترِنَةً بالاعتداءاتِ الجنسيةِ والإيذاءِ وانْهِيارِ الأسرةِ ؟ !

وهَلْ هُوَ قدَرٌ لازِمٌ أنْ تكونَ حريةُ عملِ المرأةِ مُقْترِنةً باستغلالِها بهذا الشكلِ فى طاحونةِ العملِ الأقربِ للسُّخْرةِ منه إلى الحريةِ ؟ لِماذا لا يتمُّ التفكيرُ مِنْ قِبَلِ الأُمَمِ المتحدةِ لإعادةِ النظرِ فِى الأمْرِ برُمَّتِهِ ، بدلًا مِنَ الإسرافِ فِى مؤتمراتِ حريةِ الإجْهاضِ والمُمارسةِ الجنسيةِ ؟!

إنَّ الذِى يَجْرِى لوْنٌ من التَّلاعُبِ بالمرأةِ واستغلالِها

فِى أسواقِ التجارةِ والمُبارَزاتِ السياسيةِ الكيْدِيَّةِ !

والذى يبْدُو أنَّ كثيرًا مِنَ الذين يحتكِرُونَ قضايا تحريرِ المرأةِ

- دُوَلًا وأفرادًا - هُمْ أكثرُ الجِهاتِ إيذاءً لها ! . .

وهلْ هناكَ إيذاءٌ أكثرُ مِنْ تحوُّلِ سيدةٍ - بسبَبِ مفاهِيم الحريةِ

البالِيةِ - إلى لَوْحةٍ إعلاناتٍ مُتحرِّكةٍ أنَّى ذهبَتْ[1]!

وقد كانَ «ول ديورانت» مُحِقًّا ودقيقًا حِينَ قالَ :

" لقدْ كانَ تحريرُ المرأةِ مِنَ العذابِ والعُبوديةِ فِى البَيْتِ

لتتحوَّلَ رهِينةَ العُبوديةِ والعذابِ فِى المَتْجرِ والمَعْمَلِ ،

أىْ أنَّ أوروبا فَكَّتْ عَنْ يَدَيِ المرأةِ وساقَيْها قيْدًا ،

واستبدلَتْ به قيْدًا آخر لا يقِلُّ عَنِ الأوَّلِ سوءًا وقسوةً ! "

فَهلْ سيظلُّ الإسلامُ يُلامُ ويُتَّهَمُ بأنَّهُ ظَلَمَ المرأةَ

وأجْحَفَ فى حُقوقِها ، أمْ أنَّ العكْسَ هُوَ الصحِيحُ ؟!

وأيْنَ العدْلُ - إذنْ - إنْ ظلَّ الفِكرُ الشَّارِدُ

محبوسًا فِى سِجْنِ تعصُّبِهِ ، وظلامِ ضبابِهِ؟!

وَهلْ سيظلُّ سُوءُ الفهْمِ، وسُوءُ النِّيَّةِ معًا هُما المِعيارُ الأوّلُ

والأسْبَقُ دائِمًا حِينَ تُطْرَحُ قضايا المرْأةِ على بساطِ البحْثِ،

ويُدْلِى الإسلامُ فِيها بصوْتِهِ الرّنّانِ وبيانِهِ العذْبِ النقِىِّ ؟

وَماذا سيكونُ عليهِ الحالُ لَوْ كانَتِ المرأةُ

هِىَ المسئولَةَ فِى بيْتِ الزوجيةِ عَنْ إعالَةِ نَفْسِها وعائلَتِها ،

---

(١) الخبر وتعليق نقلته مجلة المجتمع فى عددها رقم ١٦٤٠ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/٣/٢٦ .

كَما هو الحالُ فِي مجتمعاتِ الغرْبِ ؟!

وهَلْ يُمْكِنُها فِي ظِلِّ مِثْلِ هٰذهِ الأوْضاعِ :

أنْ تَمْلِكَ فُرصةَ اختيارِ العَملِ الأنسَبِ والأليقِ ؟

وهَلْ صدَّقْنا أنَّ الضرورةَ التِي حَماها الإسلامُ مِنْها

هِيَ التى ألجأتْها فِي الغربِ أن تُفَرِّطَ، وأنْ تتنازَلَ

حتَّى تُحافِظَ عَلى مصدرِ رزْقها؟

وكيفَ يكونُ البَحْثُ عَن الحقيقةِ فِي وسطٍ يعلُوهُ الإنكارُ المسبقُ، والاتهامُ الظالِمُ والعوِيلُ الدائِمُ مِنْ غَيْرِ مصيبَةٍ؟

الشُّبْهَةُ الثَّانيةُ - أُكْذوبَةُ الْمِيراثِ :

لقَدْ تبيَّنَ لَنا - مِمّا مضَى - أنَّ الإسلامَ قدْ حرَّرَ المرأةَ مِنْ تحمُّلِ الأعْباءِ الماليَّةِ فى بيْتِ الزوجيةِ ، مَعَ حمايةِ حقِّها فِى الأهْليَّةِ الكاملةِ كحَقٍّ مِنَ الحقوقِ المدنيةِ ؛ مِنْ تَمَلُّكٍ وتصرُّفاتٍ بالمُمْتلكاتِ وإنفاذٍ للعقودِ ، وإقامةِ علاقاتٍ ونحوِها . وما المشكلةُ التى تُثارُ حَوْلَ مَوْقِفِ الإسلامِ مِنْ مِيراثِها إلَّا فِرْيَةٌ خاطئةٌ نتبيَّنُ جانِبَ الكذِبِ فِيها عندَما تَسْطَعُ نُصوصُ القرآنِ - بِضَوْئِها وحرارتِها - فتُذِيبُ جليدَ الكذِبِ وتُحَوِّلُهُ هباءً وغثاءً لا يصْلُحُ شَيئًا إلَّا أنْ يكونَ حطبًا للنّارِ ! . .

كما سيتبينُ لنا - بعْدَ قليلٍ - أنَّ كُلَّ ما يُثارُ
حولَ قضيةِ ميراثِ المرأةِ : ما هُوَ إلَّا وهْمٌ اختلقَهُ
قوْمٌ آخرونَ ، وطارُوا به ظُلْمًا وزُورًا ! . .
وأنَّ الذُّكورةَ أوِ الأُنوثَةَ لا دخْلَ لها فِى توزِيعِ الميراثِ ! . .
وإنَّما العِبْرَةُ بِمَوْقِعِ الوارِثِ وقُرْبِهِ مِنَ المَيِّتِ ،
بصرْفِ النظرِ عَنِ الذُّكورةِ والأُنوثةِ . .
وسنرَى فيما يُطْرَحُ مِنْ أمثلةٍ ونماذِجَ كَيْفَ أنَّ نصِيبَ الأُنْثى
فِى عددٍ من الحالاتِ مِثْلُ نصيبِ الذَّكرِ سواءً بسواءٍ ! . .
ثُمَّ يتبيّنُ لَنا فى حالاتٍ أُخْرى
أنَّ نَصِيبَ الأُنْثى قَدْ زادَ عَنْ نصِيبِ الذَّكرِ ! . .
هذا مِنْ ناحيةٍ . .

ومِن الناحيةِ الأُخرى فإنَّ الأعْباءَ المُرتبطةَ بالوارِثِ ، والواجِباتِ المُلْقاةَ على عاتِقِهِ وعدَدَ الورثةِ كُلُّ هذه العوامِلِ تَدْخُلُ فِى تحدِيدِ الأنْصِبَةِ ، وليْسَ الذُّكورةَ أوِ الأُنوثَةَ . فهلَّا كَفَّتْ أَلْسِنةُ الجُهّالِ الذِينَ يهْرِفُونَ بِما لا يَعْلَمونَ ؟!

لقد جعل هؤلاءِ الجُهَّالُ مِنْ قوْلِ اللَّه – تعالى –:

﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ قاعدةً مُطَّرِدَةً نافِذةً

فِى حالِ كلِّ رَجُلٍ وامرأةٍ يلتقيانِ على قِسْمَةِ ميراثٍ ؛ بل رُبَّما جعلُوا مِنْ هذا الجزءِ مِنْ آيةٍ فى كتابِ اللَّهِ – تعالَى – ساحةَ تَفَكُّهٍ وتَنَدُّرٍ ، فِيما تُقَرِّرُهُ الشريعةُ الإسلاميةُ طِبْقَ وَهْمِهِمْ ، مِنْ أنَّ الرجلَ يفُوزُ دائمًا بضِعْفِ ما تفوزُ بِهِ المرأةُ مِنْ حقوقٍ .

إنَّ الآيةَ تبدأُ بقوْلِ اللَّه تعالى :

﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ... ⑪﴾ .

[سورة النساء]

إذنْ ، فبيانُ اللَّهِ – تعالَى – يُقَرِّرُ هذا الحُكْمَ فِى حقِّ الولدَيْنِ أوِ الأولادِ . أمّا الورثةُ الآخرُونَ : ذُكورًا وإناثًا ، فلهُم أحْكامُهُمُ الواضِحةُ الخاصَّةُ بكلٍّ مِنْهم . ونصيبُ الذُّكورِ والإناثِ واحدٌ فِى أكْثرِ الحالاتِ ،

ورُبَّما زادَ نصيبُ الأُنثَى على نصيبِ الذَّكَرِ فِى بَعْضِ الأحيانِ ، وإلَيْكم طائِفةً مِنَ الأمثلة :

١ - إذا ترك المَيِّتُ أولادًا وأبًا وأُمًّا ، ورِثَ كلٌّ مِنْ أبويْه سُدْسَ التَّرِكَةِ ، دون تفْريقٍ بين ذُكورةِ الأبِ وأُنوثةِ الأُمِّ ؛ وذٰلك عملًا بقولهِ - تعالى - :

﴿ . . . وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ . . . ﴿١١﴾ ﴾ . [سورة النساء]

٢ - إذا ترك الميتُ أخًا لأمّهِ أو أختًا لأمّهِ ، ولم يكن ثمَّةَ مَن يحجُبهما من الميراثِ ، فإن كلًّا مِنَ الأخ والأُختِ يرِثُ السدُسَ ، دوُنَ أىّ فرْقٍ بين ذَكَرٍ وأنثى ؛ عملًا بقولِ اللّهِ - تعالى - :

﴿ . . . وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ . . . ﴿١٢﴾ ﴾ .

[سورة النساء]

٣ - إذا ترك الميِّتُ عددًا من الإخْوةِ للأُمِّ ، اثنين فصاعِدًا ، وعددًا من الأخواتِ للأُمِّ ، اثنتين فصاعِدًا ، فإنَّ الإخْوةَ يرِثُونَ الثُّلُثَ مُشارَكَةً ، والأخواتُ يرِثْنَ الثُّلُثَ مُشاركَةً ، دون تفريقٍ بيْن الإناثِ والذُّكورِ ؛ لصريحِ قول اللّه - تعالى - :

﴿ . . . فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ . . . ﴿١٢﴾ ﴾ .

[سورة النساء]

٤ - إذا تركت المرأةُ المُتَوَفَّاةُ زوْجَها وابنتَها ، فإنَّ ابنتَها

ترثُ النِّصفَ ، ويَرِثُ والِدُها – الذى هو زوْجُ المُتوفاةِ – الرُّبْعَ ، أىْ : إنَّ الأُنْثى تَرِثُ هنا ضِعْفَ ما يرثُه الذَّكَرُ ! . .

٥ – إذا ترك الميِّتُ زَوْجةً وابنتيْن وأخًا له ، فإنَّ الزوجةَ ترثُ ثُمُنَ المالِ ، وتَرِثُ الِابْنَتانِ الثُّلُثيْنِ ، وما بَقِىَ فهو لعمِّهما ، وهو شقيقُ الميتِ . . وبذلك تَرِثُ كُلٌّ مِنَ البِنتَيْنِ أكثرَ مِن عمِّهما . . وذلك هو قضاءُ رسول اللّه – صلى اللّه عليه وسلم – طِبْقًا لِحُكْمِ اللّهِ – عزَّ وجلَّ – فى آيةِ الميراثِ.

إذن ، فقد تبيَّن أن قولَ اللّه – تعالى – : ﴿لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ﴾ ليس قاعدةً عامَّةً ، بل هِىَ قَيْدٌ للحالةِ التى ذكرها اللّهُ تعالَى ؛ أيِ : الحالَةُ التى يُعَصِّبُ فيها الوارثُ الذَّكَرُ أُخْتَه . "[1]

ولعلَّه مِنَ المُفيدِ هُنا أنْ نُشيرَ إلى أنَّنا عَرَضْنا الحالاتِ السابقةَ اكْتِفاءً بِها فِى الطَّبْعَةِ الْأُولَى مِنْ هٰذا الْكِتابِ ، غَيْرَ أنِّى رَأَيْتُ أنَّهُ مِنَ الْأَوْلَى أنْ نَعْرِضَ حالاتِ مِيراثِ الْمَرْأَةِ بِتَوَسُّعٍ أَكْثَرَ فِى الطَّبْعَةِ الثانِيَةِ ، الَّتِى هِىَ بَيْنَ يَدَيِ الْقارِئِ الآنَ . .
وقَدْ كَفانا مَئُونَةَ الْبَحْثِ ومَشَقَّةَ التَّنْقِيبِ فِى كُتُبِ الْفَرائِضِ كُلٌّ مِنَ الْمُفَكِّرَيْنِ الرَّاسِخَيْنِ والصَّدِيقَيْنِ الْكَرِيمَيْنِ ، الْأُسْتاذُ

---

(١) من محاضرة بعنوان : المرأة فى ميزان الشريعة ، ألقيت فى المركز الثقافى والاجتماعى فى باريس ، ضمن الندوة المنعقدة حول المرأة ، (السبت الرابع من آذار/ مارس ٢٠٠٠).

الدُّكْتُور عَلِى جُمْعَة مُفْتِى جُمْهُورِيَّة مِصْرَ الْعَرَبِيَّةِ فِى بَحْثِهِ الْقَيِّمِ « الْمَرْأَةُ بَيْنَ إِنْصافِ الْإِسْلام وشُبُهاتِ الْآخَرِ »[١] .

عالجَ أُسُسَ حقوقِ الميراثِ بيْن الرَّجُلِ والمرأةِ .

يقول أ.د/ على جمعة : (إنَّ اسْتِقْراءَ حالاتِ ومسائلِ الميراثِ - كما جاءت فى علم الفرائض (المواريث) - يكشِف عن حقيقةٍ قد تُذْهِلُ الكثيرين ؛ حيث تكْشِف عن التالي :

أولًا : أنَّ هناك أرْبَعَ حالاتٍ فقط ترِثُ المرأةُ نِصْفَ الرَّجُلِ .

ثانيًا : أنَّ أضْعافَ هذه الحالات ترِثُ المرأةُ مِثْلَ الرَّجُلِ .

---

(١) هذا البحث قدمه فضيلة المفتى للمؤتمر السابع عشر للمجلس الأعلى للشئون الإسلامية (إنسانية الحضارة الإسلامية) الذى عقد فى الفترة من ٨ - ١١ ربيع الأول ١٤٢٦هـ/ ١٧ - ٢٠ أبريل ٢٠٠٥ بالقاهرة ، ص ١٤ - ١٨ .

أما الصديق والزميل العزيز دكتور صلاح سلطان حفظه الله فقد ألف كتابًا خاصًا بهذا الشأن عنوانه امتياز المرأة على الرجل فى الميراث والنفقة ، وقد قدم فيه بما لا يدع مجالًا للشك الحجة القاطعة بالإحصاءات التى تخرس كل المتقولين بغير علم .

أردت الإشارة إلى ذلك زيادة فى الفائدة وإحالة لمن يريد المزيد فى هذا الشأن أن يرجع إلى كتابات العالمين الجليلين الأستاذ الدكتور على جمعة مفتى جمهورية مصر العربية ، والأستاذ الدكتور صلاح سلطان أستاذ الشريعة بكلية دار العلوم جامعة القاهرة.

ثالثًا : هناك حالاتٌ كثيرةٌ جِدًّا ترِثُ المرأةُ أكثرَ من الرجلِ .

رابعًا : هناك حالاتٌ ترِثُ المرأةُ ، ولا يرِثُ نظيرُها من الرِّجال .

أولًا : الحالاتُ التى ترِثُ المرأةُ نِصْفَ الرَّجُلِ :

١- البنتُ مع إخوتِها الذُّكور ، وبنتُ الابْنِ مع ابْنِ الِابْن .

٢-الأبُ والأُمُّ ولا يوجدُ أولادٌ ولا زوْجٌ أو زوجة .

٣- الأُختُ الشقيقةُ مع إخوتِها الذُّكور .

٤- الأخت لأب مع إخوتها الذكور .

ثانيًا : الحالاتُ التى ترِثُ المرأةُ مِثل الرَّجُل :

١- الأبُ والأُمُّ فى حالةِ وجودِ ابنِ الِابْنِ .

٢- الأخُ والأُختُ لِأُمٍّ .

٣- أَخَوات مع الإِخْوةِ والأخواتُ لِأُمٍّ .

٤- البِنْتُ مع عمِّها أو أقْرَبِ عَصَبَةٍ للأبِ (معَ عدمِ وجودِ الحاجِبِ) .

٥- الأبُ مع أُمٍّ وابْنِ الابْن .

٦- زوْجٌ وأُمٌّ وأُختانِ لِأُمٍّ وأخٌ شقيقٌ علَى قضاء سيِّدِنا عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - فإنَّ الأُخْتَيْن لِأُمٍّ والأخَ الشقيقَ شُرَكاءُ فى الثُّلُثِ .

٧- انْفِرادُ الرَجلِ أو المرأةِ بالتَّرِكَةِ ، بأنْ يكونَ هو الوارِثَ الوحِيدَ ، فيرِثُ الابْنُ إنْ كان وحْدَه التَّرِكَةَ كلَّها تعْصِيبًا ، والبنتُ ترِثُ النِّصْفَ فرْضًا والباقِى ردًّا ، وذٰلك لو ترك أبًا وحْده ، فإنَّه سيرِثُ التَّرِكَةَ كلَّها تعْصيبًا ، ولوْ تركَ أُمًّا فَستَرِثُ الثُّلثَ فَرْضًا ، والباقِى رَدًّا عليها .

٨- زوْجٌ مع الأُختِ الشقيقةِ ، فإنَّها ستأْخُذُ ما لو كانت ذكرًا ، بمَعْنَى لو تَرَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجًا وأخًا شقيقًا فسيأْخُذُ الزَّوْجُ النِّصْفَ ، والباقِى للأخ تعْصِيبًا ، ولو تَرَكَتْ زَوْجًا وأُخْتًا فسَيأْخُذُ النِّصْفَ والأُخْتُ النِّصْفَ كذٰلِكَ .

٩- الأختُ لأُمٍّ مع الأخ الشقيق ، وهٰذا لو تَرَكَتِ الْمَرْأَةُ زَوْجًا وأُمًّا وأُخْتًا لِأُمٍّ ، وأَخًا شَقِيقًا سيأْخُذُ الزَّوْجُ النِّصْفَ ، والأُمُّ السُّدُسَ ، والأختُ لِأُمٍّ السُّدُسَ ، والباقى للأخ الشقيق تعْصيبًا وهو السُّدُسِ.

١٠ - ذوُو الأرحامِ فى مذهبِ أهْلِ الرَّحِمِ ، وهو المعمول به فى القانون المصرى فى المادة ٣١ من القانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٤٣؛ وهو : إن لم يكُنْ هناك أصحابُ فُروضٍ ولا عصبة ، فإنَّ ذوِى الأرْحامِ هم الورثة ، وتُقَسَّم بينهم التركةُ بِالتَّساوِى ، كأنْ يترُكَ المتوفىَّ (بنتَ بنتٍ - ابْنَ بِنْتٍ - خالٍ - خاَلةً) : فكلُّهم يرِثون نفْسَ الأنْصِبَةِ .

١١- هناك سِتَّةٌ لا يُحْجَبون حَجْبَ حِرْمانٍ أبدًا ، وهم ثلاثة من الرجال ، وثلاثة من النساء ، فمن الرجال (الزوج - والابن - والأب) . ومن النساء : (الزوجة - البنت - الأم) .

ثالثًا : حالاتٌ ترِثُ المرأةُ أكثرَ من الرَّجُلِ :

١- الزوجُ مع ابنتهِ الوحيدة .

٢- الزوجُ مع ابنتيه .

٣- البنتُ مع أعمامِها .

٤- مَثَلُ: إذا ماتت امرأةٌ عن سِتِّين فدّانا والورثةُ هُمْ : (زوج - أب - أم - بنتان) فإنَّ نصيبَ البِنتيْن سيكون ٣٢ فدانًا ، بما يعنى أن نصيبَ كلِّ بنتٍ ١٦ فدانًا . فى حين أنها لو تركت ابنين بدلا من البنتين لَوَرِث كلُّ ابْنٍ ١٢,٥ فدانًا ؛ حيث إنَّ نصيبَ البنتيْن ثُلُثا التركةِ ، ونصيبَ الابنيْن باقى التركةِ تعصيبا بعد أصحابِ الفروض .

٥ - لو ماتت امرأةٌ عن ٤٨ فدانا والورثة (زوج - أُختان شقيقتان - أُمٌّ) ترِثُ الأُخْتان ثُلُثَى التركةِ ؛ بما يعنى أن نصيب الأخت الواحدة ١٢ فدانًا . فى حين لو أنها تركت أخويْن بدلا من الأختين لورث كلُّ أخ ٨ أفدنةٍ ؛ لأنهما يرِثان باقِىَ التركةِ تعصيبًا ، بعد نصيب الزوج والأم .

٦- ونفْسُ المسألةِ لو تركتْ أُختيْن لأبٍ حيث يرِثان أكثرَ من الأخويْن لأب .

٧- لو ماتت امرأةٌ وتركت (زوجًا - أبًا - أُمًّا - بنتًا) وكانت ترِكَتُها ١٥٦ فدانًا ، فإنَّ البنتَ سترِثُ نِصْفَ التركةِ،وهو ما يُساوى ٧٢ فدانًا ؛ أما لو أنها تركت ابنا ، بدلا من البنتِ ، فسوْفَ يرِث ٦٥ فدانًا ؛ لأنه يرِثُ الباقِىَ تعْصيبا بعد فروضٍ (الزوج والأب والأم) .

٨- كأن لو ماتت امرأةٌ عن (زوج - أم - أخت شقيقة) ، وتركت ٤٨ فدانا مثلًا ، فإنَّ الأختَ الشقيقة سترِث ١٨ فدانًا ، فى حين لو أنها تركتْ أخًا شقيقًا بدلًا من الأخت سيرِث ٨ أفدنة فقط ؛ لأنه سيرِثُ الباقى تعْصيبًا بعد نصيبِ الزوج والأم ؛ ففى هذه الحالةِ ورِثَت الأُخت الشقيقةُ أكثَر من ضِعْفِ نصيب الأخ الشقيق .

٩- لو ترك رجلٌ (زوجة - أمًّا - أُختيْن لِأُم - أخويْن شقيقيْن) وكانت تركته ٤٨ فدانا ، ترِث الأختان لأم ، وهما الأبْعَدُ قرابةً ١٦ فدانا ، فنصيبُ الواحدةِ ٨ أفدنة ، فى حين يرِثُ الأخوان الشقيقان ١٢ فدانًا ؛ بما يعنى أن نصيب الواحد ٦ أفدنة .

١٠- لو تركت امرأة (زوجًا - أختًا لأُمٍّ - أخوين شقيقيْنِ)

وكانت التركة ١٢٠ فدانا، ترِثُ الأختُ لأمّ ثُلُثَ التركةِ ، وهو ما يساوى ٤٠ فدانا ، ويرِثُ الأخوان الشقيقان ٢٠ فدانا ، بما يعنى أن الأخت لأم - وهى الأبْعَدُ قرابَة - أخذت أربعة أضعافِ الأخ الشقيق .

١١- الأم فى حالة فقْدِ الفرْعِ الوارثِ ووُجودِ الزّوْج فى مذهب ابن عباس - رضى اللّه عنه - فلو مات رجل وترك (أبًا - أمًا - زوجًا) ، فللزوج النصف ، والأم الثلث ، والباقى للأب وهو السُّدس ؛ أى : ما يُساوى نِصْفَ نصيبِ زوجتِه .

١٢- لو تركت امرأةٌ (زوجًا - أمًا - أختًا لِأُمّ - أخويْن شقيقيْن) . . فلوْ أنّ التركةَ ٦٠ فدانا ، فسترِث الأخت لِأُمّ ١٠ أفدنة ، فى حين سيرِث كلُّ أخ ٥ أفدنة ؛ مِمَّا يعنى أن الأُخْتَ لأُمّ نصيبُها ضِعْفُ الأخِ الشقيقِ ، وهى أبعدُ منه قرابة .

١٣- ولو ترك رجلٌ (زوجةً - أبًا - أُمًّا - بنتًا - بِنْتَ ابْنٍ) وكانت التركة ٥٧٦ فدانا ، فإن نصيب بنت الابن سيكون ٩٦ فدانا ، فى حين لو ترك ابْنَ ابْنٍ لكان نصيبُه ٢٧ فدانا فقط .

١٤- لو ترك المتوفَّى (أُمًّا - أُمَّ أُمّ - أُمَّ أَبٍ) وكانت التركة ٦٠ فدانًا مثلًا ، فسوفَ ترِثُ الأُمُّ السُّدسَ فرضًا والباقى ردًّا . . أمّا لو تركَ المتوفَّى أبًا بدلًا من أُمّ ، بمعنى أنه ترك (أبًا - أُمَّ أُمّ -

أَمَّ أَبٍ) فسوف ترِثُ أُمُّ الأُمِّ - ولنْ تُحْجبَ - السُّدسَ وهو ١٠ أفدنة ، والباقى للأب ٥٠ فدانا ، مِمَّا يعنى أن الأُمَّ ورِثَت كُلَّ التَّركَة ٦٠ فدانا ، والأبُ لو كان مكانَها لورث ٥٠ فدانًا فقط .

رابعًا : حالاتٌ ترِثُ المرأةُ ولا يرِثُ نظيرُها من الرِّجال :

١- لو ماتت امرأةٌ وتركت (زوجًا - أبًا - أُمًّا - بِنْتًا - بِنْتَ ابْنٍ) وتركت تركةً قدرها ١٩٥ فدانا مثلا ، فإنّ بنتَ الابنِ سترِثُ السدس وهو ٢٦ فدانا ، فى حين لو أنَّ المرأة تركت ابْنَ ابْنٍ بدلا من بنتِ الابنِ لكان نصيبُه صفرا؛ لأنه كان سيأخُذ الباقِيَ تعْصيبًا ، ولا باقِيَ !.. وهذا التقسيمُ على خِلافِ قانونِ الوصيةِ الواجبةِ الذى أخذ به القانون المِصْرِيُّ رقم ٧١ لسنة ١٩٤٦، وهو خلاف المذاهب ، ونحنُ نتكلَّمُ عن المذاهبِ المُعتمدةِ ؛ وكيف أنها أعْطت المرأةَ ولم تُعْطِ نظيرَها من الرِّجال ! . . .

٢- لو تركت امرأةُ (زوجًا - أختًا شقيقةً - أختًا لأبٍ) وكانت التركة ٨٤ فدانًا مثلًا ، فإن الأُخْتَ لأبٍ سترِثُ السُّدُسَ وهو ما يُساوى ١٢ فدانا ، فى حين لو كان الأَخُ لأبٍ بدلًا من الأختِ لمْ يرِث ؛ لأنَّ النِّصفَ للزوج ، والنِّصْفَ للأُخْتِ الشقيقةِ ، والباقِيَ للأخِ لأبٍ ، ولا باقِيَ !.

٣- ميراثُ الجَدَّةِ : فكثيرًا ما ترِثُ ولا يرِثُ نظيرُها من الأجداد .. وبالاطِّلاعِ على قاعدةِ ميراثِ الجدِّ والجدَّةِ نجِدُ

الآتى : الجدُّ الصحيح (أى : الوارثُ) هو الذى لا يدخلُ فى نسبتِه إلى الميِّت أمٌّ ؛ مثل : أبِ الأبِ ، أوْ أبِ أبِ الأبِ وإنْ علا ، أمَّا أبُ الأُمِّ ، أو أبُ أُمِّ الأُمِّ ، فهو جدٌّ فاسِدٌ ؛ أى : غير وارِثٍ على خِلافٍ فى اللفظِ لدَى الفُقهاء ، أما الجدّةُ الصحيحةُ هى التى لا يدخُل فى نسبتِها إلى الميِّت جدٌّ غير صحيح ، أو هى كلُّ جدّةٍ لا يدخلُ فى نسبتِها إلى الميِّتِ أبٌ غير أمينٍ ؛ وعليْه تكون أُمُّ أبِ الأُمِّ جدَّةً فاسِدةً، لٰكِنَّ أُمَّ الأُمِّ ، وأُمَّ أُمِّ الأبِ جدّاتٌ صحيحاتٌ ويرِثْن .

٤- لو مات شخص وترك (أبا أُمٍّ - أُمَّ أُمٍّ) . . فى هذه الحالةِ ترِثُ أُمُّ الأُمِّ التركةَ كلَّها ؛ حيث تأخذُ السُّدُسَ فرْضًا والباقِيَ رِدًّا ، وأبُ الأُمِّ ليس له شىْءٌ ؛ لأنه جدٌّ غيْرُ وارِثٍ .

٥- كذلك لو مات شخصٌ وترك (أبا أُمِّ أُمٍّ - أُمَّ أُمِّ أُمٍّ) تأخذ أُمُّ أُمِّ أُمٍّ التركةَ كلَّها ، فتأخذُ السُّدُسَ فرْضًا ، والباقِيَ ردًّا عليها ، ولا شىْءَ لأبِ أُمِّ الأُمِّ ؛ لأنه جدٌّ غيْرُ وارِثٍ .

إذن ، هناك أكثرُ من ثلاثين حالةً تأخذُ فيها المرأةُ
مِثْلَ الرَّجُلِ ، أو أكثرَ منه ، أو ترِثُ هى ،
ولا يرِث نظيرُها من الرِّجالِ ، فى مُقابلةِ أربعِ
حالاتٍ مُحدَّدةٍ ترِث فيها المرأةُ نِصْفَ الرجلِ .

تلك هى ثمراتُ اسْتِقراءِ حالاتِ ومسائلِ الميراثِ فى عِلْمِ الفرائضِ (المواريث) . . فأرى أنّ الشُّبْهةَ قد زالت بعد هذه الإيضاحاتِ لِكُلِّ مُنْصِفٍ صادقٍ مع نفْسِه .

وبعد ، فقد كان التوسُّع فِى هذه النقطةِ ضروريًّا بينَ يدى الحديثِ عنِ الميراثِ ، حيثُ ألقَى الضَّوْءَ على ما كانَتِ المرأةُ تُعانيه من المظالم لا عَلَى المستوى المالِيِّ فَقط ، وإنَّما على كلِّ المُستوياتِ ؛ فالمجتمعُ كانَ يُمارِسُ ضِدَّها كلَّ ألوانِ المعاصِى البدنيةِ والنفسيةِ والجِنسيةِ والاقتصاديةِ والاجتماعيةِ ، وحتَّى المعصيةِ السياسيةِ ! . .

ولَمْ يسلَمْ لَها جانِبٌ واحدٌ مِنْ جوانِبِ الحياةِ ،
ولَمْ تَشْفَعْ لَها أُنوثَتُها ، بلْ كانَتْ - فى كلِّ الأحيانِ -
سببًا فِى تعاستِها وشقائِها ، ولَوْ كانَتْ زوْجةً أَوْ أُمًّا ! . .
فلمّا جاءَ الإسلامُ فَتَحَ لَها الطريقَ إلى الحياةِ ،
ومَهّدَ لَها طريقَ الجنَّتَيْنِ : جنةِ الدنيا ، وجنةِ الآخرةِ ،
ورَفَعَ عنْها كُلَّ الأعباءِ التى كانتِ الدنيا
قد كبَّلَتْها بأثقالِها وقُيودِها قَبْلَ ميلادِ الحياةِ .
ولمْ يكنِ استقلالُها الاقتصادىُّ إلَّا جُزْءًا مِنْ كرامتِها وإنسانيتِها الَّتى لمْ تعْرفْ لهما طَعْمًا قبلَ مَجِىءِ الإسلامِ ! . .

الشُّبْهَةُ الثالثةُ : الذُّكورةُ والأُنوثةُ بيْنَ الخلْطِ والتّدْليسِ :

العجيبُ أنَّهُ حِينَ يَجْرِى الحديثُ عَنْ الاختلافاتِ الفِطريةِ بينَ المرأةِ والرجلِ يتلقَّاهُ البعضُ علَى أنّهُ نقْصٌ فى المرأةِ وكمالٌ فِى الرجلِ ؛ ويُؤدِّى ذلك بالتالِى إلى سِلْسلَةٍ مِنَ الحقوقِ بالنسبةِ للرجلِ وسلسلَةٍ مِنَ الحقوقِ المُهْدَرَةِ بالنسبةِ للمرأةِ .

ويزدادُ عجبُ الإنسانِ عندما يفْهمُ البعضُ أنَّ الفوارِقَ
بَيْنَ الرجلِ والمرأةِ - مِنْ حيثُ الجِسْمُ والعقْلُ -
نقْصٌ فِى المرأةِ وكمالٌ للرَّجُلِ، ويدّعُونَ أنَّ قانونَ
الخِلْقَةِ قَدْ خلقَ المرأةَ ناقصةً لحكمةٍ ما .

واعتبارُ المرأةِ ناقصةً كانَ مُشْتَهِرًا فِى الغَرْبِ قبلَ ظُهورِهِ
بينَ شُعُوبِ الشرْقِ ؛ فالغرْبِيُّونَ كثِيرًا ما ظلمُوا المرأةَ
بالطعْنِ فيها واعتبارِها ناقصةً ؛
إذْ قالُوا علَى لِسانِ الكنيسةِ والدِّينِ :
"إنَّ المرأةَ يجبُ أنْ تخْجلَ مِنْ كوْنِها امرأةً " ! . .
وقالوا : "المرأةُ هِى الموجودُ
ذُو الشعرِ الطويلِ والعقلِ القصيرِ" ! . .
و"المَرأَةُ آخرُ مَوْجُودٍ وَحْشِىٍّ دجَّنَهُ الرَّجُلُ" ! . . .
" المَرْأَةُ : نُقْلَةٌ بَيْنَ الحَيَوانِ والإنسانِ" ! . .
وقَدْ غفلَ هٰؤلاءِ عَنْ أنَّ المسألةَ ليسَتْ مسألةَ نقْصٍ

وكَمالٍ ؛ فإنَّ الخالِقَ - سُبحانَه - لم يُرِدْ بِهذِهِ الاختلافاتِ أنْ يجعلَ أحدَهما ناقِصًا والآخرَ كاملًا ، وبالتالِي يكونُ أحدُهُما ذا حُقوقٍ وامتيازاتٍ، والثانى مَحْرُومًا[١] .

المرأةُ بَيْنَ النَّقْصِ والكَمالِ :

وتلكَ هِيَ الشُّبْهَةُ الأُولَى الَّتى يطِيرُ بِها دُعاةُ حُقوقِ المرأةِ ويعْزِفُ على أوْتارِها المَوْتورُونَ وسماسِرةُ التقدُّمِيَّةِ الذينَ لا يحْلُو لَهم الحديثُ إلَّا أنْ يكونَ ترْجِيعًا لِما يطْرحه غُلاةُ المُستشرِقينَ فِى الغرْبِ ؛ وكأنهُمْ ذنَبٌ فى دابَّةٍ أحالتْها الحياةُ إلى التقاعُدِ ، فلمْ يَعُدْ لَها مِنْ دوْرٍ إلَّا تحْريكُ ذَنَبِها ورفْعُ صَوْتِها فِى مُحاولَةٍ لإحداثِ شَغَبٍ ولَفْتِ نظرٍ ؛ حتَّى تستشعِرَ أنَّها ما زالتْ حَيَّةً تَسْعَى ، معَ أنَّها لا تبرَحُ مكانَها ! . .

ومَعَ التأكيدِ علَى كلِّ ما تقدَّم ذِكْرُهُ مِنْ تقريرٍ لحقوقِ المرأةِ وكفالةٍ لِأَمْنِها وكرامتِها وإنسانيتِها، فإنَّ البعضَ قدْ يَجدُ ضالَّتَهُ فِي حديثٍ رواهُ البخاريُّ جاءَ فيهِ: "أنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - قالَ لِجَمْعٍ مِنَ النِّساءِ فِى حَديثٍ طويلٍ :

«ما رَأَيْتُ مِنْ ناقِصاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ - أَذْهَبَ لِلُبِّ الرَّجُلِ الْحازِمِ -: مِنْ إحْداكُنَّ»[٢] .

(١) نظام حقوق المرأة فى الإسلام ، ص ١١ .

(٢) رواه البخارى عن أبى سعيد الخدرى ، حديث رقم ١٣٩٣ .

ومعَ أنَّ الحديثَ رُوِىَ فِى مقامِ المُباسطَةِ مَعَ النساءِ ، فِى يوْمِ عيدٍ ، إلَّا أنَّهُ - عِنْدَ سُوءِ الفهمِ - قدْ يُوهِمُ النقصَ فِى الدِّينِ والعقلِ ، وعنْدَ سُوءِ النِّيَّةِ يتخِذُهُ البعضُ وسِيلَةً لِيَشْغَبَ بهِ مِنْ - جديدٍ - عَلَى دِينِ اللَّهِ ! . . مَعَ أنَّ الحديثَ يحمِلُ فِى عباراتِهِ إشادةً بقدرَة تأْثِيرِ المرأةِ واستطاعتِها علَى فِعْلِ الأعاجيبِ مِمّا يَعْجَزُ عنْهُ الرِّجالُ أنفسهُمْ ! ومِنْ أوْضحِ ما يدُلُّ عليهِ سِياقُ الحديثِ ، أنَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّم - وجَّهَ لِلنساءِ كلامَهُ هذا عَلَى وجْهِ المُباسطةِ الَّتى يعرِفُها ، ويُمارِسُها كلٌّ مِنّا فِى المُناسباتِ ؛ ولا أدلَّ عَلى ذلِك مِنْ أنَّه جعَلَ الحديثَ عنْ نُقصانِ عُقولِهنَّ توْطِئَةً وتمهيدًا لِما يُناقِضُ ذلِك مِنَ القُدْرةِ التى أُوتينَها ؛ وهِى خلْبُ ألبابِ الرجالِ ، والذَّهابُ بعقولِ الأشِدّاءِ مِنْ أُولِى العزيمةِ والكلمةِ النافِذَةِ منهُمْ .

إذَنْ، فالحديثُ لا يُرَكِّزُ على قصْدِ الانْتِقاصِ

مِنَ المرأةِ بقدْرِ ما يُرَكِّزُ على التعجُّبِ

مِنْ قُوَّةِ سُلْطانِها ونُفوذِها فِى التأثيرِ عَلى الرجالِ[1].

ما الْمَقْصُودُ بِنَقْصِ الدِّينِ هُنا ؟

مِنَ المعروفِ أنَّ المرأةَ مُتساويةٌ مَعَ الرجلِ فِى أصْلِ التكاليفِ لكنَّها تختلفُ عَنْهُ فِى نسبةِ الأداءِ لأسبابٍ خاصةٍ .

(١) المرأة. ص١٧٤ ، د. محمد سعيد رمضان البوطى.

والنقصُ فِى نسبةِ الأداءِ لا ينعكسُ بالطبعِ على نسبةِ الأجْرِ والثوابِ . . ولا شكَّ أنَّ نقْصَ التكاليفِ السُّلوكِيَّةِ ليستْ

مسئُوليةَ المُكلَّفِ، وإنَّما هو مِنَ المكلِّفِ ،

فكأنَّ المُرادَ بنقصِ الدِّينِ هنا قِلةُ التكاليفِ السُّلوكِيَّةِ

لسببٍ ما ، فنُقصانُ الدِّينِ له معنيانِ :

١ - المعنَى الأولُ: نُقصانٌ فِى نسبةِ التكاليفِ ، لا فِى أصلِها . والمرأةُ - فِى ذلك - غيرُ مُكلَّفةٍ بالصِّيامِ أثناءَ الدورَةِ الشهريةِ، وكذلك أثناءَ النِّفاسِ ، وغيْرُ مُكَلَّفةٍ بالصلاةِ أيضًا ، ولا تُطالَبُ بإعادةِ شىءٍ مِنْها . كما أسْقَط اللَّهُ عنْها تِلاوةَ القُرآنِ فِى تلكَ الفترةِ ، ولكنْ دُونَ أنْ يُنْقِصَ ذلكَ مِنْ أجرِها شَيْئًا ؛ فنُقْصانُ الدِّينِ هنا نُقْصانٌ فِى نسبةِ التكاليفِ السُّلوكيةِ، ولَيْسَ فِى أصْلِ التكاليفِ.

ومع أنَّ نسبةَ التكاليفِ المطلوبةِ - فِى تلك الفترةِ - أقلُّ مِمّا يُؤَدِّيهِ الرَّجُلُ ، إلَّا أنَّها تتساوَى مَعهُ فِى الأجْرِ والثَّوابِ ! . . فهلْ فِى ذٰلكَ غَبْنٌ عَلَى المرأةِ ، أوْ فِيهِ ما يُنْقِصُ مِنْ قدْرِها وقيمتِها ؟ أمْ أنَّها تتميَّزُ على الرجلِ فِى هٰذا الأمْرِ، وكأنَّها تَعْملُ بعض الوقتِ "Part time" ثُمَّ تأْخُذُ أَجْرَ الْوَقْتِ كُلِّه ؟

٢ - المعنَى الثانِى: أنَّ المرأةَ خفَّفَ اللهُ عنْها بعضَ الوظائفِ الدِّينيةِ وأسْقَطَها عنْها، ولكنْ دونَ أن يَنْقُصَ شىْءٌ

مِنْ أجْرِها بسببِ ذلك ؛ إذْ إنَّ الأمرَ لَيْسَ عائِدًا إلَى تقْصيرٍ منْها، ولكنَّهُ عائدٌ إلَى تَخْفِيفٍ مِنَ اللهِ عَنْها . فالوصفُ بنقصِ الدِّينِ هُنا لَيْسَ معناهُ أنَّها مُقَصِّرَةٌ فِي دينِها ؛ إذْ لَيْسَ لَها أيُّ اخْتِيارٍ فى أمْرٍ فرضَهُ اللهُ علَيْها ؛ ومِنْ هُنا فإنَّ النقصَ فِي نسبةِ التكاليفِ أمرٌ جاءَ رحمةً مِنَ "المُكَلِّفِ" ، وانْصِياعِ المُكَلَّفِ له يتحوَّلُ فى الحقيقةِ لا إلى نقصٍ، وإنَّما يُصبحُ هو ذاتُهُ عيْنَ الكمالِ ؛ لأنهُ مُراعاةٌ لأصْلِ الخِلْقَةِ والتَّكْوينِ فِى الأنْثى ، ورعايةٌ لحالِها وما يطرَأُ علَيْها مِنْ تأْثيراتٍ سيكولوجيةٍ وبيولوجيةٍ خلالَ تِلْكَ الفتْرَةِ.

٣ - وهناكَ أمْرٌ ثالِثٌ يتصلُ بالتكاليفِ الشرعيةِ ذاتِها ؛ إذْ إنَّ المطلوبَ فِيها إنَّما هُوَ الامْتِثالُ . والامتثالُ كَما يكونُ بالتنفيذِ، يكونُ كذلك بالامتناعِ، عندَما يَطلُبُ الشارعُ ذلِك ، أىْ إنَّه يكونُ بالإيجابِ أداءً ، ويكونُ أيْضا بالسَّلْبِ امتناعًا .

"وعندما تُكَلَّفُ المرأةُ سلبًا بالامتناعِ عَنْ بعضِ التكاليفِ فى فترةٍ مُعَيَّنةٍ ، لا شكَّ أنَّها تُثابُ عَلَى هذا الامتناعِ ، ما دامَ قَصْدُها الاستجابةَ لأمْرِ اللهِ .

ومِنْ ثَمَّ فإحْجامُها عنِ الصلاةِ فِى هذهِ المُدَّةِ كقِيامِ الآخرينَ إلَى الصلاةِ فِى المُدَّةِ ذاتِها . . كِلاهُما مصدَرُ مَثوبةٍ وأجْرٍ ، ما دامَ كُلٌّ مِنْهُما مُندفِعًا إلَى القيامِ بِما كُلِّفَ بِهِ تحقيقًا لأمْرِ اللَّهِ

- تَعالَى - وسعْيًا إِلَى مرْضاتِهِ فِى الإيجابِ، أو السَّلْبِ .
ولِهذا فوصْفُ رسولِ اللهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - المرأةَ

إنَّما هُوَ وصْفٌ بواقِعٍ لا تَبِعَةَ عليها فِيهِ ،

وليْسَ فِيهِ أىُّ مَنْقَصةٍ لَها ، أَوْ مسئوليةٍ عليها . "[١]

ودَفْعًا لِوَهْمِ النقصِ فِى الأجْرِ ، ورفْعا لحرجٍ وضيقٍ قد تَشْعُرُ بِهِ الأنثى حِينَ يأتِيها عُذْرُها الشَّرعىُّ فتتخيَّلُ أنَّ أجْرَها يَنقُصُ ، أوْ أنَّ الرجلَ يزيدُ عليها فِى المثوبةِ لأنَّهُ يُصَلِّى ، وهى ممنوعةٌ مِنْ ذلك فِى فترةٍ معينةٍ ، بيَّنتِ النصوصُ قرآنا وسنةً أنَّ مدارَ الأجْرِ والمثوبةِ فِى النيةِ بالامتثالِ إيجابًا كانَ أوْ سلْبًا . ومِنَ هُنا جاءتْ نصوصُ القرآنِ ، وتوجيهاتُ النبىِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلَّمَ - تلْفِتُ لِهٰذا الأمْرِ وتُنَبِّهُ عليهِ تصريحًا بالمساواةِ بيْنَ الجنسينِ فِى الثوابِ والأجْرِ ؛ قالَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - :

«إنَّما الْأَعْمالُ بالنِّيَّاتِ . . وإنَّما لِكُلِّ امْرِئٍ ما نَوَىَ»[٢] .

وقال - عليه الصلاةُ والسلامُ - :

« إنَّ اللَّهَ لا يَنْظُرُ إِلَى صُوَرِكُمْ ، وَلا إِلَى أَجْسامِكُمْ ،

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٧٩ .

(٢) رواه البخارى ومسلم من حديث عمر بن الخطاب ﷺ .

وَلٰكِنْ يَنْظُرُ إِلَى قُلُوبِكُمْ وَأَعْمالِكُمْ »[1].

وقال اللَّهُ - تعالَى -:

﴿فَٱسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَآ أُضِيعُ عَمَلَ عَٰمِلٍ مِّنكُم مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ ۖ بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ ۖ فَٱلَّذِينَ هَاجَرُوا۟ وَأُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِمْ وَأُوذُوا۟ فِى سَبِيلِى وَقَٰتَلُوا۟ وَقُتِلُوا۟ لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ثَوَابًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلثَّوَابِ ﴿١٩٥﴾﴾.

[سورة آل عمران]

وقال اللهُ - تعالَى -:

﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾. [سورة النساء]

وقال اللَّهُ - تعالَى -:

﴿مَنْ عَمِلَ سَيِّئَةً فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ۖ وَمَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ يُرْزَقُونَ فِيهَا بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٤٠﴾﴾.

[سورة غافر]

فهلْ يكونُ الحديثُ تعبيرًا بنقْصٍ ، أمْ هُو إشادةٌ بقُدرةٍ غَيرِ مُتوقَّعةٍ منْ مصدرٍ قدْ يظُنُّهُ البعضُ ضعِيفًا وهُوَ المرأةُ ، بينَما هِيَ تتمتَّعُ بِقُدْرَةٍ تخْلِبُ بِها عُقولَ أُولِى العزمِ مِنْ أشِدَّاءِ الرجالِ؟

---

(١) رواه مسلم وابن ماجه وأحمد من حديث أبي هريرة ﷺ.

الأكذوبةُ الرَّابِعَةُ - شهادَةُ المَرْأَةِ :

يقولُونَ: إنَّ شَهادةَ الرَّجلِ تَعْدِلُ شهادةَ امرأتينِ، ومِنْ ثَمَّ فعُنْصُرُ المُساواةِ مفقودٌ ! . .

والجوابُ هُوَ:

إنَّ الشُّروطَ الَّتِى تُراعَى فِى الشهادةِ
ليستْ عائدةً إلى وصْفِ الذُّكورةِ أو الأُنوثةِ فِى الشاهِدِ ،
ولكنَّها عائِدةٌ - فى مجموعِها - إلى أمْرينِ:
* **أوَّلُهما**: عدالةُ الشاهدِ وضبْطُهُ لحكايةِ الوقائعِ ،
وألَّا تكونَ بينَهُ وبينَ المشهودِ لهُ قرابَةٌ تبْعثُ على احتمالِ تحيُّزِهِ له فى الشهادةِ ، وألَّا تكونَ بينَهُ وبين المشهودِ عليهِ خُصومةٌ تبعثُ على اتِّهامِهِ فيما يشهدُ عليهِ بهِ.
* **ثانيهما**: أنْ تكونَ بيْنَ الشاهِدِ والواقعةِ التى يشهدُ بِها صِلَةٌ تجعلُهُ مُؤَهَّلًا لِلدِّرايةِ بِها والشهادةِ فيها .
وبِناءً عليهِ فشهادةُ مَنْ خُدِشتْ عدالتُهُ ، أوْ لمْ يثْبُتْ كامِلُ وعْيِهِ وضبْطِهِ لا تُقْبل ؛ رجُلًا كانَ الشاهِدُ أوِ آمرأَةً .
وكذلكَ شهادةُ الخصْمِ على خصْمِهِ ، والقريبِ لقريبِهِ ؛ رجُلًا كانَ أوِ آمرأةً . فإذا تحقَّقتْ صِفةُ العدالةِ وانْتَفتِ احتمالاتُ التحيُّزِ لقرابةٍ ، أوِ احتمالاتُ الإيذاءِ لخصومةٍ ؛

كانَ لا بُدَّ - بعد ذٰلك - مِنْ تحقُّقِ القدْرِ الَّذى لابُدَّ مِنْهُ مِنَ الانسجامِ بين شخْصِ الشاهِدِ ، والمسألةِ التى يشهدُ بشأْنِها .

فإِنْ لم يتحقَّقْ هٰذا القدْرُ الَّذى لا بُدَّ منْهُ
رُدَّتْ شهادةُ الشاهِدِ ؛ رجلًا كانَ أوِ امرأةً .

ورحِمَ اللَّهُ الإمامَ مالِكَ بنَ أنسٍ إمامَ دارِ الهجرةِ ، وأهلِ السنَّةِ ؛ فقدْ وردَ عنْهُ أَنَّهُ قالَ : (كَمْ مِنْ أخٍ لِى فِى المدينةِ أرْجُو دعوتَهُ ، لٰكِنِّى لا أقْبَلُ شهادَتَهُ) .

العلاقةُ إذنْ بينَ الشاهدِ وموضُوع الشهادةِ ،
وليستْ بَيْنَ الذُّكورةِ والأُنوثةِ :

أولًا : هلْ تحقَّقتْ فى الشاهِدِ شُروطُ العدالةِ ؟

ثانيًا : هلْ للشاهدِ بموضوعِ الشهادةِ صِلةٌ ، بصرْفِ النظرِ عَنِ الذُّكورةِ أوِ الأُنوثَةِ؟

ثالثًا : إذا تفاوتَ عُمومُ النَّاسِ فى موضُوعِ الشهادةِ ، فمَنْ يُقَدَّمُ على الآخرِ ، يا تُرَى : الذَّكرُ أمِ الأُنْثَى ؟

اَلذُّكُورَةُ ليستْ مِيزَةً ، والأُنُوثَةُ ليستْ عَيْبًا :

والإجابةُ : طبعًا أنهُ لا دَخْلَ لِلذُّكورةِ أو الأُنوثةِ بالموضوعِ، وإنَّما المُعَوَّلُ عليهِ هُوَ "مَنْ لَهُ بموْضِعِ الشهادةِ صِلةٌ ، فإذا كانَ موضوعُ الشهادةِ مِنَ الموضوعاتِ التِى هِىَ

أَلْصَقُ بالنِّساءِ مِنَ الرجالِ ، قُدِّمَتْ شهادةُ المرأةِ .
والأُنوثةُ هُنا لا تقْدَحُ فِى شهادةِ صاحبتِها . . وكذلِكَ العكسُ ،
إنْ كانَ موضوعُ الشهادةِ أَلْصَقَ بالرجالِ
قُبِلَتْ شهادةُ الرَّجُلِ ، والذُّكورةُ هُنا لا تُعْطِى صاحِبَها
مِيزَةً خاصةً ، وإنَّما موضوعُ الشهادةِ هو الفَيْصلُ .

وبِناءً على ذلك، فهناكَ قضايا لا تُقبلُ فِيها شهادةُ الرجالِ مُطلقًا، وإنَّما الشهادةُ المُعتَمَدَةُ فيها للمرأةِ ، ولَيْسَ للرجلِ.

والنَّظرُ هُنا لِما تقْتضِيهِ العدالةُ، ولَيْسَ لِلذُّكورةِ أوِ الأُنوثةِ دخْلٌ فِى ذْلكَ ؛ لِهٰذا فقدْ كانَ الإسلامُ رائعًا وواقعيًّا وعظيمًا حيثُ كانَتِ الغايةُ فِى الضَّوابطِ التى يَضَعُها فى شريعتِهِ الغَرّاءِ هِىَ تحقيقُ أعْلَى مُستوى مِنَ العدالةِ ؛ حسمًا للنزاعِ وقَطْعًا للخصومةِ ، ورعايةً للعْدلِ الذى قامتْ عليهِ السماواتُ والأرضُ ؛ ولذْلِكَ فرّقَ الإسلامُ - رِعايةً لتحقيقِ العدالةِ فى موضوعِ الشهادةِ ، ولَيْسَ فِى الذكورةِ والأنوثةِ - بينَ المواقعِ التى لا تُقْبلُ فيها إلَّا شهادةُ المرأةِ ، ولا تُقبلُ شهادةُ الرجلِ ، وبينَ المواقِعِ التى لا تُقبلُ فِيها شهادةُ المرأةِ، بينما تُقبل شهادةُ الرجلِ .

مواضِعُ القَبُولِ والمَنْعِ ، ولِماذا؟

وهناكَ مواضِعُ مُشترَكَةٌ تتساوَى فيها
شهادَةُ الرجلِ مَعَ شهادةِ الأُنْثَى بِلا فرقٍ ،
ومواضِعُ أُخرى تُضَمُّ فيها شهادةُ امرأتيْنِ ،
وذٰلِكَ لضعفِ صِلَةِ المرأةِ بموضوعِ الشهادةِ ،
ولا دخْلَ فى ذلك لا لِلذُّكورةِ ولا للأُنوثةِ ، فأيْنَ الظُّلْمُ إذَنْ ؟
"وانطلاقًا مِنْ هذه القاعدةِ ، فإنَّ الشَّارعَ يرْفُضُ
شهادةَ المرأةِ على وصْفِ الجِنايةِ، وكيفيةِ ارتكابِ
الجانِى لَها ؛ ذٰلِكَ لأنَّ تعامُلَ المرأةِ مَعَ الجرائمِ
وجِناياتِ القتْلِ يكادُ يكونُ معدومًا من شِدَّةِ نُدْرَتِهِ .
والأرجحُ أنَّها إذا صادفتْ عمليةَ سطْوٍ عَلَى حياةٍ
بقتْلٍ أوْ نحوهِ فستفرُّ مِنْ هٰذا المشهدِ بكلِّ ما تملِكُ ،
فإِنْ لم تستطِعْ، فالأرجحُ أنَّها تقعُ فِى غَيْبُوبَةٍ
قدْ تُفْقِدُها الوَعْىَ ، وعَلَى العكْسِ مِنْ ذٰلك
شهادةُ المرأةِ فى أُمورِ الرَّضاعِ والحضانةِ والنَّسَبِ ،
فإنَّ الأَوْلويَّةَ الشرعيةَ فيها لشهادةِ المرأةِ ؛
إذْ هِى أكثرُ التِصاقًا واتِّصالًا بهٰذهِ المسائِلِ مِنَ الرجلِ ،
كَما هُوَ معروفٌ ، بَلْ رُوِىَ عَنِ الشَّعْبِىِّ أنهُ قالَ:

"مِنَ الشهاداتِ ما لا يَجوزُ فِيهِ إلَّا شهادةُ النساءِ"[1].

والغريبُ أنَّ شهادةَ المرأةِ فيما لا يَطَّلِعُ عليهِ إلَّا النساءُ تُقْبلُ مُنفردِةً ؛ فقَدْ قَبِلَ النبيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ - شهادةَ المرأةِ الواحدةِ في الرَّضاعِ . . وقدْ شهِدتْ عَلَى نفْسِها ؛

ففِي البخاريّ عَنْ عُقبةَ بن الحارثِ :

أنهُ تزوَّجَ أمَّ يحْيَى بنتَ أبى إهابٍ ،

فجاءتْ أَمَةٌ سوداءُ ، فقالَتْ : (قَدْ أرْضَعْتُكما) .

فذكرتُ ذلك للنَّبيِّ - صلَّى اللَّهُ عَلَيْه وسلَّمَ - فأعْرضَ عنِّى .

قالَ: (فتنحَّيْتُ ، فذكرتُ ذٰلك لَهُ . قالَ: « فكيفَ ؟ وقَدْ زعَمتْ أنَّها قَدْ أرضعَتْكُما . » فنهاهُ عنْها)[2].

---

(١) انظر : كتاب المرأة ، د. البوطى ، ص١٤٨ .

(٢) صحيح البخارى ، ج٣ ص ١٥٣ ، الباب ١٣ ، ط المكتبة الإسلامية ، استانبول ، تركيا .

رأىُ ابن القيِّم وشواهِدُهُ :

وعقدَ ابنُ قيِّم الجوزيةِ فى كتابِهِ القيِّم "الطُّرُقُ الحُكْمِيَّةُ" فصلًا عُنوانُهُ : شهادَةُ النِّساءِ منفرداتٍ ، قالَ فِيهِ :

"ويجوزُ القضاءُ بشهادةِ النِّساءِ مُنفرداتٍ فِى غَيْرِ الحُدودِ والقِصاصِ عِنْدَ جماعةٍ من الخَلَفِ والسلَفِ"(١) .

وذكرَ فيه أيْضًا أنهُ: قدْ نَصَّ أحمدُ على ذٰلِكَ فِى روايةِ بكْرِ بن محمدٍ عَنْ أبيهِ ، قالَ فى المرأةِ تشهدُ عَلَى ما لا يحْضُرهُ الرِّجالُ مِنْ إثباتِ اسْتِهلالِ الصبِىِّ ، وفِى الحَمَّامِ يدخُلهُ النِّساءُ، فتكونُ بينهنَّ جراحاتٌ .

وقالَ إسحاقُ بن منصورٍ: قلْتُ لأحمدَ فِى شهادةِ الاستدلالِ: تَجوزُ شهادةُ امرأةٍ واحدةٍ فى الحَيْضِ والعِدَّةِ والسَّقْطِ والحمَّامِ؟ وكلِّ ما لا يطَّلِعُ عليهِ إلَّا النساءُ؟

فقالَ : تَجوزُ شهادةُ امرأةٍ إذا كانتْ ثِقَةً .

قالَ أبو عُبيدٍ : أَبو حنيفةَ وأصحابهُ يقْبلونَ شهادةَ النِّساءِ منفرداتٍ فيما لا يطلعُ عليهِ الرجالُ ؛ كالولادةِ والبكارةِ وعُيوبِ النساءِ وثبوتِ النسبِ ، ويقبلونَ فِيهِ شهادةَ امرأةٍ واحدةٍ.

---

(١) انظر : الطرق الحكمية ، للإمام ابن قيم الجوزية ، ص١١٥، تحقيق د. محمد جميل غازى ، مطبعة المدنى ، القاهرة .

قالوا : وتُقبلُ فِيهِ شهادةُ امرأةٍ واحدةٍ ؛ لأنَّ ما قُبِلَ فيه قَوْلُ النساءِ على الانفرادِ ، لم يشترطْ فِيهِ العددُ كالرِّوايَةِ[1] .

وهناكَ أُمورٌ مُشْتَرَكةٌ بينَ النساءِ والرجالِ ؛ كالأمورِ الماليةِ والمعاملاتِ التجاريةِ، وما قَدْ ينشأُ عنْها من خُصوماتٍ ودعاوَى ، فلِكُلٍّ مِنَ المرأةِ والرجلِ علاقةٌ بِهِ ، غيرَ أنَّ صِلَةَ الرَّجُلِ بها واندماجَهُ فِيها أشدُّ مِنْ صلةِ المرأةِ . ودليلُ ذٰلِكَ أنَّ الذينَ ينغمِسُونَ فِى الأعمالِ التجاريةِ وينْشطونَ فِيها وفى إجْراءِ صفَقاتِها والقيامِ بمغامراتِها هُمُ الرجالُ فِى كلِّ الأزمنةِ، وفى كُلِّ المجتمعاتِ ؛ فإنْ رأيتَ نساءً فهُنَّ عَلَى الغالبِ مُوَظَّفاتٌ فِى أعمالٍ إداريةٍ ومكتبيةٍ ؛ كالسكرتاريةِ ونحوها .

وإذا كانتْ تِلْكَ هِيَ القاعدةُ ، فإنَّ تخصُّصَ بَعْضِ النساءِ فِى النُّظُمِ الماليةِ والمُحاسَبيةِ واردٌ . وربَّما موجودٌ ، ولكنَّهُ يُشَكِّلُ - فِى المجموعِ العامِّ - نسبةً ضئيلةً تمثلُ الشُّذوذَ الَّذى يُثْبِتُ القاعدةَ ولا يَنفِيها .

"ونظرًا إلى هذا الواقعِ الَّذى يفْرِضُ نفسَهُ فِى كلِّ مجتمعٍ ، فقدْ جعلَ اللَّهُ حُكْمَ الشهادةِ فيهِ مِرآةً تعْكِسُ هٰذا الوضْعَ القائمَ والمُستمِرَّ . والموقِفُ الدقيقُ فِى ذلِكَ أنْ تكونَ الأولويةُ لشهادةِ الرجالِ مَعَ قبولِ شهادَةِ المرأةِ .

---

(١) المصدر نفسه ، ص ١٢١ .

والوجهُ التطبيقىُّ لِهٰذا الوضعِ أنْ تقُومَ شهادةُ
امرأتينِ فِى هذهِ الأمورِ مقامَ شهادةِ الرجلِ الواحدِ .
فَهلْ هٰذا النظامُ التنسيقِىُّ آتٍ من التَّسامِى
بِرُجولةِ الرَّجُلِ، والهُبوطِ بأُنوثةِ المرأةِ ؟!
لَوْ كانَ الأمرُ كذٰلِكَ لَما كانَتِ الأولويةُ لشهادةِ النساءِ فى كُلِّ خُصومةٍ جرَتْ بيْنَ النساءِ بعضِهِنَّ مَعَ بعْضٍ أيًّا كان سببُها »[1] .

إذن ، فالمدارُ على شرْطٍ لابدَّ مِنْهُ هُوَ المِحْوَرُ والأساسُ ، وهُوَ أنْ تكونَ بينَ الشاهِدِ والموضوعِ الذى يشهدُ فيهِ صلةٌ قويةٌ قائمةٌ ، أيًّا كانَ الشاهِدُ : رجلًا أو امرأةً ، وليْسَ المَدارُ على الذُّكورةِ مِنْ حيثُ هِىَ ، ولا عَلَى الأُنوثَةِ مِنْ حيْثُ هِى .
هٰذا فِيما يتصلُ بالشهادةِ الَّتى توفَّرتْ شرائِطُها ،
وهِىَ تُعَدُّ فِى حُكْمِ الشريعةِ بَيِّنَةً كامِلة .
أمّا ما يُسمَّى بقرائنِ الأحْوالِ ، وهِىَ القرائِنُ
التى تُعِينُ القضاءَ أو النِّيابةَ، أوْ وسائِلَ البحْثِ
والتقصِّى الجِنائِىِّ فِى مجالِ التحقيقِ ، فإنَّ شهادةَ المرأةِ
داخلةٌ فيها دونَ تفرِيقٍ بين الذكورةِ والأُنوثةِ .

---

(١) انظر : كتاب المرأةُ بين طُغيانِ النظام الغربىِّ ولطائفِ التشريع الإسلامىّ ، د. البوطى ، ص١٤٩ ، دار الفكر المعاصر، بيروت ، ١٩٩٦ .

ولوْ كانتِ الأُنوثةُ والذُّكورةُ تَلْعبانِ دوْرًا فِى قيمةِ الشهادةِ ومَدَى شرعيَّتِها ، لسمَتْ شهادةُ الرجلِ على شهادةِ المرأةِ فى بابِ اللِّعانِ ؛ أىْ : لكانَتْ شهاداتُها الأربعُ بقيمةِ شهادتيْنِ فقطْ مِنْ شهادةِ الرَّجُلِ ، ولكنَّ الواقِعَ أنَّها مُتساوياتٌ . قالَ - تعالى -:

﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَٰجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَآءُ إِلَّآ أَنفُسُهُمْ فَشَهَٰدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٦﴾ وَٱلْخَٰمِسَةُ أَنَّ لَعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ إِن كَانَ مِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٧﴾ وَيَدْرَؤُا۟ عَنْهَا ٱلْعَذَابَ أَن تَشْهَدَ أَرْبَعَ شَهَٰدَٰتٍۭ بِٱللَّهِ ۙ إِنَّهُۥ لَمِنَ ٱلْكَٰذِبِينَ ﴿٨﴾ وَٱلْخَٰمِسَةَ أَنَّ غَضَبَ ٱللَّهِ عَلَيْهَآ إِن كَانَ مِنَ ٱلصَّٰدِقِينَ ﴿٩﴾﴾ . [سورة النور]

فهلْ كُشِفَ الغِطاءُ عنِ الحقيقةِ ، أَوْ ظَلَّتْ
شُبَهُ الذين فى قُلوبِهِمْ مرضٌ تتردَّدُ بيْنَ جوانِحِهِمْ
وعَلَى ألسنتِهِمْ ، كُلَّما رأَوُا الفرصةَ سانِحةً ؟

الأُكْذُوبَةُ الخامِسَةُ - قَضِيَّةُ الحِجابِ :

نُقطةٌ عَلى حرْفٍ مُضِيءٍ :

قبلَ الدُّخولِ فى الموضوعِ ، دعُونا نتَّفِقْ - أولًا - عَلَى أنَّ الحِجابَ لا يَعْنِى الحَجْبَ ، كَما أنَّ الخُروجَ لا يعْنِى التبرُّجَ والسُّفورَ .

وإذا كانَ العُرْىُ يُناقِضُ تَعالِيمَ الْأَدْيانِ الثَّلاثَةِ - اليَهُودِيَّةِ والمَسيحيَّةِ والإسْلامِ - فإنَّه يُشَكِّلُ جُزْءًا مِنْ ثَقافَةِ مُجْتَمعاتِ الغَرْبِ ، تَعارَفَتْ عَلَيْهِ وقَبِلَتْهُ وأَضْحَى شَيْئًا عادِيًّا ومَأْلُوفًا ، وفِى الْجانِبِ الْآخَرِ مِنَ الصُّورَةِ فإنَّ الْحِجابَ - بِصَرْفِ النَّظَرِ عَنْ فَلْسَفَتِهِ - يُشَكِّلُ جُزْءًا هامًّا وواجِبًا فِى الثَّقافَةِ الْإِسْلامِيَّةِ ، ومِنْ ثَمَّ فَكَما لا يَجُوزُ النَّظَرُ بِازْدِراءٍ إِلَى الْمَرْأَةِ الْغَرْبِيَّةِ السافِرَةِ لأَنَّ الْعُرْىَ جُزْءٌ مِنْ ثَقافَتِها ، فَكذلِكَ لا يَجُوزُ النَّظَرُ بِازْدِراءٍ إِلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ الْمُحَجَّبَةِ لأَنَّ الْحِجابَ واجِبٌ دِينِيٌّ مُلْزِمٌ فِى ثَقافَتِها .

وإذا كانَ مِنْ غَيْرِ الْمَقْبُولِ ومِنْ غَيْرِ الْمَعْقُولِ أَنْ يُفْرَضَ الْحِجابُ عَلَى الْمَرْأَةِ غَيْرِ الْمُسْلِمَةِ ، فَإِنَّهُ مِنْ غَيْرِ الْمَقْبُولِ ومِنْ غَيْرِ الْمَعْقُولِ أَيْضًا أَنْ يُفْرَضَ الْعُرْىُ والسُّفُورُ عَلَى الْمَرْأَةِ الْمُسْلِمَةِ ! . .

وفِى الْمُجْتَمَعاتِ الَّتِى تَتَمَيَّزُ بالتَّعَدُّدِيَّةِ الْحَضارِيَّةِ والثَّقافِيَّةِ يُصْبِحُ كُلُّ شَىْءٍ مَقْبُولًا ومُباحًا ومُتاحًا ، ومِنْ ثَمَّ فَلا حَرَجَ ضِمْنَ هذا الإِطارِ الْواسِعِ مِنْ أَنْ تُمارِسَ الْمَرْأَةُ الْمُسْلِمَةُ حَقَّها فِى الاخْتِيارِ الْحُرِّ وَفْقَ ثَقافَتِها ومَفاهِيمِها ، كَما تُمارِسُ الْمَرْأَةُ الْغَرْبِيَّةُ حَقَّها فِى اخْتِيارِ ما يُناسِبُها مِنْ مَلابِسَ ، فَهذا حَقٌّ وهذا حَقٌّ ، والْمَحْظُورُ الَّذِى لا يَجُوزُ هُو أَنْ تُمارِسَ الْمُجْتَمعاتُ الْمُتَحَضِّرَةُ فَلْسَفَةَ الانْتِقاءِ فِى تَوْزِيعِ الْحُقُوقِ ، فَتَكِيلُ بِمِكْيالَيْنِ وتَزْدَوِجُ فِيها الْمَعاييرُ فَيَحْدُثُ التَّمْييزُ مَحَلَّ الْعَدالَةِ وتَحِلُّ الْعُنْصُرِيَّةُ مَحَلَّ التَّسامُحِ ، حيثُ يُصْبِحُ مِنْ حَقِّ إِنْسانٍ أَنْ يُمارِسَ حَقَّهُ وحُرِّيَّتَهُ بَيْنَما آخَرُونَ مَمْنُوعُونَ مِنْ مُمارَسَةِ هذا الْحَقِّ نَفْسِهِ أَوْ يُلامُونَ إذا مارَسُوه ، تِلْكَ هِى ازْدِواجِيَّةُ الْمَعاييرِ الَّتِى تُخِلُّ بِمَوازِينِ الْعَدالَةِ ، وتُؤَدِّى إلى اضطرابِ الْمُجتمعِ ، وتُثِيرُ فِيهِ رُوحَ الْكَراهِيَةِ والْعُنْصُرِيَّةِ الْمَمْقُوتَةِ الَّتِى عانَتْ مِنْها مُجْتَمعاتٌ كَثِيرَةٌ ، وإذا كانَ موضوعُ حُقُوقِ الْمَرْأَةِ مِنَ الموضوعاتِ المُلِحَّةِ فى عصْرِ العوْلَمَةِ والقَرْيَةِ الكوْنِيَّةِ الواحِدَةِ ، وما لذلكَ مِنْ تأْثيراتٍ ، فإِنَّ علَيْنا - ونحنُ نطْرَحُ الرُّؤْيةَ الإسلاميةَ - أَلَّا نَقَعَ فِى فخِّ الدَّوَرانِ حوْلَ الأُنوثَةِ دُونَ اعتبارِ الإنسانيةِ ، وهُو ذلِكَ الفخُّ الذى يختصرُ الحقوقَ فقطْ فِى جغرافيةِ الجسدِ ، ويَغْفُلُ أوْ يتغافَلُ عَنْ إنسانِيَّتِها ودَوْرِها ورسالتِها ، ومِنْ ثَمَّ يَحْصُرُ القضيةَ كلَّها بينَ مُؤَيِّدينَ ومُعارِضِينَ فى الدَّوَرانِ حوْلَ السُّفورِ والحِجابِ.

فالرجلُ والمرأةُ فى منظورِ الإسلامِ كوْكبانِ ، اقتضتْ طبيعةُ التكوينِ والفِطرةُ والدَّوْرُ والرسالةُ فى كلٍّ منهما أنْ يَدُورا معًا ، ولكنْ فِى فلكَيْنِ مُختلِفيْنِ ، لا غِنًى لأحدِهما عَن الآخرِ ، فيجبُ ألَّا يَخْرُجا عن مَدارَيْهما :

﴿لَا ٱلشَّمۡسُ يَنۢبَغِي لَهَآ أَن تُدۡرِكَ ٱلۡقَمَرَ وَلَا ٱلَّيۡلُ سَابِقُ ٱلنَّهَارِۚ وَكُلّٞ فِي فَلَكٖ يَسۡبَحُونَ ﴿٤٠﴾﴾ . [سورة يس]

فالشرطُ الأساسِىُّ لسعادةِ كلٍّ مِنَ الرَّجُلِ والمرأةِ - وفِى الحقيقةِ المجتمعِ الإنسانِىِّ كلِّهِ - هُوَ أنْ يدورَ كلُّ جنسٍ فِى مَدارِهِ الخاصِّ بِهِ . . وحينئذٍ يتحقَّقُ النَّفْعُ مِنَ الحريةِ والمُساواةِ حيثُ لمْ يخرُجْ أىٌّ منهما عنْ مَدارِهِ ومَسارِهِ الطبيعىِّ والفِطْرىِّ ؛ فإنَّ الَّذى خلقَ المُشْكِلاتِ - كلَّها للرَّجُلِ والمرأةِ والأولادِ والمجتمعِ - إنَّما هُوَ التمرُّدُ على أمْرِ الفِطرةِ والطبيعةِ ، ولا شىْءَ غيْرَ ذلكَ !

وكَما تقولُ الباحِثةُ الدكتورةُ هِبَة رءوف عِزّت : "إذا كانتْ خريطةُ القضايا واسعةً ، وتعميقُ التصوُّراتِ مُهمَّتَنا معًا ، فلْنفكرْ سويًّا فى : كَيْفَ نَضْبِطُ مساحاتِ الحريةِ حتَّى لا نَرى العُرْىَ فى شوارِعِنا ، ولكنْ دونَ أنْ نخْتزِلَ فكرةَ الحريةِ إلى الجسدِ . ثمَّ كَيفَ نَضْبِطُ مساحاتِ الحريةِ بحرِّيةٍ وبمُراهنةٍ على الفِطرةِ السَّوِيَّةِ داخِلَ نُفوسِ الغالبيةِ، كَما كانَ يُعلِّمنا الشيخُ (محمد الغزالى) - رحِمَهُ اللهُ - " لأنَّ الإفراطَ فِى استدعاءِ القانونِ، أوِ استدعاءِ الدولةِ يفتحُ مجالًا لها فى مساحاتِ المجتمعِ ، فتدخلُ

لِتُصادِرَ الحريةَ على جَميعِ المستوياتِ»[١] .

والقرآنُ الكريمُ عندما أحيا حقوقَ المرأةِ لَمْ يَنْسَ كوْنَ المرأةِ امرأةً ، والرجلِ رجُلًا ، حِينَ دَعا إِلَى إحياءِ إنسانيةِ المرأةِ ومُشاركَتِها للرَّجلِ فى الإنسانيةِ وحقوقِ الإنسانِ ؛ أىْ : أنَّ القرآنَ نظرَ إليها كَما نظرَتْ إليْها الطبيعةُ والفطرةُ الإنسانيةُ ! ومِنْ هنا نَجِدُ الانسجامَ الكاملَ بينَ أوامِرِ القرآنِ وأوامرِ الطبيعةِ . والمرأةُ فى القرآنِ الكريم هى نفسُ المرأةِ فى الطبيعةِ . . وبما أنَّ الطبيعةَ كِتابُ الوجودِ الصَّامِتِ ، والقرآنَ هُوَ كتابُ الوجودِ الناطِقِ ، فهما ترْجمتانِ لإرادةٍ واحدةٍ ، هى إرادةُ اللَّهِ فى شِقَّيْنِ :

الأوَّلُ : هُو الشِّقُّ التكليفىُّ ، ويمثلُهُ القرآنُ الكريمُ .

والشِّقُّ الثانى : هُوَ الشِّقُّ التكوينىُّ وتُمثلُهُ الطبيعةُ .

ومِنْ ثَمَّ ، فلا يُمْكِنُ الفصْلُ بينَ أمرَينِ كِلاهُما مِنْ صُنعِ اللهِ :

الأوَّلُ : قوْلُهُ وهُوَ القرآنُ .

والثانِى فِعْلُهُ وهُوَ الطبيعةُ ، فَهُما مُتطابِقانِ مُتعانِقانِ ، لا مُتناقضانِ ولا مُتصادِمانِ !

والرجلُ والمرأةُ جزءٌ مِنْ تلك الطبيعةِ بِلا شكٍّ ، وقَدِ اقتضتْ ضرورةُ الحياةِ أنْ يلْتقِيا معًا ، وأنْ يتعاونا معًا ، فى مَيْدانينِ اثنينِ لكلِّ ميدانٍ منهُما خصائِصُهُ وشُروطُهُ ومُمَيِّزاتُهُ :

---

(١) من بحث لها نُشر على الإنترنت فى إسلام أون لاين .

الميدانُ الأوَّلُ - هُو مَيْدانُ الحياةِ العامَّةِ :

نَبْدأ بذكرِ ميدانِ الحياةِ العامَّةِ بِطُولِها وعرْضِها ؛ لأنَّ هذا الميدانَ مِنْ حقِّ المرأةِ أنْ تُشارِكَ فِيهِ بِما يُناسِبُ طبيعتَها ، وما يتفقُ وخصائصَها الإنسانيةَ .

ولَمّا كانَ التعاونُ الفكريُّ والحَرَكيُّ لبناءِ الحضارةِ والمجتمعِ يَجِبُ أنْ يُشَكِّلَ القاسِمَ المُشتركَ الَّذى يجمعُ بينَ الرجلِ والمرأةِ : فِكْرِيًّا وذِهْنِيًّا ، وهُوَ الذى يُساعِدُ عَلَى القيامِ بالأنشطةِ الاجتماعيةِ والعلميةِ والثقافيةِ المُتعدِّدةِ ؛ فقَدِ اقْتَضَى هٰذا التعاونُ ألَّا يكونَ هُنالكَ خلْطٌ فِى المَيْدانَيْنِ . ومِنْ ثَمَّ خلطٌ فِى الدَّوْرِ الَّذى تقومُ بِهِ المرأةُ وتُؤَدِّيه كجناحٍ مُهِمٍّ فى عمليةِ الإقْلاعِ الحضاريِّ وبناءِ المجتمعِ والأُمَّةِ .

وهٰذا بدوْرِهِ يفرِضُ وجودَ بيئةٍ نظيفةٍ تعملُ فِيها المرأةُ كشريكٍ للرجلِ فى البناءِ والتنميةِ ، وكإنسانٍ لهُ كُلُّ مُقَوِّماتِ الإنسانيةِ بعيدًا عَنِ النَّظرِ إليْها ككُتْلَةٍ مِنَ الغرائزِ والمُثيراتِ .

وهنا لابدَّ مِنْ شرطٍ يقومُ بهٰذا الدوْرِ الَّذى يفصِلُ بيْنَ عمليْنِ ؛ حيثُ لا يُشَوِّشُ أيٌّ مِنَ العمليْنِ عَلَى الآخرِ ، ولا يَذْهَبُ بصفائِهِ وجدْواه ، فما هُوَ الشرطُ الَّذى لا بُدَّ منْهُ للتعاوُنِ فى المجالِ الأوَّلِ ؟

حِجابٌ لا حَجْبٌ :

الشرطُ هُوَ: أَلَّا يظْهرَ للرجلِ مِنْها في هٰذا المُلتقَى إلَّا ما يُبرِزُ الجامعَ المُشترَكَ بينهُما في الإنسانيةِ . ومظاهرُ هذا الجامعِ المُشترِكِ الفكرُ والعقلُ والثقافةُ ، وليْسَ جانِبَ الذُّكورةِ والأنوثةِ في كُلٍّ مِنَ الرَّجُلِ والمرأةِ ، فالإسلامُ هُنا يُرِيدُ أَنْ يَكُونَ اللِّقاءُ الْجامِعُ بَيْنَهُما لِقاءَ فِكْرٍ بِفِكْرٍ وعَقْلٍ بِعَقْلٍ وإِدْراكٍ بِإِدْراكٍ ووَعْيٍ بِوَعْيٍ وعِلْمٍ بِعِلْمٍ ، ومِنْ ثَمَّ تَرْتَفِعُ هُنا وتَغِيبُ تمامًا خَصائِصُ الأُنُوثَةِ والذُّكُورَةِ حتَّى لا يَتَعَكَّرَ صَفْوُ اللِّقاءِ ، ولا يَخْرُجَ عَنْ مَيْدانِ التَّعاوُنِ الْإِنْسانِيِّ والاجْتِماعِيِّ ، ولِيَكُونَ إِسْهامُ الطَّرفَيْنِ فِي عَمَلِيَّةِ الْبِناءِ والإِقْلاعِ الْحَضارِيِّ مُتَساوِيًا ومُتَّسِقًا ومُنْسَجِمًا مَعَ كَوْنِ الْإِنْسانِيَّةِ السَّوِيَّةِ فِي كِلَيْهِما هِي الْقاسمُ الَّذِي يَجْمَعُ بَيْنَهُما ، ومِنْ ثَمَّ فالِاعْتِبارُ هُنا لِلإِنْسانيَّةِ بِاعْتِبارِها الْقاسمَ الْمُشْتَرَكَ الْأَعْظَمَ ولَيْسَ لِخَصائِصِ الأُنُوثَةِ فِي الْأُنْثَى - وإِنْ لَمْ تَكُنْ عَيْبًا - ولا لِخَصائِصِ الذُّكُورَةِ فِي الذَّكَرِ - وإِنْ لَمْ تَكُنْ مَيْزَةً - ولِذا فَقَدْ فُرِضَ الْحِجابُ عَلَى عُيونِ الرِّجالِ ؛ حتَّى لا تَتَطَلَّعَ تِلْكَ الْعُيونُ الْجَرِيئَةُ لِما لَيْسَ لَها ، ولا تَمْتَدُّ خَواطِرُ السُّوءِ لِما لا يَتَحَقَّقُ أَبَدًا ، ولِيَقْطَعَ الطَّرِيقَ مِنَ الْبِدايَةِ على كُلِّ خَيالٍ يُثِيرُ الْغَرائِزَ ،

ويَهْبِطَ بِكيانِ الْمرأةِ مِن قُدْسِيَّةِ إنسانيَّتِها فِكْرًا وعَقْلًا وثَقافَةً وإِدْراكًا ، وحتَّى لا تَخْتَلِطَ الْأَدْوارُ وتَتَداخَلُ .

وعِبادَةُ الْمَرْأَةِ هُنا هِيَ الِامْتِثالُ بِتَطْبِيقِ ومُمارَسَةِ هذا الْحِصْنِ الَّذِى يَضْبِطُ عُيُونَ الْآخَرِينَ ، وَيَكُفَّ تَطَلُّعاتِهِم الجَرِيئَةَ عمَّا لا يَصِحُّ مِنْهُم ولا يَجُوزُ لَهُمْ .

وحمايةً لها مِنْ هذا كلِّهِ فُرِضَ الحجابُ الذى شرعَهُ اللَّهُ -تعالى- لتنجوَ بِهِ مِنْ هذا الازدراءِ الذى يُبددُ مزاياها العلميةَ والفكريةَ والاجتماعيةَ فِى سُعارِ النظراتِ الغريزيةِ المتجهةِ إليها مِنَ الرجالِ ، ومِنْ ثَمَّ لتمارِسَ معَ الرجلِ شركةً حقيقيةً فى إقامةِ مجتمعٍ حضاريٍّ سليمٍ .

إعانةٌ لا إعاقةٌ :

فالحكمةُ إذنْ مِنَ الحجابِ أن تخْتَفِيَ المثيراتُ الجنسيةُ والمفاتِنُ والمثيراتُ الغريزيةُ عَنْ أبصارِ الرائِينَ والناظِرينَ إلَيْها مِنَ الرِّجالِ ؛ فلا يستثيرهُمْ منْها شىء إلى تحرّشٍ أو إيذاءٍ ، وهذا هُوَ المقصودُ مِنْ قولِ اللَّه - تعالى -:

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ قُل لِّأَزْوَٰجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ ٱلْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِن جَلَٰبِيبِهِنَّ ۚ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٥٩﴾﴾ . [سورة الأحزاب]

أىْ أنَّ الحكْمةَ مِنَ الحجابِ ليْسَتْ إعانةَ المرأةِ بواسطةِ الحجابِ على الانضباطِ بالأخلاقِ الفاضِلَةِ ، ولكنَّ الْحِكْمَةَ منهُ إعانةُ الرجالِ الناظِرينَ إليْها عَلَى هذا الانضباطِ ذاتِهِ ، ليتعاونوا مَعَ إنسانٍ مثلهِمْ ، ذِى مُقوِّماتٍ إنسانيةٍ وثقافيةٍ وقدراتٍ نفسيةٍ واجتماعيةٍ ، لا عَلَى أنَّها كتلةٌ مِنَ المُثيراتِ والمُهَيِّجاتِ الغريزيةِ . وذلِك هُوَ الموْقِفُ المنطقِىُّ اللائِقُ فِى الميدانِ الأوَّلِ لضمان أفْضَلِ الأوْضاعِ فى التعامُلِ مَعَ المرأةِ إنسانًا ذا كِيانٍ محترَمٍ وخصائِصَ إنسانيةٍ عُلْيا .

الميدانُ الثانى – هو ميدانُ المُتعةِ الحِسِّيَّةِ والغريزيةِ :

أمّا الميدانُ الثانِى فَهُوَ ميدانٌ مكانُهُ بيْتُ الزَّوْجِيَّةِ . . والوضعُ المنطِقىُّ اللائِقُ هُنا هُو عكْسُ الوضْعِ فِى الميدانِ الأولِ ؛ إذْ إنَّ دوْرَ المرأةِ فى هذا المجالِ يَخْتَلِفُ عَنْ دوْرِها فِى ميدانِ الحياةِ العامَّةِ.

دورُها الأولُ هُنا أنَّها أُنْثى إنسانٌ ، لَها كُلُّ مُقَوِّماتِ الأُنوثةِ التى حباها اللَّهُ بِها ، لِتتكامَلَ بذْلِكَ مع الرَّجلِ فِى لقاءٍ آخرَ تَحْتَ مِظَلَّةِ تعاقُدٍ شرعىٍّ مُقدَّسٍ ، تتوزَّعُ فِيهِ المسئولياتُ وتتحددُ الواجِباتُ . . إنَّهُ بيْتُ الزوجيةِ مملكتُها الخاصَّة ، تِلْك الَّتى بُنِيتْ باسْمِ اللَّهِ ، وتأَسَّسَتْ على طاعَتِهِ سُبحانَهُ . . أرْكانُها المودَةُ والرحمةُ ،والعلاقةُ فِيها تقومُ عَلَى الفضْلِ لا علَى العدْلِ ، فكلُّ طرَفٍ فِى هذا البيتِ يتفانَى فِى خِدْمةِ وإشْباعِ وإرْضاءِ الطرفِ الآخَرِ . . وحينئذٍ فإنَّ دَوْرَ الحِجابِ هُنا يَنْتَهِى وينْطوى ويزُولُ ، ويدْعُوها الشارِعُ عندئذٍ إلى أن تُبْرِزَ مِنْ مظاهرِ أنوثتِها كُلَّ ما يُساعِدُ عَلَى تحقيقِ مزيدٍ مِنَ السعادَةِ والمُتعةِ الحلالِ فى حياتِها الزوجيةِ .

فهلِ اتَّضحَ دوْرُ الحِجابِ ومكانُهُ وميدانُهُ بَعْدَ هٰذا البيانِ ؟

الحملةُ المُزدوَجةُ :

ذٰلِكَ هُوَ الموقِفُ مِنَ الحجابِ فى دينِ اللَّهِ ، غيرَ أنَّ

الحمْلةَ المُعلنةَ اليوْمَ عالميًّا عَلَى كُلِّ ما هُوَ إسلامِيٌّ تُحاوِلُ خَلْطَ الأوْراقِ ، وتَرْبِطُ بشكلٍ مباشرٍ وغَيْرِ مُباشرٍ بينَ الحجابِ والإرْهابِ ، فِى محاولةٍ لتخويفِ النّاسِ - وخصوصًا مجتمعاتِ الغرْبِ - مِن انتشارِ ظاهرة الحجابِ . . ونَلْمسُ ذلِك ونُلاحظُهُ عِنْدَ حدوثِ انفجارٍ ما فِى أىِّ مِنْطقةٍ مِنْ مناطِقِ الأرْضِ؛ فستجدُ الإعلامَ يُخرِجُ مِنْ جَعْبتِهِ الصُّورَ المُختزنَةَ ! . . والتكنولوجْيا الحديثةُ تُمَكِّنُهُ مِنْ عملياتِ الدبْلجةِ بشكلٍ دقيقٍ ، فتَرى بِقُدْرةِ قادرٍ شابًّا ملتحيًا ذا ملامِحَ شرْقِ أوسطيةٍ بجلبابٍ أبيضَ يَمْشِى قرِيبًا مِنْ مكانِ الحَدَثِ ، أوْ تَجِدُ امرأةً مُحَجَّبةً تُسَلَّطُ عليْها الكاميرا لإحداثِ إيحاءٍ مُعيَّنٍ ! . . وكانَ ذٰلِكَ فِى بدايةِ الحَمْلَةِ . أمّا الآنَ وقَدْ تطوَّرَتِ الأمُورُ، فإنَّ هناكَ مُسلسلاتٍ تُقدَّمُ بانتظامٍ حوْلَ العنْفِ والإرْهابِ، وما يَلزَمُ ذٰلِكَ مِنْ تفجيراتٍ وجماعاتٍ، أبطالُها : محمد وأحمد وفاطمة ، وقُبَيْلَ كلِّ عمليةِ تفجيرٍ تسمَعُ كلمةَ « اللَّهُ أكبرُ » . وهكذا بَرعَ أساتِذَةُ مدرسةِ شيكاغُو وهوليود فِى تشويهِ الصورَةِ وتخويفِ الناسِ داخِلَ مجتمعاتِ الغرْبِ مِنْ كُلِّ ما هُوَ إسلامِيٌّ . ولَقَدْ تزامَنَتْ تِلْكَ الحمْلَةُ الإعلاميةُ ضدَّ الإسلام مَعَ الحملةِ العسكريةِ التى قادتْها الولاياتُ المتحدةُ الأمريكيةُ ضِدَّ ما تُسمِّيهِ بالإرهابِ . وتَبِعَتْها فرنسا هِىَ الأُخْرَى ؛

فأعلنَتْ حَرْبَها ضِدَّ حِجابِ النِّساءِ داخِلَ المُجتمعِ الفرنسيِّ ، ورَأَتْ فِى انْتِشارِ الحِجابِ تَهْديدًا لِهُويَّتِها الثَّقافِيَّةِ !..

شاهِدٌ مِنْ أهْلِها :

ولعلَّهُ مِنَ المُفيدِ هُنا أنْ ننقُلَ بَعْضَ الفِقَراتِ مِنْ مقالٍ كَتَبَتْهُ الأستاذةُ فاطمة حافظ تقولُ فيه: "تصوُّراتٌ تاريخيةٌ مُتوارَثَةٌ يَحْمِلُها الغربُ عَنِ الشرقِ والإسلامِ ، وأغلبُها ينْصَبُّ عَلَى المرأةِ المُسْلِمةِ القابِعَةِ على الدَّوام داخِلَ المنزلِ ، ولا يُسْمَحُ لَها بالمُشاركةِ الفِعْليةِ فِى الحياةِ العامَّةِ .. وإذا اضطرتْها الظُّروفُ للخروجِ فإنهُ يُكْرِهُها عَلَى ارْتِداءِ ملابِسَ مُحْتَشِمةٍ ، وحِجابٍ يُغطِّى شعرَها.

ولسْنا بصدَدِ مُناقشةِ تِلْكَ الصورَةِ التى يُسْتَشَفُّ مِنْها أَنَّ هناكَ نقصًا كَبيرًا فِى المعلوماتِ المُتوافِرَةِ عَنِ الإسلامِ !.. وحتَّى هذا القدْرُ الضَّئيلُ مِنَ المعلوماتِ شابَهُ الكثيرُ مِنَ المُغالَطاتِ التى بثَّتْها أجْهزةُ الإعلامِ عامِدَةً ، بِغَرَضِ إثارةِ الذُّعْرِ مِنَ الإسلامِ ، وهُوَ ما أدَّى إلى تَشَوُّهِ الرؤيةِ لَدَى الغرْبيينَ تمامًا ؛ فتمَّ الخلْطُ بينَ ما هُوَ رمزٌ، وَما هُوَ تشْريعٌ دينىٌّ مُلزمٌ ؛ إذْ عُدَّ الحجابُ كأحدِ الرُّموزِ الدينيةِ ، إلى جوارِ الصليبِ والقلنْسُوَةِ ، وهو ما يُخالِفُ الحقيقةَ ، وبديهيَّاتِ الثقافةِ الإسلاميةِ؛ فالرمزُ فِى اللغةِ هُو الإيماءُ والإشارَةُ،

وغايةُ الرمْزِ الدينىِّ الدِّلالَةُ علَى أيْدِيُولوجْيا صاحِبِهِ .

أَمَّا الحِجابُ باللفظِ الشَّائع ، والتَّعْبيرِ القرآنِىِّ فَهُوَ "الخِمار" و"الجِلْبابُ") فَقَدْ شُرِعَ - فِى الرؤية الإسلامِيَّةِ - لأداءِ وظيفةٍ مُحَدَّدةٍ لا تتحقَّقُ إلَّا بِهِ ، وهى السَّتْرُ . . يُضافُ لهذا أنَّ ارتداءَ الرموزِ الدينيةِ يُعَدُّ أمرًا اختياريًّا ، أمَّا الحِجابُ فهُوَ تشرِيعٌ مُلزِمٌ للمُسْلِماتِ ، ولا يَجوزُ ترْكُهُ بحالٍ.

واتِّساقًا مع الرؤيةِ الغربيةِ يَلْقَى الحِجابُ مُعارَضَةً قويَّةً مِنْ قِبَلِ غالِبيَّةِ النُّخَبِ الثقافيَّةِ والفِكْريةِ العَرَبيةِ ، نظرًا لأنَّها تَدينُ بالفضْلِ فى تكوُّنِها الفكرىِّ والطَّبَقِىِّ للثقافةِ الغرْبيةِ ، وتَعُدُّ أُطْروحاتِها بخصوصِ المرأةِ بوجْهٍ عامٍّ ، والحجاب - بوجهٍ خاصٍّ - مُجَرَّدَ تكْرارٍ أجْوفَ للطَّرْحِ الغربىِّ ، ولا تحملُ أىَّ فكرٍ جديدٍ ! . . ومِنْ أبرَزِ المُعارضِينَ : تيَّارُ الحركةِ النِّسَويَّةِ العلْمانيةِ ، الَّذِى يَنْظُرُ للحجابِ باعتبارِهِ أداةً مِنْ أدواتِ التمييزِ الاجتماعِىِّ ضدَّ المرأةِ ، ووسيلةً مِنْ وسائِلِ القهْرِ ! . .

وعلَى أىِّ حالٍ تُقابَلُ هذه الآراءُ بالإعراضِ والتجاهُلِ مِنْ قِبَلِ الغالبيةِ العُظمَى مِنْ مُسْلِمِى الغرْبِ، وبالازْدِراءِ مِنْ مُسْلِمِى الشرْقِ ؛ فالمسلماتُ يُقْبِلْنَ على ارتداءِ الحجابِ بشكلٍ مُتزايِدٍ ، رغْمَ أنَّ ارتداءَهُ يُسبِّبُ لهنَّ بعضَ الصُّعوباتِ فيُعَرِّضُهنَّ للسُّخريةِ والتندُّرِ فى أحْوالٍ كثيرةٍ ! . . ولكنْ فِى

الوقْتِ الَّذى يُعبِّرُ فِيهِ الحجابُ عنِ التمسُّكِ بواجِبٍ دينىٍّ يَعْكِسُ حَجْمَ الوجُودِ الإسلامِىِّ داخلَ المجتمعِ الغربىِّ ، ويَرْمُزُ لِلْقِيَمِ الإسلاميةِ الرَّافضةِ لاستخدامِ الجسَدِ سِلعةً فِى سُوقِ الشَّهواتِ ، فى عصْرٍ أصْبَحَتْ فيهِ المرأةُ الأوروبيةُ عُرْضَةً للتسليعِ والتَّشْيِىءِ على يدِ بُيوتِ الأزياءِ الغربيةِ ! . .

فالصورةُ فِى الشرْقِ مختلفةٌ عنها فِى الغرْبِ ، فالحجابُ جُزءٌ مِنَ الهويَّةِ الثقافيةِ ، وسِمَةٌ مُميِّزةٌ للشرْقِ . وعقليةُ التحجُّبِ مُكَوِّنٌ أساسىٌّ مِنْ مُكوِّناتِ الشخْصيةِ الشرْقيةِ ، ولا يُمكنُ أنْ يَجْنحَ الخَيالُ بإنسانٍ فيرسِمَ صورةً للشرقِ مِنْ دونِ حجابٍ . . كَما أنَّهُ لا يَخْطُرُ ببالِ المسْلِمَةِ - وهِىَ ترتدِى الحِجابَ - تِلْكَ السَّخافاتُ الغربيةُ المُتَعَلِّقةُ بالقهْرِ ، وبأنَّها مُكْرَهَةٌ علَى ارتدائِهِ (المثالُ الأفغانىُّ - بغضِّ النظرِ عَنْ شكْلِهِ "الثقافىّ" - لا يزالُ ماثِلًا فِى الأذهانِ) ! . . وإنَّما يَخْطُرُ ببالِها أنَّهُ أداةٌ شَرَعَها اللهُ لِلْحِفاظِ على قُدْسيَّةِ جَسَدِها وخُصوصِيَّتِهِ ، وأنَّ غايتَهُ ضَبْطُ العلاقَةِ بيْنَ الجِنْسَينِ ، بالابتعادِ بِها عَنْ عُنْصرِ الإثارةِ.

ووَفْقًا للتَّصَوُّرِ الإسلامىِّ ، فإنَّ للملابِسِ فَلْسَفةً خاصةً تستنِدُ إليْها "فلسفةُ العَفافِ" ، وغايتُها ليستْ سَتْرَ البَدَنِ فقطْ ، وَهُوَ ما عبَّرتْ عنْهُ الآيةُ الكريمةُ بقولِها : ﴿ . . . وَلِبَاسُ ٱلتَّقْوَىٰ ذَٰلِكَ خَيْرٌ . . . ﴿٢٦﴾﴾ . [سورة الأعراف]

وفِى هذا الإطارِ لا يُعدُّ الحِجابُ زِيًّا لِطَبَقَةٍ خاصَّةٍ ، أو زىَّ الفقْرِ والعَوَزِ ، ترتَدِيهِ مَنْ لا تستطِيعُ مُواجهةَ تكاليفِ عَصْرِ ما بَعْدَ الحداثَةِ ، أوْ زِيًّا فولكلورِيًّا تُراثيًّا يحملُ معنَى التمسُّكِ بتقالِيدَ بالِيَةٍ ! . . بَلْ هُوَ زِىٌّ عَقائِدِىٌّ ، يحمِلُ قيمةً دينيةً ، ومَظْهَرًا لثقافةٍ خاصَّةٍ (يختلف شكلُ الحجابِ بيْنَ الدُّوَلِ الإسلاميةِ بحسَبِ الثقافاتِ ؛ لكنَّهُ يَتَّفِقُ عَلَى "سَتْرِ" حُدودِ ما يُعْتَبَرُ عوْرةً شرعًا) . . والتمسُّكُ بِهِ يَعْنِى تمسُّكًا بالتشريعِ الإلٰهِىِّ فِى مُواجهةِ مُحاولاتِ التَّشْريعِ الوضْعيةِ مِنْ قِبَلِ حضارةٍ تستهدِفُ قوْلَبَةَ البَشَرِ ، وإعادةَ صِياغَتِهِمْ وَفْقَ مَنْظورِها الحضارىِّ الَّذى تراهُ المنظورَ الوحِيدَ الجدِيرَ بالتَّعْميمِ ، طوْعًا لا كَرْهًا ! . .

● وإذا كانَ الإسلامُ قدْ شَرَعَ الحجابَ ، فإنَّهُ لَمْ يَشْرَعِ الحَجْبَ - بمعنَى المَنْعِ - عَنِ مُخالطةِ الرِّجالِ ، وإبقاءِ المرأةِ حبيسَةَ دارِها ، لا تُغادِرُها ، ولا تُسْهِمُ فِى دائرةِ الحياةِ العامَّةِ ! . . إذْ لَوْ كانَ الأمْرُ كذلك ، فلِمَ شُرِعَ الحجابُ ؟! . .

وقد ثبتَ فِى السُّنَّةِ الصحيحةِ أنَّ النساءَ كُنَّ يَحْضُرْنَ إلى المسجدِ للصلاةِ ، الَّذى ضَمَّ صُفوفَ النساءِ، كما ضَمَّ صُفوفَ الرجالِ مِنْ دونِ حجابٍ حاجِزٍ ، وكذلِكَ جلسَتِ

المرأةُ إلى جوارِ رسولِ اللَّهِ - صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم - مُتعلِّمةً ، ومُتحدِّثةً ، ومُقاتِلةً فى الغزَواتِ، ومُهاجِرَةً بِدينِها إلى الحبشَةِ . . كَما عُرِفَ عنْها أيْضًا اشتغالُها بأعْمالِ الطِّبِّ ، والتجارةِ ، والتعليمِ ، وغيرِها مِنَ الأعْمالِ الَّتِى أُتِيحَ لَها الاِضْطلاعُ بها"[1].

● وإذا كانَتْ هذِه رؤيةَ وشَهادَةَ شاهِدٍ مِنْ أهلِها لواحدةٍ مِنَ النساءِ ليستْ عادِيَّةً ، وإنَّما هى صاحبةُ فِكْرٍ وقَلَمٍ ، فَإِنَّ تلامِذةَ مدرسةِ شيكاغوُ وهوليود لا يُعْجِبهُمْ ذلكَ ، وَهُمْ مُستمِرُّونَ فِى الهُجومِ عَلَى المرأةِ المُحَجَّبَةِ ، ومُجِدُّونَ فِى تنفيذِ مُهِمَّتِهِمُ الأساسيةِ ، عبْرَ الصَّحافةِ ، والقَنَواتِ الفضائيةِ فِى التشويهِ ، وقلْبِ الحقائقِ، وكأنَّهم أفاعِى تَبُثُّ سُمُومَها ! . .

فحِيحُ الأفاعِى وصَوْتُ الغُرابِ :

وفحيحُ الأفاعِى كثيرًا ما يُعكِّرُ الجَوَّ ، ويُثيرُ حَوْلَ موضُوعِ الحجابِ دُخانًا يَحْجُبُ الرُّؤيةَ، وأحيانًا يَزْكُمُ الأُنُوفَ ، فإذا أُضِيفَ لِفَحِيحِ الأفاعِى صَوْتُ الغرابِ، فبالتأْكيدِ ستُلَوَّثُ البيئةُ ويُعَكَّرُ الصَّفْوُ ويعلُو ضَجِيجُ البُغاثِ ، فَلَقدْ كَتبَ أحدُهُمْ وَهُوَ يَغْمِزُ ويَلْمِزُ دونَ حياءٍ فقالَ : (إنّ الحجابَ جِهازٌ واقٍ

(١) هذه الفقرات منقولة - بتصرُّف - من مقال للكاتبة فاطمة حافظ ، نُشر على شبكة الإنترنت - موقع إسلام أون لاين.

يحجُبُ مُرْتَدِيهِ عنِ العالم الخارجىِّ ، ويَقِيهِ من مُؤَثِّراتٍ ضارَّةٍ به تسبَّبت - مِن قبْل - فى إحداثِ تَهَيُّجٍ شديدٍ عنده ، لم تكنْ له به طاقةٌ ، ففضَّل نوْعًا من الكبْتِ والتحريمِ المُفْرِطَيْن على أنْ يُعَرِّضَ نفسَه - من جديد - لهذه المُؤثِّرات ! . .)

وأنا أُذَكِّرُ القارئَ - إنْ أُصيبَ بحالةٍ من الغثَيانِ أن يستعين بليمونة - وهو يقرأُ هذا الكلامَ ، فالرجلُ يَبْدو وهو يقول هذا الكلامَ : كان قد ارتدى مايوهًا قصيرًا جدًّا وشفَّافًا للغاية ، لا فى وَسَطِهِ كما يفعل الناس على الشواطئ فى المصيف وإنَّما فِى عَقلِهِ ، لدرجةِ أنه كشفَ عوْراتِ عَقْلِهِ ، وأظهَرَ مِنْ تحتها كلَّ المَقابِحِ التى تجعلُ القارئَ يُؤْمِنُ بأنَّ ما يَصْدُرُ عنْ هذا العقلِ ليْسَ إلا حالةً مِنْ حالاتِ الهَذَيان ، وَلا يُمكنُ أَنْ يكُونَ فِكرًا يُحْتَرَمُ ! . . كَما يتولَّدُ لدى القارئِ شعورٌ بأنَّه ليْسَ أمامَ رجلٍ يفكرُ ويَعِى ما يقولُ ؛ وإنَّما هُوَ أمامَ حالةٍ مِنْ حالاتِ الإعاقةِ العقليةِ المُعَقَّدَةِ التِى لا يُمْكِنُ أنْ يُجْدِىَ معَها إعادةُ التأهِيلِ . . ومِنْ ثَمَّ ، فَلا مَجالَ لحوارٍ ولا مجالَ لِحُجَّةٍ ؛ لأنَّ الأرْضِيَّةَ الَّتى يَجِبُ أنْ تتوافَرَ لأىِّ حوارٍ ليستْ موجودَةً أصلًا نتيجةَ تِلك الإعاقَةِ ! . . والتَّوْصيفُ العلمِىُّ للحالةِ هُنا ، أنَّها حالةٌ مَرَضِيةٌ مُزْمِنَةٌ ، وصاحِبُها لا يَحْتاجُ لحوارٍ بقدْرِ ما يحتاجُ للدخولِ فى مَصحَّةٍ أخلاقيةٍ تُعلِّمُهُ أنَّ للناسِ شرَفًا وعُقولًا ! . .

أَمَّا الآخَرُ، والَّذى حاولَ التفلْسُفَ فِى تَحليلِ انتشارِ الظاهرةِ والتَّخَبُّطَ فِى تصويرِ أسْبابِها ودوافِعِها، فمرَّةً يقولُ بأنَّهُ نوعٌ مِنَ الهُروبِ مِنْ مُجاراةِ الموضة، دعتْ إليهِ الظروفُ الاقتصاديةُ، ومِنْ ثَمَّ انتشرتْ ملابِسُ الحجابِ بين النساءِ؛ لأنَّها الأرخصُ تكلفةً!.. ومرَّةً يقولُ بأنَّ هنالِكَ جِهاتٍ مُعيَّنةً تُموِّلُ وتَدْفَعُ للمُحجَّباتِ!

وكلُّنا يعلمُ أنَّ الذِينَ يَدْفَعونَ إِنَّما يدفعونَ لِتتعرَّى المرأةُ لا لِتَسْتَتِرَ وتتحجَّبَ؛ فَمَنْ هُمْ هٰؤلاءِ الأطْهارُ الشُّرفاءُ الذِينَ يدفعُونَ مِنْ أجْلِ هذه الغايةِ النبيلةِ، يا تُرَى؟!

ومَرَّةً يصِفُونَها بأنَّها حالةٌ مِنْ حالاتِ الكبْتِ والتحريم والانفِصالِ عنِ العالم الخارجِىِّ، كَما كَتَب صاحِبُهُمْ، وكأنَّ المرأةَ - فِى نَظَرِهِ - لا تكونُ مُتَّصِلةً بالعالم الخارِجِىِّ إلَّا إذا تعرَّتْ!..

ونحنُ نتساءَلُ ونضحَكُ مِنْ سِرِّ الحملةِ المحْمومةِ، وسِرِّ الغضبِ الشديدِ مِنَ امرأةٍ مارستْ حقَّها فِى ارتداءِ الزِّىِّ الَّذى اختارتْهُ هِىَ ورضِيَتْ بِهِ هِىَ!..

هلِ الفقرُ - أيْضًا - هُوَ الدافِعُ وراءَ عوْدةِ الكثيرِ مِنَ الفنَّانينَ والفنَّاناتِ إلى اللَّهِ، واستقامتِهِمْ على الطاعَةِ وارتداءِ الحِجابِ؟!

وإذا لمْ يكنِ الفقرُ هُوَ الدَّافعُ ، فأىُّ ، جهةٍ تِلْكَ الَّتى تُعَوِّضُ هٰؤلاءِ عنِ النُّجوميةِ والشُّهرَةِ ، وكسْبِ مِئاتِ الآلافِ، بَلِ الْملايينَ مِنْ فِيلْمٍ واحدٍ أحيانًا ؟!..

أىُّ جهةٍ تِلكَ التى تُعَوِّضُهُمْ عنْ كلِّ ذٰلِك؟ أمْ أنَّ هٰؤلاءِ كانَ مِنَ المُخَطَّطِ لهمْ أنْ يكونُوا دُعاةً للبُهْتانِ والزُّورِ ، فشاءَ اللَّهُ لهمْ أنْ يكونُوا دُعاةً للحقِّ والنُّورِ ؟! وهذا هُوَ التَّمْويلُ الحقِيقىُّ الَّذى أغْرَى هٰؤلاء وغيرَهُمْ ، فتركُوا ما كانُوا فيهِ ليستعيضُوا عنْهُ بشىءٍ آخَرَ ، وبحياةٍ أُخْرى ونعيمٍ آخرَ وسعادةٍ أُخرَى.

إنَّها الرحْمَةُ الَّتى يسترْوِحُ فى ظِلِّها القلبُ المكْدودُ ، والرِّضا الَّذى تطمئنُّ بِهِ النفسُ القَلِقَةُ ، والسعادةُ التى لا تُعَوِّضُها الشُّهْرَةُ ولا النُّجوميةُ ولا ملايينُ الدُّولاراتِ !.. إنهُ الرِّضوانُ الأعلَى حِينَ يَتَجَلَّى علَى القلْبِ فيطِيرُ فرِحًا برَبِّهِ ، ويُشْرِقُ له الوُجْدانُ والفكرُ ؛ فإذا الظلامُ يتبدَّدُ ، والليلُ الأحمرُ يَذْهَبُ بعيدًا إلى غيرِ رَجْعَةٍ !.. وإذا بفجْرِ التوبةِ يُولَدُ ، ومعهُ تتجافَى الجُنوبُ عَنِ المضاجِعِ خوفًا وطمعًا ، ويُولَدُ معهُ الإنسانُ مِنْ جديدٍ.

إنَّها نَسَماتُ الجنةِ هَبَّتْ عَلَى هٰؤلاءِ بعِطْرِها وشَذاها ، فتاقَتْ أرْواحُهُمْ إلى اللَّهِ ؛ فَتَجَلَّى عليهمْ باسْمِ التَّوَّابِ !..

فإذا الحياةُ غيرُ الحياةِ ، وإذا المعالِمُ غيرُ المعالم !.. وإذا الإنسانُ خلْقٌ آخرُ !.. وإذا المَذاقُ طعمٌ آخرُ !.. وإذا الدنيا والشهرةُ والنُّجوميَّةُ - بكلِّ مُغْرِياتِها - رخيصةٌ هيِّنةٌ حِينَ تكونُ ثمنًا لِلَحْظةِ أُنْسٍ باللهِ !..

هذا هُوَ التَّمْويلُ الذى لمْ يَذُقْ طعْمَهُ أُولئك الذينَ حَرِمُوا نِعمةَ الإيمانِ ، فنامُوا فى ظُلمَةِ مَعاصِيهِمْ !.. فأَرَّقَ لَيْلَهُمْ تسبيحُ العابدينَ !.. وقَضَّ مَضاجِعَهم أنينُ التائبينَ ، وسوَّدَ نهارَهمْ رُؤيةُ المُسْلِمَةِ الْمُحَجَّبةِ وهى تُعلنُ بزِيِّها - فى تواضعٍ واقتدارٍ معًا - تحدِّيَها لِصُراخِهمْ وهذَيانِهمْ !.. كما تُعلنُ - فى عزْمٍ وإصْرارٍ - اعْتصامَها بِحَبْلِ اللَّهِ وَحْدَهُ !.. ومِنْ ثَمَّ ، فلَنْ تُعِيرَ طنينَ الذُّبابِ انْتِباهًا ، كَما أنَّ فحِيحَ الأفاعِى لنْ يُخِيفَها أبدًا ، ولَنْ يُؤَثِّرَ فيها ولَوْ صرَخَتْ مِنْ حولِها كلُّ أفْواهِ الثعابِين ، أوْ تَمَيَّزَتْ - غيظًا - كلُّ القلوبِ المريضةِ. "[1]

---

(١) انظر بحثًا بهذا الشأن تحت عنوان "نجوم بين بريق الشهرة ونداء الفطرة" ص٣٤ من كتاب « دعوة إلى التفكير » للدكتور إبراهيم أبو محمد ط/٢ سنة ١٩٩٥ - شركة أبو ظبى للطباعة والنشر.

الصيدُ الكبيرُ :

ونحنُ - مِنْ تجارِبنا مع العِلْمانيِّينَ فى أوطانِنا وخارِجِها - قَدْ تولَّدَ - بحمدِ اللَّهِ - لديْنا مَناعةٌ ضدَّ هذا الغثَيانِ ؛ فهُمْ يحترِمُونَ عُقُولَهُمْ فى كلِّ حِوارٍ يدورُ بينهُمْ وبينَ السُّلطةِ مثلًا ،أوْ بَيْنَهُمْ وبينَ أىِّ تيَّارٍ آخرَ . . أمَّا فى الحالةِ الإسلاميةِ - وحْدَها - فيتجرَّدُونَ حتَّى مِنْ أبْسطِ قواعِدِ أدبِ الحِوارِ أوِ المُناقَشَةِ ، ويُخرِجُونَ - مِنْ أَضْغانِهِمْ - حِقدًا يلوث البيئة بالكراهية ويَحْجُبُ الحقيقة ، ويضلل الناس ويدلس عليهم ! . . ففِى ندوةٍ مِن ندواتِ مَعْرِضِ الكتابِ الدُّوَلِىِّ فى القاهرةِ، يَقِفُ أحدُ كبارِهِمْ، ليطْرَحَ - فى بدايةِ الحِوارِ - شرْطًا عَجيبًا ، فيقولُ : (أُريدَ أنْ أدْخُلَ إلى الحوارِ مُتحرِّرًا - فى البدايةِ - مِنْ كلِّ قَيْدٍ ، بحيثُ لا يوجَدُ لَدَىَّ فرْقٌ بينَ المُقَدَّسِ والمُدَنَّسِ) .

وتَصَوَّرَ المسكِينُ أنَّهُ - بهذا الشرْطِ - أخَذَ زِمامَ المُبادَرَةِ ، ووجَّهَ - فِى بدايةِ الجولةِ - ضربةً قاصِمَةً إلى خَصْمِهِ ، ولَمْ يَدْرِ - طبعًا - أنَّ المكْرَ السيِّئَ لا يحِيقُ إلَّا بأهْلِهِ ! . .

فوافَقَ الخَصْمُ - فَوْرًا - علَى هذا الشرْطِ ، وقالَ لَهُ:

(تُرِيدُنِى أنْ أُوافِقَكَ علَى أنَّهُ :

لا يوجدُ فَرْقٌ بينَ النُّورِ والظَّلامِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الحقِّ والباطِلِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الصِّدقِ والكَذِبِ ؟! . .

ولا يوجَدُ فَرقٌ بين الحقيقةِ والأُسطورَةِ ؟! . .

ولا يوجَدُ فَرقٌ بين الفضيلةِ والرَّذيلةِ ؟! . .

ولا يوجَدُ فَرقٌ بينَ العِفَّةِ والدَّعارةِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ المُروءَةِ والخِسَّةِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الشُّرَفاءِ واللُّصوصِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الأمانَةِ والخِيانةِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الذَّكاءِ والغباءِ ؟! . .

ولا يوجدُ فَرقٌ بينَ الإنسانِ والحِمارِ ؟! . .

إذَنْ فعليكَ أنْ تُوافِقَنِى علَى أنْ أدخُلَ إلى الحِوارِ - أيْضًا - وَفْقَ شرْطِكَ الذى اشترطْتَهُ "مُتَحرِّرًا مِنْ كُلِّ قَيدٍ" بحيثُ - حِينَ أتحاوَرُ معكَ - أشْعُرُ بأَنَّهُ لا فرْقَ بينكَ وبينَ الحِمارِ ، عملًا بقاعدتِكَ التى اخْتَرْتَها (لا فَرْقَ بَيْنَ الْمَقدَّسِ والمُدَنَّسِ!) .

وهُنا غَضِبَ كبيرُهُمْ وطارَ صوابُهُ ، وهاجَ وماجَ ! . .

فقالَ لَهُ صاحِبُهُ بهدوءِ الواثِقِ وهُوَ يُحاوِرُهُ:

(لقدْ أرَدْتَ ذلِكَ بنفسِكَ حِينَ أَجَزْتَ - لنفسِك -

مَحْوَ الفوارِقِ بيْن المُقَدَّسِ والمُدَنَّسِ" .

ولقدْ تواضَعْتُ مَعَكَ - فى الوصْفِ والتشبيهِ -

حِينَ اخْتَرْتُ الحِمارَ فِى مُقابِلِ الإنسانِ . . وكانَ الأَحْرَى

والأنْسَبُ أنْ يقعَ الاختيارُ عَلَى الخِنْزِيرِ بدَلَ الحِمارِ ،

ليتناسَبَ الوصْفُ - طَرْدًا وعَكْسًا - بينَ المُقدَّسِ والمُدنَّسِ ! . .

فإنْ كنْتَ غاضِبًا مِنْ شرطٍ اشترطْتَهُ - أنْتَ -

يُسْقِطُ كلَّ الفوارقِ فى الطبيعةِ والعقلِ ، فكيفَ صَحَّ

- فِى عقلِكَ - أنْ لا فرْقَ بينَ المُقَدَّسِ والمُدَنَّسِ

إلَّا أنْ يكونَ عقلُكَ هٰذا قدْ فَقَدَ التعقُّلَ ؟! . .

أمْ أنكُمْ - معشرَ العِلْمانِيِّينَ - تُجِيزونَ لأنفُسِكُمْ ما تُحرِّمونَهُ

عَلَى الآخرِينَ ؟! وتحترِمُونَ عُقولَكُمْ فِى كلِّ حوارٍ ؟! . .

فإذا طُرِحَ موضوعُ الإسلامِ تجرَّدتُمْ مِنْ كلِّ أدبٍ ،

وتحلَّلْتُمْ مِنْ كُلِّ قيْدٍ . . وتَحَوَّل معْنَى حُرِّيَّةِ التعبيرِ - لديكُمْ -

إلى نَوْعٍ مِنَ الرَّدْحِ العارِى عَنْ كلِّ خُلُقٍ وفَضيلَةٍ ! . .

ونَهَشْتُمْ لُحومَ الخُصومِ حتَّى النُّخاعَ ،

ولَمْ تتركُوا وسِيلةً مِنْ وسائِلِ التَّشْهيرِ إلَّا استَعْمَلْتُموها ،

مِمَّا يُثْبِتُ - مرةً أُخْرَى - أنَّنا لسْنا بصددِ حوارٍ ،

وإنَّما نحنُ أمامَ حالةٍ مِنْ حالاتِ الحِقْدِ الظاهِرِ ،

تُصيبُ صاحِبَها بصمَمٍ فى الأُذُنِ،

وعَمًى فِى الأعْيُنِ ، وإسْهالٍ فِى اللِّسانِ ،

وتدْفَعُهُ إلَى نوْعٍ مِنَ الإسْفافِ غريبٍ وعجيبٍ ،

لا صِلةَ أَلْبَتَّةَ بيْنَهُ وبيْنَ العِلْمِ أوِ الأدَبِ فِى قليلٍ أوْ كثيرٍ ،

مِمَّا يجعلُنا لا نُعِيرُهُ كثيرَ اهتمامٍ ،

كَما لا نَشْغَلُ أنفُسَنا بِالرَّدِّ عليهِ ؛

وإنَّما نترفَّعُ عَنْه ونسمُو فوْقَهُ ، ونَسِيرُ فِى طريقِنا غيرَ عابِئينَ بتلكَ الحَصَى التى يَقْذِفُها الصِّغارُ ، مُحاوِلينَ بِها أنْ يَحْجِبُوا ضَوْءَ الشمسِ ، أَوْ أنْ يمنعُوا عنِ النَّاسِ نُورَ النَّهارِ! . .

إرادَتُهُمْ !.. وإرادَةُ الْفِطْرَةِ ..

وبَعْدَما تَجلَّتِ الْحَقائِقُ ساطِعَةً ، وبَسَطَ الإسلامُ كَفَّيْهِ وفَتَحَ أَحْضانَهُ لِيَلْتَقِيَ بِحَوّاءَ : أُمِّ البَشَرِ ، وأَنيسةِ آدمَ ، ورفيقةِ دَرْبِه ، وشريكةِ عُمْرِه .. ولأَنَّنا نَثِقُ فِي ذكائِها الْفِطْرِيِّ ، ونُؤْمِنُ - يَقِينًا - بِشَفافِيَةِ رُوحِها ، وشَوْقِها صَوْبَ الْكَمالِ والْجَمالِ ، نُسائِلُها ونحنُ نَعْرِفُ الإجابَةَ ..

مَنْ تَخْتارِينَ[1] .... ؟

أَيَّتُها الْمَرْأَةُ : أُمًّا ، وأُخْتًا ، وزَوْجَةً ، وابْنَةً ؟..

لقَدْ حَدَّثُوكِ عَنْكِ ، وَحَدَّثَكِ الإِسْلامُ ..

وأَرادُوا أَنْ يَأْخُذُوكِ مِنْكِ ، وأَرادَكِ الإِسْلامُ .. فمَنْ تَخْتارِينَ ؟

* لَقَدْ حَدَّثُوكِ عَن حُرِّيَّةِ الْمَرْأَةِ : فِي السُّفُورِ ، والْخُروجِ ، ومُخالَطَةِ الرِّجالِ !.. وأَرادُوا - بِذلك - أَنْ تُصْبِحي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، وتَحْتَ أَعْيُنِهِمْ ، كُلَّما شاءُوا ، وشاءَ لَهُمُ الشَّيْطانُ والهَوَى !!..

- وأَرادَكِ الإسلامُ : حِصْنًا مَنِيعًا ، وحَرَمًا طَهُورًا مُقَدَّسًا ،

---

(١) انظر كتاب «دعوة إلى التأمل» للدكتور إبراهيم أبو محمد، ص ١٩وما بعدها، أبو ظبي للطباعة والنشر، ط/٢ ، ١٩٩٢م.

لا يَقْتَرِبُ مِنْهُ أَحَدٌ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَمَنْ تَخْتارِينَ ؟

* أرادُوك : مُحامِيَةً فِى غيرِ قَضِيَّةٍ ، وقاضِيَةً فِى غَيْرِ عَدالَةٍ ، وبُسْطَجِيَّةً ، وكُمْسارِيَّةً ، وشُرْطِيَّةَ مُرُورٍ ! . .

وأرادَكِ الإسلامُ : مَنْبعًا للقِيَمِ ، ومَصْنعًا للرِّجالِ ،

ومَحْضَنًا للأجْيالِ ، وأُمًّا للأبطالِ ،

فَأينَ تَذْهَبِينَ ، ومَنْ تَخْتارِينَ ؟

* أرادُوكِ فنَّانةً تَعْرِضُ مَفاتِنَها بإغْراءٍ رَخِيصٍ ،

وراقِصَةَ باليهِ ، وبَطَلَةَ مُسَلْسَلاتٍ ، وعازِفَةَ جيتار ،

ونجْمةً فِى حفلاتِ المُجُونِ والإباحِيَّةِ واللَّيالى الحُمْرِ ! . .

- وأرادَكِ الإسلامُ بطَلَةً فِى مُواجهةِ الحياةِ ،

تُلَمْلِمُ - بِحِكْمَتِها - عِقْدَ الأُسْرَةِ ، وتُرَبِّى الأَبْناءَ ،

وتَدْفَعُ بالرِّجالِ إلى قِمَّةِ - القيادَةِ -- والرِّيادَةِ والْمَجْدِ ،

وتَعْزِفُ - فِى لَيْلِها ونَهارِها - معْزوفَةَ الأُمومةِ الصَّادِقَةِ ؛

فتُحرِّكُ الأحاسيسَ والمشاعرَ بِالحُبِّ لها ،

والرِّضا مِنْها وعنْها . .

فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ ؟ ومَنْ تَخْتارِينَ؟

* أرادُوكِ : تَخْرُجِينَ ، وتَعْمَلِينَ ، وتَكِدِّين وتكْدَحِين ،
لا فى جِدِّ الحياةِ وخيْرِها ، وإِنَّما فِى كُلِّ إعْلانٍ عن كُلِّ سِلْعَةٍ ،
تُرَوِّجِين لِبَيْعِها بِخُضُوعٍ فِى القوْلِ ، ومُيُوعَةٍ فِى الحَرَكَةِ ،
وبِألفِ غَمْزَةٍ ولَمْزَةٍ ، وبِألْفِ إشارةٍ وإشارةٍ ،
بدْءًا مِنْ زُجاجاتِ الْعِطْرِ وأدواتِ المكْياجِ
ومَلابِسِ الأطفالِ ، وانْتِهاءً بمَسْحوقِ الغسيلِ !..
- وأرادَكِ الإسلامُ : عُنْصُرًا فاعِلًا ومُؤَثِّرًا فى كُلِّ جِدٍّ ،
وكائنًا مُحْترمًا يُرْمَزُ إليه بِعِفَّةِ الدُّنيا وشَرفِ الحياةِ ،
يُفْتَدَى بالنَّفْسِ والمالِ ، ويَهُونُ - فِى سَبِيلِهِ -
كُلُّ مُرْتَخَصٍ وغالٍ !..
فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ ؟ ومَنْ تَخْتارِينَ ؟
* أرادُوكِ خَلِيلَةَ المَخْدَعِ ،
وسيلةَ المُتْعَةِ ، رخيصَةَ الثَّمَنِ !..
- وأرادَكِ الإسلامُ مَرْفَأً حُلْوًا حَنُونًا ،
وحَسَنةً مِنْ حَسَناتِ الحياةِ ، يَرْجُوها الرَّجُلُ مِنْ رَبِّه ،

وَيَدْعُو بِها فِى كُلِّ صلاةٍ ! . .

فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ ؟ ومَنْ تَخْتارِينَ ؟ . .

* أرادُوكِ : سافِرَةً ، كقِطْعَةِ الحَلْوَى بغيرِ غِطاءٍ ! . .

تَجْرَحُها عُيونُ الرِّجالِ ، ويُلَوِّثُها التُّرابُ ! . .

ويَحُومُ حَوْلَها - وعليْها - الذُّبابُ ! . .

- وأرادَكِ الإسلامُ : مسْتورةً بالثِّيابِ ، مُحَصَّنَةً بالحِجابِ ،

فِى مَأْمَنٍ مِنْ عُيونِ الذِّئابِ ! . .

فَأَيْنَ تَذْهَبِينَ ؟ ومَنْ تَخْتارِينَ ؟ . .

أرادوكِ : مُهْتَمَّةً بتجميلِ الأظافِرِ ، تُزَيِّنِينَ الظَّاهِرَ ،

غارِقةً فى عِشْقِ المَظاهِرِ ، خاضِعةً لِبُيوت أزْيائِهم ،

مُتحرِّكةً بإشارةٍ مِنهم ، يُغيِّرون بها المُوضَةَ فى كلِّ مَوْسِمٍ ! . .

- وأَرادَكِ الإسْلامُ نظيفةَ الباطِنِ ، جميلةَ الظاهِرِ ،

غيْرَ عابِئَةٍ بِتَوافِهِ المَظاهِرِ ،

غيْرَ خاضِعَةٍ - فى ٱخْتِيارِكِ - لأحدٍ ،

مُستقِلَّة العقل ، رشيدةَ التصَرُّفِ ، حُرَّةَ الإرادةِ ! . .

فأيْنَ تذهبين ؟ ومَنْ تختارين ؟ .

* أرادُوك "لَيْلَى" : صاحَبَةَ قيْسٍ ،

و"بُثَيْنَةَ" : صاحبةَ جميلٍ ، و"عَزَّةَ" : صاحِبَةَ كُثَيِّر ،

و"جولْيِيت" : صاحِبَةَ رُومْيُو ، و"سيمون دى بيفوار" : صاحِبَةَ سارْتَر ،

و"مُونِيكا لوينسكى" : صاحِبَةَ كلينتون .. وهُنَّ رُموزٌ !.

- وأرادَكِ الإسلامُ « خديجةَ » :

زوْجَ النبيِّ العظيم محمد : صلى اللَّهُ عليْهِ وسلَّم ،

و« فاطِمةَ الزَّهْراءَ » : زوْجَ عليٍّ ، وأُمَّ الحَسَنِ والحُسَيْنِ ،

و« أسماء » : ذاتَ النِّطاقَيْن ..

وهُنَّ - أيضًا - رُموزٌ !..

فَأَيْنَ تذهبين ؟.. ومَنْ تَخْتارِين ؟..

* أرادُوكِ مُبْتَذَلةً ، مكْشوفَةَ السَّاقَيْنِ ،

والذِّراعيْنِ والفَخِذَيْنِ ، تمْلَئينَ الأسْواقَ ،

وتزْحَمِينَ الشَّوارِعَ وعُيُونَ الرِّجالِ !..

- وأرادَكِ الإسلامُ : مَصُونَةَ الجانِبِ ، مرْفوعةَ القَدْرِ ،

ربَّة الوقارِ والجمالِ والعِفَّةِ ،

مِلِكَةٌ فى مملكةٍ : بعْضُها القَلْبُ ،

وبعْضُها الجَنَّةُ . . وغايَتُها السَّماءُ ! . .

فأيْنَ تذْهَبِينَ ؟ . . ومَنْ تخْتارِينَ ؟ . .

* أرادُوكِ : وسيلةَ المُتْعَةِ الرَّخيصةِ ؛

فحدَّثُوك عن خصائصِ الأُنْثَى ،

وما يُبْرِزُ الأُنوثَةَ ، ويُثِيرُ الغريزةَ ،

ويرْفعُ الحياءَ ، ويَكْشِفُ العوْراتِ ! . .

- وأرادَكِ الإسلامُ : زوْجةً لِرَجُلٍ رشيدٍ ،

فى بيْتٍ سعيدٍ ، طَوالَ عُمْرٍ مديدٍ ؛

فحدَّثكِ عن خصائصِ الإنسانِ ذِى العقْلِ الرَّشيدِ ،

والقوْلِ السَّديدِ ، والفعلِ المَجيدِ ! . .

فأين تذهبِينَ ؟ . . ومَنْ تخْتارِينَ ؟ . .

هٰكذا أرادُوا لكِ ، وخطَّطُوا ،

ودبَّرُوا ، وروَّجُوا ، وأشاعُوا ! . .

وهٰكذا أرادَ لكِ الإسلامُ ؛

فخاطبَكِ خِطابَ العقلِ ، والفِطْرةِ ، والدِّينِ ! . .

وشَتَّانَ بيْن إرادةٍ وإرادةٍ :

بيْنَ نُورٍ وظلامٍ ، وحَقٍّ وباطِلٍ ، ومَوْتٍ وحَياةٍ !!..

فاخْتارى - أيتُها المرأةُ - لنفسِك ،

وحَدِّدى موْقِفَكِ ، ومكانَكِ ، ومكانتَكِ .

سَمَوْنا لِلسَّماءِ ، فَنازَعَتْنا
هَواتِفُنا إِلَى الْأُفْقِ الْعَرِيضِ
وَمَنْ بَلَغَ السَّماءَ ، فَلا تَلُمْهُ :
إذا كَرِهَ النُّزُولَ إِلَى الْحَضِيضِ

قال اللَّهُ تعالى :

﴿وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ﴿١٩﴾ وَلَا ٱلظُّلُمَٰتُ وَلَا ٱلنُّورُ ﴿٢٠﴾ وَلَا ٱلظِّلُّ وَلَا ٱلْحَرُورُ ﴿٢١﴾ وَمَا يَسْتَوِي ٱلْأَحْيَآءُ وَلَا ٱلْأَمْوَٰتُ﴾

[سورة فاطر]

صدقَ اللَّهُ العظيمُ .

خاتِمَةٌ

لَقَدْ تَبَيَّنَ مِنْ خِلالِ الْبَحْثِ ما يَلِى :

١ - أنْ قضيةَ تحرير المرأةِ - كجُزءٍ من حقوقِ الإنسانِ -
طُرِحَتْ فى الغَرْبِ ضِمْنَ هٰذا الإطارِ المُتَناقضِ ! . .
ومِنْ ثَمَّ غاب عنها مُراعاةُ الفرْقِ الواضِحِ
بيْن العدالةِ والمُساواة ! . .

٢ - أنَّ معنى الحريةِ فى الغربِ
قد اخْتُزِل فى مُجرَّدِ العُرْىِ واستخدامِ الجَسَدِ
كوسيلةٍ للإغْراءِ والتَّسْويقِ ! . .
ومِنْ ثَمَّ تحدَّدتْ قيمةُ المرأةِ وإنسانيتُها
فى حدودِ جُغْرافيةِ جَسَدِها فقط ،
وما يُدِرُّه هذا الجَسَدُ من وسائلِ الإغراءِ والفِتْنةِ : بَيْعًا وشِراءً ! . .

٣ - أنَّ قضيةَ المرأةِ عندنا - فى الرُّؤْيةِ الإسلامية -
أَخَذَتْ جانِبَ الجِدِّيَّةِ فى الطَّرْحِ ،
وطرأ عليها من التعديلاتِ
التى لم تكُنْ مطْروحَةً مِنْ قبْلُ . .

غيْرَ أنها - حَتَّى هٰذِه اللحظةِ - لم تأخُذِ
الْقَدْرَ المطلوبَ فى مِساحاتِ العرْضِ . .
خُصوصًا لَدَى الغرْبِ ، وهو الطَّرَفُ الذى يتوجَّسُ خِيفَةً ،
كلَّما طُرِحَتْ قضيةُ المرأةِ
فى المُجتمعاتِ العربيةِ والإسلاميةِ .
٤ - أنَّ قضيةَ تحريرِ المرأةِ فى الغرْبِ :
لم تكُنْ تطُوُّرًا طبيعيًّا ، بقدْرِ ما كانت
استجابةً لمُرادِ أصحابِ المصانعِ
فى الحُصولِ على عِمالةٍ بأجْرٍ أقلَّ ! . .
وكانت الضَّحِيَّةُ - فى الحقيقةِ - هىَ المرأةُ ذاتُها ؛
حيْثُ استَبْدلوا للمِسْكينةِ - تحْتَ شِعارِ التحريرِ -
قيْدًا بِقيدٍ ، ووَثاقًا بوَثاقٍ ،
فحلَّ (التَّساوِى) محلَّ (التشابُهِ) ،
و(المُساواةُ) محلَّ (التَّماثُلِ) ! . .
واخْتفتِ الكيْفِيَّةِ فى ظِلِّ الكَمِّيَّةِ
(كوْنُ المرأةِ إنْسانًا : أدَّى إلى نِسيانِ كَوْنِها امرأةً) ! . .
٥ - أنَّ الإسلامَ - حين أعْطَى للمرأةِ حَقَّها -
اهْتَمَّ بالفُروقِ الفرديَّةِ فى التكوينِ الطبيعىِّ
لكلٍّ من الذَّكرِ والأُنثى ، على حدٍّ سواءٍ . .

ومِنْ ثَمَّ فقد تمَّتْ عمليةُ التحرُّر
- إسلاميًّا - فى إطارٍ يُراعِى قُدُراتِ المرأةِ . .
ويُؤكِّدُ إنْسانِيَّتَها ، ولا يَنْسَى أُنوثَتَها .
٦ - أنَّ المرأةَ لَمْ تَبْزُغْ شمْسُ إنسانيتِها ،
وتقريرُ حُقوقِها الطبيعيةِ ، إلَّا ببُزوغِ شمْسِ الإسلام ! . .
ومع فجْرِ رسالتِه - الذى بدَّد ظلامَ الجاهليةِ -
بدأتِ المرأةُ تسْتَشعِرُ نَسيمَ الرحْمَةِ ،
وتعيشُ عصْرَ سعادتِها ! . .
وكانت تعاليمُه قَفْزَةً حضارِيَّةً نوْعِيَّةً فى تحريرِ المرأةِ
علَى كلِّ المُستوياتِ الاجتماعيةِ والاقتصاديةِ والسِّياسيةِ ،
لم يَحْدُثْ لها - حتَّى هذِه اللحظةِ - نظيرٌ ! . .
٧ - أنَّ رَسُولَ الإنسانِيَّةِ - الذى بُعِثَ رحمةً للعالمين -
قَرَّرَ لها - فى دُنيا النَّاس - أعْظَمَ الأدْوارِ ،
ورفَع رسالتَها ، ودَفَعَ بمكانِها ومكانَتِها ؛
لِتعيشَ أُمًّا ، وزوْجَةً وأُخْتًا ، وابنَةً فى مملكةٍ :
بعْضُها القلْبُ ، وبعضُها السَّماء .
٨ - اِتَّضَحَ من خلال البحْثِ - أيضًا -
أنَّ كلَّ ما يُثارُ حوْلَ قضيةِ ميراثِ المرأةِ :
ما هو إلَّا وَهْمٌ وافْتِراءٌ ! . .

وأنَّ نصيبَ الأُنْثَى - فى عددٍ من الحالاتِ - :
مِثْلُ نصيبِ الذَّكَرِ سواءً بِسَواءٍ ! . .
ثُمَّ تبيَّن لنا - فى حالاتٍ أُخرى كثيرةٍ - :
أنَّ نصيبَ الأُنثَى قد زادَ عن نصيبِ الذَّكرِ فى عشر حالات ! . .
وأنَّ الذُّكُورَةَ أو الأُنوثَةَ لا دخْلَ لها فى توزيع الميراثِ ؛
وإنَّما العِبْرَةُ بِمَوْقعِ الوارِثِ وقُرْبِهِ مِنَ الْمَيِّتِ ،
بِصَرْفِ النظرِ عن الذُّكورة والأُنوثةِ ،
والأعْباءِ المُرْتَبِطَةِ بالوارِثِ ،
والواجِباتِ المُلْقاةِ على عاتقِه ،
وعددِ الورثةِ . وكلُّ هذه عوامِلُ تدخُلُ فى تحديدِ الأنْصِبَةِ ، وليْس الذُّكورةَ أوِ الأُنوثَةَ . .
وأنَّ موْقِفَ الإسلامِ فى موضوعِ الميراثِ :
شاهِدٌ على حَجْمِ تَكْرِيمِهِ للمرأةِ ،
وأنه يُضافُ إلى رصيدِه بالزيادةِ ، وليْس بالنُّقصانِ ،
كما كانوا يَتَصوَّرُون ! . .
٩ - أنَّ الإسلامَ عِندما فَرَضَ الحِجابَ :
أراد أن تكون المُشاركةُ - فى الحياةِ العامَّةِ -.
بيْن الرجلِ والمرأةِ : مُشارَكةَ إنسانٍ لإنْسانةٍ مِثْلِه ،
ذاتِ مُقَوِّماتٍ إنسانيةٍ وثقافيةٍ وقُدُراتٍ نفْسِيَّةٍ واجتماعية . .

وَمِنْ ثَمَّ يَنْتَفِى النظرُ إليْها على أنها
كُتْلةٌ من المُثيراتِ والمُهَيِّجاتِ الغريزيةِ ؛
وذلك هو الموْقِفُ المَنْطِقِىُّ اللائقُ
لِضمانِ أفضلِ الأوْضاعِ فى التعامُلِ مع المرأةِ :
إنسانًا ذا كِيانٍ مُحْترمٍ ، وخصائصَ إنسانيةٍ عُلْيا .
١٠ - وأنَّ الحِجابَ لا يعنى : الحَجْبَ ،
بل هو إعانةٌ لها وللرِّجالِ ،
وليس إعاقةً فى أداء الدَّوْرِ المطلوبِ
فى بناءِ المُجْتَمَعِ والمساهمةِ فى الرَّكبِ الحضارىِّ
الذى تتطلَّعُ إليه الأُنثى والذَّكَرُ على حدٍّ سَواءٍ . .
كما أنَّ المُشارَكَةَ فى الحياةِ العامةِ للمرأةِ
لا تعْنى السُّفُورَ والعُرْىَ ، والخُروجَ على منْهجِ اللَّه .
١١ - وفيما يتصل بشهادةِ المرأة ، وما يُثارُ حوْلَها مِن شُبُهاتٍ ،
اتَّضَحَ - مِنْ خِلالِ البحثِ - أنه إذا كان موضوعُ الشهادةِ
ألصقَ بالنساءِ مِن الرِّجالِ : قُدِّمتْ شهادةُ المرأة . .
والأُنوثةُ هنا لا تَقْدَحُ فى شهادةِ صاحِبَتِها .

وكذلك العَكْسُ ، إن كان موضوعُ الشهادةِ ألْصقَ بالرجالِ : قُبِلتْ شهادةُ الرَّجُلِ . . والذُّكورةُ هنا لا تُعْطِى صاحِبَها مَيْزَةً خاصَّةً ، وإنَّما موضوعُ الشهادةِ هو الفَيْصَلُ . .

وبِناءً على ذلك فهُناكَ قضايا لا تُقْبَلُ فيها شهادةُ الرجالِ مُطلقا ، وإنما الشهادةُ المُعْتَمَدةُ فيها للمرأةِ وليس للرَّجُل .

وكذلك هُناكَ مَواضِعُ لا تُقْبَلُ فيها شهادةُ المرأةِ ، بينما تُقْبَلُ شهادةُ الرَّجُل .

وهناك مواضعُ مُشترَكَةٌ تتساوى فيها شهادةُ الرجلِ
مع شهادةِ الأُنثى بلا فرْقٍ ،
ولا دخْلَ فى ذلك : لا لِلذُّكورةِ ،
ولا للأُنوثةِ ، فأين الظُّلم إذَنْ ؟! . .

١٢ - اِتَّضح من خِلال البحثِ أنَّ الإسلامَ
- وَحْدَهُ - هو المَنْهَجُ الوَحيدُ الذى يحْمِلُ للبشريةِ
سِرَّ سعادَتِها ، وللمرأةِ عَلَى وجْهٍ مَخْصوص ! . .
وأنه الدِّينُ الوحيدُ الذى يحْمِل رحمةَ اللَّهِ للعالَمين ،
ويُقدِّمُ إليهمْ كلَّ وسائلِ وضماناتِ الحِمايةِ والرِّعاية ،
كما يَمُدُّ يَدَيْهِ - كريمَتَيْن -
بكلِّ وسائلِ الإغاثةِ والإنقاذِ لكلِّ الناسِ ،
إذا ذَلُّوا أو ضَلُّوا ، أوِ ٱخْتَلُّوا .

الباحث

الدكتور/ إبراهيم أبو محمد

سيدنى فى ٦ من شهر صفر ١٤٢٥ هـ - الموافق ١٧ مارس ٢٠٠٥

أَهَمُّ المصادِرِ والمَراجِع

القرآن الكريم

السنة النبوية :

١ - السيوطى ، جلال الدين ، الجامع الصغير .

٢ - سُنَن الترمذى

٣ - سُنَن النسائىّ

٤ - سُنَن أبى داوُدَ

٥ - سُنَن ابْنِ ماجَهْ

٦ - صحيح البُخارِىِّ ، المكتبة الإسلامية، استانبول، تركيا.

٧ - مُعْجم الطَّبَرانِىّ الكبير .

٨ - مُختصر صحيح مسلم ، تحقيق الألبانىّ ، ط/٢، المكتب الإسلامى ، بيروت ، ١٩٧٣ .

٩ - مُسند الإمام أحمد ، مُسند المُكْثرين .

١٠ - مُسند الإمام أحمد ، مُسند الشَّامِيِّين.

مراجع أخرى

١ - أبو محمد، د. إبراهيم، دعوةٌ إلى التأمُّل، ط/٢، أبو ظبى للطباعة والنشر، ١٩٩٢ .

٢ - البوطىّ، د. محمد سعيد رمضان ، المرأةُ بين طغيان النظام الغربى ولطائف التشريع الربانى، دار الفكر، ط/ ١ دمشق، سورية.

٣ - البوطِىّ، د. محمد سعيد رمضان، المرأةُ فى ميزان الشريعة ، مُحاضرة أُلقيت فى المركز الثقافى والاجتماعى فى باريس - ضِمْن الندوة المُنعقدة حول المرأة (السبت الرابع من آذار / مارس ٢٠٠٠) .

٤ - الجوْزِيَّة ، ابن قيِّم ، الطُّرُقُ الحُكْمِيَّة . تحقيق د .محمد جميل غازى ، الدار المدنى، القاهرة.

٥ - حافظ، فاطمة، فلسفة الحجاب بين رُؤيتين ، نشر على شبكة الإنترنت - إسلام أون لاين بتاريخ ٨/ ١/ ٢٠٠٤ .

٦ - الحسينى، مبشر الطرازى ، المرأة وحقوقها ، دار عمر ابن الخطاب للنشر والتوزيع الإسكندرى.

٧ - الحفناوى، حسن، مكانة المرأة فى الإسلام ، دار البشير للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة ، ١٩٩٦ .

٨ - ديورانت، ويل، مباهج الفلسفة.

٩ - عزت، د.هبة رءُوف ، تحرير المرأة فى عصر العوْلمة (من بحث لها نشر على الإنترنت فى إسلام أون لاين).

١٠ - الغزالى، الشيخ محمد، قضايا المرأة بين التقاليد الرّاكدة والوافِدة ، دار الشروق، ط/٥، ١٩٩٤، القاهرة.

١١ - المطهرى ، آية اللّه مرتضى ، نظام حقوق المرأة فى الإسلام ، مُنظّمة الإعلام الإسلامىّ - طهران ، ١٩٨٧ .

الفهــرس

بطـاقة فهرسـة :
فهرسة دار الكتب والوثائق القومية
أبو محمـد / إبراهيم
المرأة بين حضارتين / إبراهيم أبو محمـد - القاهرة :
ط ٢ ـ القاهرة : مكتبة الأديب كامل كيلانى : ٢٠٠٧
١٦٠ صفحة - ١٤×٢٠ سم -
١ - المرأة فى الإسلام
أ - العنوان : ٢٨ شارع البستان - باب اللوق
رقم الإيداع : ٢٠٠٧/١١٧٣٢ ديوى ٢٤١

مَطْبَعَةُ الْكِيلانِىّ
٢٢ ش الأديب كامل كيلانى - باب الخلق
ت : ٢٣٩١٨٥٩٨ - ٠٢/٢٣٩٥١٥٤٣